العدد (95)، يناير 2023، السنة الثلاثون

AL-MOHASIBOON

# المحاسبون

دورية - علمية - متخصصة تصدر عن جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية

## افتتاح مبنى "المحاسبين" الجديد برعاية سمو ولي العهد

# ابشـــر .. مدعومك عندنا .. وزيادة

## التكسية الخارجية - الأصباغ والحجر الجيري

الدعم الحكومي **1500** د.ك

بالإضافة لدعم الصناعات: **التكميلي بسعر المدعوم**

## الخلط الخرساني الجاهز

الدعم الحكومي **8460** د.ك

بحد أقصى 450 م$^3$

بالإضافة لدعم الصناعات: **التكميلي بسعر المدعوم**

## الطابوق الأبيض

مقابل كل 10 م$^3$ من الطابوق الأبيض

عتبات بقيمة 20 دك

+

3 أكياس مونـــة لاصقة

الدعم الحكومي **1750** د.ك

بحد أقصى 100 م$^3$

بالإضافة لدعم الصناعات: **التكميلي بسعر المدعوم**

## بالإضافة للخصومات التالية

## عند شرائك لأي منتجين من منتجات الدعم السابقة

أنابيب وملحقات بلاستيكية PVC

أنابيب وملحقات بولي بروبيلين PPR

**%15**

**%30** بلاكات الكهرباء

**%10**

- مادة الربط / لاصق بلاط / مادة إصلاح الخرسانة
- الأصباغ الداخلية
- البلاط المتداخل / حجر التسوير
- الكراسي وأحواض الزراعة
- منتجات الإضاءة LED

NATIONAL INDUSTRIES COMPANY شركة الصناعات الوطنية

national_industries www.nicbm.com ☎ 1 844 555

# افتتاحية العدد

راشد عوض الهطلاني
رئيس مجلس الإدارة
رئيس هيئة التحرير

## مبنى المحاسبين الجديد .. انطلاقة نوعية في تطور المهنة

" .. **وتحول الحلم إلى حقيقة**" ، بعد سنوات طويلة من العمل والاجتهاد والتعاون بين كافة مجالس الإدارات الحالية والسابقة التي واصلت ليلها بنهارها لإنجاز المبنى الجديد لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية ، متحدية بذلك كافة المعوقات والأزمات التي لازمت إنشاء المبنى.
ومع افتتاح المبنى الدائم الجديد لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية ، أصبح للجمعية ومجلس إدارتها القدرة على تنفيذ استراتيجيتها خلال السنوات المقبلة ، مستوعبة بذلك الزيادات الكبيرة في عدد أعضاءها الذي اقترب من حاجز 7000 عضو.
ومن خلال قاعات التدريب الجديدة والإمكانيات الحديثة التي زودت بها ، بات بالإمكان توسيع نطاق البرامج التدريبية والشهادات المهنية المتخصصة وزيادة أعداد تلك البرامج والدورات والتي تلبي احتياجات الأعضاء في مختلف القطاعات.
كما سيستوعب المسرح الجديد للجمعية إقامة المزيد من الفعاليات والندوات والمؤتمرات ، ذات الصلة بالقضايا المحاسبية والاقتصادية والاجتماعية التي يتم طرحها ، بالإضافة إلى تمكين الجمعية من إقامة المؤتمرات الدولية واستضافة الوفود الخارجية من الجمعيات المهنية والخبراء المتخصصين من كافة دول العالم.
والمبنى الجديد يمثل واجهة حضارية تعبر عن تطلعات مجلس إدارتها وأعضاءها العاملين والمنتسبين في أن تكون المهنة على طريق العالمية والتحديث والتطوير.
وأود التأكيد هنا على أهمية العمل الجماعي في إنجاز أعمال المبنى الجديد بسرعة ودقة وإتقان والذي كان هدفاً لأعضاء مجالس الإدارات السابقة واللاحقة والذي تحقق بامتياز.
ومن المتوقع أن يكون المبنى الجديد بوابة انطلاق نحو المستقبل من خلال تفعيل المقترحات المهنية التي تعزز من دورها والتي من بينها : تأسيس هيئة مستقلة للمحاسبة والمراجعة والتي من المتوقع أن تسهم في زيادة موارد الدولة من ناحية وتطوير المهنة ومساعدة أصحاب الشركات من جهة أخرى ، كما أنها ستحقق المزيد من تحقيق الشفافية وتحسين بيئة الأعمال.
كما يمثل المبنى الجديد – من وجهة نظري– فرصة لتوحيد جهود كافة الأعضاء من أجل بلورة أفكار محددة تجاه العديد من القضايا المهنية التي لم يتم حلها حتى الآن ، وتحتاج إلى رؤية وحلول واقعية والتي ستنعكس إيجاباً ليس على مهنة المحاسبة والمراجعة فقط ، بل على الوضع الاقتصادي في مجمله.

AL-MOHASIBOON
# المحاسبون
العدد (95)، يناير ،2023، السنة الثلاثون

## هيئة التحرير

رئيس هيئة التحرير
The Editor - in - Cheif

راشد عوض الهطلاني
Rashid Awad Al Hatlani

مدير التحرير
Editing Manager

محمد حمود الهاجري
Mohamed Homoud Al-Hajri

هيئة التحرير
The Board of Editors

ضاري علي الهاجري
Dhari Ali Al-Hajri

عبدالله سليمان الكندري
Abdullah Sulaiman Al-Kandari

عبدالله مروان العيسى
Abdullah Marawan Al-Aisa

فيصل عبدالمحسن الطبيخ
Faisal Abdulmohsen Al-Tobaiekh

صباح مبارك الجلاوي
Sabah Mubarak Al-Jalawi

فهد مطلق العازمي
Fahed Motlaq Al-Azmi

عبد الوهاب مشاري الفارس
Abdullwahab Mishari Al-Faris

علي بدر الوزان
Ali Bader Al-Wazan

## المحتويات

| | | |
|---|---|---|
| أنشطة الجمعية | إفتتاح المبنى الدائم لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية برعاية سمو ولي العهد | 6 |
| قوانين وتشريعات | قانون المعاملات الإلكترونية | 13 |
| دراسات وبحوث | علم الفروق المحاسبية وتطبيقاته في الميزانية | 21 |
| في دائرة الضوء | هيئة تشجيع الإستثمار المباشر | 39 |
| مقال | بيان التدفقات المالية | 41 |
| منظمات عربية مهنية | المحاسبين القطرية: 150 مشارك في برامج مدققي الحسابات | 56 |
| برامج تدريبية | مدقق داخلي مهني معتمد | 58 |

# AL-MOHASIBOON


kw_aaa | info@kwaaa.org | +965 24849799 +965 24841662 | +965 51700060
kw_aaa | www.kwaaa.org | +965 24836012



العدد (95)، يناير ،2023، السنة الثلاثون
دورية - علمية - متخصصة
تصدر عن جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية - دولة الكويت

January 2023 - No.(95)
A Specialized Scientific Periodical
Published By Kuwait Association of Accountants & Auditors


## > المراسلات : > Correspondence:


ترسل باسم رئيس هيئة تحرير مجلة «المحاسبون»
ص. ب: 22472 الصفاة الرمز البريدي 13085
دولة الكويت
برقياً: المراجعة دولة الكويت
فاكس: 00965 24836012
هاتف: 00965 24849799 - 24841662

Should be addressed to: The Editor - in-Cheif Al-Mohasiboon, P.O. Box 22472 Safat - 13085 - State of kuwait, Cable: Al-Murajaa - State of kuwait
Fax: 00965 24836012
Tel.: 00965 24841662 - 24849799


## > الإعلانات : > Advertisments:

يتفق بشأنها مع إدارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية
ص. ب: 22472 الصفاة الرمز البريدي 13085
دولة الكويت
برقياً : المراجعة - الكويت
فاكس : 00965 24836012
هاتف: 00965 24849799 - 24841662

Agreements in this regared should be made with the management of kuwaiti Association of Accountants and Auditors
P.O. Box 22472 , safat-13085 State of kuwait,
Fax:00965 24836012
Tel.: 00965 24841662 - 24849799

## > الإشتراكات : > Subscribtions:

دولة الكويت ودول مجلس التعاون:
- 2. 5 دينار كويتي لأعضاء الجمعية.
- 5 دنانير كويتية للأفراد.
- 8 دنانير كويتية للمؤسسات.

الدول العربية:
- 10 دنانير كويتية أو ما يعادلها بالعملة المحلية للأفراد.
- 16 دينار كويتي أو ما يعادلها بالعملة المحلية للمؤسسات.

الدول الاجنبية:
- 80 دولار أمريكي للمؤسسات.
- قيمة الإشتراك تشمل أجور البريد وترسل الطلبات باسم رئيس هيئة تحرير مجلة المحاسبون.

Kuwait & GCC Countries:
- 2.5 K.D for KAAA Members.
- 5 K.D for Individuals.
- 8 K.D for Companies.

Arab Countries:
- 10 K.D or the Equivalent in Local Currency for Individuals.

Non Arab
- 80 $ for Companies.

The Subscription fees Include Maile Charges, & Requests Should be Addressed to the Edotor - in- Cheif of Al Muhasiboon Magazine.

## سعر النسخة : > Price of one copy:

- أعضاء الجمعية: 500 فلس
- الكويت ودول مجلس التعاون: دينار كويتي واحد أوما يعادله بالعملة المحلية مضافا إليه أجور البريد.
- بقية دول العالم 5 دولارات أمريكية مضافاً إليها أجور البريد.

- 500 Filse for KAAA Members
- Kuwait And GCC countries one K.D or the equivalent in local currency plus airmail charges.
- Other countries:$ 5 plus airmail charges.


المجلة غير ملزمة بإعادة أي مادة تتلقاها للنشر والمقالات، والآراء المنشورة في المجلة تعبر عن رأي أصحابها ولا تعبر بالضرورة عن رأي الجمعية



## مجلس إدارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية

راشد عوض الهطلاني
Rashid Awad Al-Rashidi
رئيس مجلس الإدارة Chairman of the Board

ضاري علي الهاجري
Dhari Ali Al-Hajri
نائب رئيس مجلس الإدارة Vice Chairman of the Board

عبدالله سليمان الكندري
Abdullah Sulaiman Al-Kandari
أمين السر General Secretary

عبدالله مروان العيسى
Abdullah Marawan Al-Aisa
أمين الصندوق Treasurer

فيصل عبد المحسن الطبيخ
Faisal Abdulmohsen Al-Tobaiekh
عضو مجلس الإدارة Board Member

صباح مبارك الجلاوي
Sabah Mubarak Al-Jalawi
عضو مجلس الإدارة Board Member

فهد مطلق العازمي
Fahed Motlaq Al-Azmi
عضو مجلس الإدارة Board Member

عبد الوهاب مشاري الفارس
Abdullwahab Mishari Al-Faris
عضو مجلس الإدارة Board Member

علي بدر الوزان
Ali Bader Al-Wazan
عضو مجلس الإدارة Board Member



الحميضي
شركة لأعمال الطباعة
AL HUMAIZI PRINTING PRESS Co.
Opt. : (+965) 1823750
Fax : (+965) 24928086
E-mail : sales@alhumaizi.com

# ... وتحول الحلم إلى حقيقة

## إفتتاح المبنى الدائم لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية برعاية سمو ولي العهد

### في إفتتاح حضره أعضاء الجمعية وممثلي الجهات الحكومية وجمعيات النفع العام

# ممثل نائب الأمير: كل الدعم والمساندة لجمعية المحاسبين

أوضح ممثل سمو نائب الأمير وولي العهد الشيخ مشعل الاحمد الصباح، رئيس ديوان ولي العهد الشيخ أحمد عبد الله الأحمد الصباح أن جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية تأسست منذ ٥٠ عاما في عام 1973، وهي عماد أساسي في القطاع المصرفي والمالي.

ولفت الأحمد، على هامش افتتاح المقر الدائم لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية، أول أمس ، انه كان حريصا على حضور حفل الافتتاح والتواجد مع أعضاء الجمعية ومسؤوليها والاحتفال معهم بتلك المناسبة، حيث سيصبح المبنى الجديد للجمعية وليس مؤقت.

وقال : نحن مع الجمعية وسنقدم لهم كل الدعم وسنساندهم في عملهم الدؤوب والمستمر لمحاربة الفساد ، متمنيا لهم كل التوفيق والنجاح في مبناهم الجديد.

وبين الأحمد أنه سعيد لتواجده في حفل افتتاح المقر الدائم لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية ممثلا لسمو ولي العهد الشيخ مشعل الأحمد الصباح.

## إنطلاقة متميزة

ومن جانبه، أشار الرئيس الفخري لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية يوسف صالح العثمان إلى أنه منذ تأسيس جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية كانت الصفة الغالبة هي الحل والترحال بين المقار المؤقتة للجمعية، مما كان يقلص نشاطها ويحد من دخول الجمعية في مجالات أرحب وأوسع لإبراز دورها الفاعل والمؤثر في المجتمع وخدمته.

وقال إن هذا اليوم يحتضن كيان الجمعية مقرا دائما ومعدا لانطلاقة متميزة ذات رؤية محددة ورسالة واضحة وأهداف علمية ومهنية سامية، دافعها في ذلك الحافز المجتمعي وفرض الانتماء الوطني والمحرك في ذلك قوتيها العميقة والناعمة.

وقدم العثمان التحية والتقدير لكل من امتدت يده الكريمة لإنجاز المقر الجديد للجمعية بداية من الترخيص وحتى الإنجاز مرورا بترخيص الأرض والمساهمة بالدعم المادي والمعنوي. وتوجه العثمان بوصية للحضور بأن تتناسب الأفكار وتتحد السواعد وتتضافر الجهود لجميع الأعضاء لتصبح الجمعية متميزة في كافة خدماتها المقدمة للمجتمع.

**يوسف العثمان :**

- منذ تأسيس جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية كانت الصفة الغالبة هي الحل والترحال بين المقار المؤقتة للجمعية
- المقر الدائم للجمعية يمثل إنطلاقة متميزة ذات رؤية محدد ورسالة واضحة وأهداف علمية ومهنية سامية.

**راشد الهطلاني:**

- تواجدنا في المقر الدائم لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية أبلغ رسالة على أهمية العمل الجماعي في إنجاز المهام .
- بقدر التحديات تأتي الإنجازات وأتقدم بالشكر لكل من ساهم في إنجاز المبنى.

## تحديات وإنجازات

ومن جانبه، أوضح رئيس مجلس إدارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية راشد عوض الهطلاني لا تسعفني الكلمات للحديث عن حلمنا جميعاً الذي تحول إلى حقيقة.

وبين أن تواجدنا جميعاً اليوم في المقر الدائم لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية هو أبلغ رسالة على أهمية العمل الجماعي في إنجاز المهام.

وقال: بقدر التحديات تأتي الإنجازات التي قام بها الرعيل الأول من مجالس الإدارات السابقة والتي لم تألُ جهداً منذ عام 2002 وحتى يومنا هذا لإنجاز هذا الصرح الذي نأمل جميعاً أن يكون نقلة نوعية في تطور مهنة المحاسبة والمراجعة في الكويت التي كانت ولا تزال ركيزة رئيسية في تطور قطاع الأعمال وحمايته من التداعيات السلبية التي أفرزتها التغيرات الاقتصادية المتلاحقة

وتوجه الهطلاني بالشكر والتقدير لكل من ساهم في إتمام بناء هذا الصرح ، متجاوزاً كافة التحديات التي واجهت اكتمال بناءه والعمل ليل نهار من أجل إتمامه على أكمل وجه ، مذكرا الدور الكبير الذي قام رئيس مجلس إدارة الجمعية السابق
صقر مبرك الحيص ، رحمه الله رحمة واسعة ، والذي كان لإسهاماته الأثر الكبير في الدفع قدماً في إنجاز المبنى.

وأكد الهطلاني أن احتفالية افتتاح المقر الدائم الجديد لجمعية المحاسبين يأتي تتويجاً لجهود جبارة وحثيثة بذلت من مسؤولين لمجلس إدارة الجمعية على مدى سنوات طويلة ، من أجل تطوير المهنة وتعزيز دورها في خدمة المجتمع.
وبين الهطلاني أن الرعاية السامية لافتتاح المبنى تعكس الاهتمام الكبير الذي توليه القيادة السياسية بأهمية مهنة المحاسبة في تعزيز قطاع الأعمال بكافة المجالات ، كما تؤكد أهمية دور المهنة في حماية بيئة الأعمال من التغيرات المتلاحقة التي تشهدها بيئة الأعمال محلياً وإقليمياً وعالمياً.

## الدعم الكبير

وتوجه رئيس اللجنة العليا لافتتاح المقر الدائم لمبنى الجمعية ورئيس مجلس الإدارة السابق فيصل عبد المحسن الطبيخ بالشكر والتقدير للرعاية السامية لسمو نائب الأمير وولي العهد/ الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح والتي تؤكد الدعم الكبير الذي توليه القيادة السياسية لمهنة المحاسبة والمراجعة

وأضاف: لا يفوتني في هذا المقام التقدم بعظيم الشكر والامتنان لمقام حضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح - حفظه الله ورعاه - ولسمو الأمير الراحل - طيب الله ثراه - على ما قدماه من دعم كبير لإنشاء المبنى الجديد.

وأضاف الطبيخ أن المقر الدائم لمبنى جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية سيضع الكويت على خارطة تطور مهنة المحاسبة والمراجعة على طريق العالمية من خلال المتابعة المستمرة لكافة التطورات التي تشهدها المهنة ، كما سيزيد قدرة الجمعية على استيعاب المزيد من الراغبين في الحصول على برامجها ودوراتها التدريبية المهنية التي تقدمها لأعضاءها وأشار الطبيخ إلى أن هناك آمال كبيرة وتطلعات عريضة تراود مسؤولي مجلس إدارة جمعية

### الرعـــاة:

- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
- الصناعات الوطنية.
- مجموعة شركة الصناعات الوطنية.

### المكرمون:

- شركة هوم أند جاردن للمقاولات الزراعية.
- شركة البيت الخشبي لأعمال النجارة والديكور .
- شركة الأساس الصفوة الأهلية للمقاولات العامة والمباني.
- شركة العاديات الخليجية.
- فريق إنجاز - جامعة الكويت

### فيصل الطبيخ :

- دعم كبير ومستمر من القيادة السياسية لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتين.
- متابعة كل صغيرة وكبيرة مع المقاول الرئيسي والشركات المنفذة للأعمال اللاحقة.
- تم تأسيس المبنى وتاثيثه وفق الضوابط العلمية والمهنية المتبعة.

المحاسبين والمراجعين الكويتية في تحقيقها ، أهمها تأسيس هيئة مستقلة لمهنة المحاسبة والمراجعة تكون مسؤولة عن تطوير المهنة وزيادة قدرات العاملين بها وتكون في الوقت مصدراً هاماً للدخل في ميزانية الدولة والعمل على زيادة أعداد العاملين في مهنة المحاسبة والمراجعة من خريجي الجامعات.

وأكد أن سمو ولي العهد أشار خلال افتتاح دور الانعقاد الأول من الفصل التشريعي الـ 17 ، إلى ضرورة إنهاء التوتر بين السلطتين ، حيث شدد في وثيقة العهد على أهمية الشراكة المجتمعية في تحمل المسؤولية. وبين أن سموه أكد أهمية تطبيق الاستدامة المالية والعمل على تنفيذ الحوكمة الرشيدة . وقال إن الجمعية تعمل جاهدة على تطوير السياسات المالية والمحاسبية من خلال الرؤى التي تقدمها الرؤى الفنية لمتخذي القرار.

# قانون المعاملات الإلكترونية

## الفصل الأول

### تعريفات (1 - 1)

### المادة 1

في تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بالمصطلحات الآتية المعاني المبينة قرين كل منها وفقا لما يلي:- إلكتروني: كل ما يتصل بتكنولوجيا المعلومات وذو قدرات كهربائية أو رقمية أو مغناطيسية أو بصرية أو كهرومغناطيسية أو ضوئية أو وسائل أخري مشابهة سلكية أو لاسلكية وما قد يستحدث من تقنيات في هذا المجال. الكتابة الالكترونية : كل حروف أو أرقام أو رموز أو أي علامات أخري تثبت على دعامة الكترونية أو رقمية أو ضوئية أو أية وسيلة أخرى مشابهة وتعطي دلالة قابلة للإدراك ، ويمكن استرجاعها لاحقا. البيانات الإلكترونية: بيانات ذات خصائص الكترونية في شكل نصوص أو رموز أو أصوات أو رسوم أو صور أو برامج حاسب آلي أو قواعد للبيانات. نظام المعالجة الالكترونية للبيانات: نظام الكتروني لإنشاء أو إدخال أو استرجاع أو إرسال أو استلام أو استخراج أو تخزين أو عرض أو معالجة المعلومات أو الرسائل الكترونيا. الدعامة الإلكترونية: الوسط والآلية الإلكترونية التي تستخدم في حفظ المعلومات الإلكترونية. المستند أو السجل الإلكتروني: مجموعة بيانات أو معلومات يتم إنشاؤها أو تخزينها أو استخراجها أو نسخها أو إرسالها أو إبلاغها أو استقبالها كليا أو جزئيا بوسيلة الكترونية ، على وسيط ملموس أو على أي وسيط الكتروني آخر ، وتكون قابلة للاسترجاع بشكل يمكن فهمه . الرسالة الإلكترونية: بيانات الكترونية ترسل أو تستلم بوسائل إلكترونية أيا كانت وسيلة استخراجها في المكان المستلمة فيه. المنشئ: الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يقوم أو يتم بالنيابة عنه إرسال المستند أو السجل عن طريق رسالة الكترونية ، أو من يثبت قيامه بإنشاء أو إرسال المستند أو السجل قبل حفظه. ولا يعتبر - منشئا - الجهة التي تقوم به بمهمة مزود خدمات فيما يتعلق بإنتاج أو معالجة أو إرسال أو حفظ ذلك المستند أو السجل الالكتروني وغير ذلك من الخدمات المتعلقة بها. المرسل إليه: الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي قصد منشئ المستند أو السجل توجيهه إليه، ولا يعتبر مرسلا إليه الشخص الذي يقوم بتزويد الخدمات فيما يتعلق باستقبال أو معالجة أو حفظ المستند أو السجل الالكتروني وغير ذلك من الخدمات المتعلقة. المعاملة الالكترونية: أي تعامل أو اتفاق يتم ابرامه أو تنفيذه كليا أو جزئيا بواسطة وسائل ومراسلات الكترونية. النظام الإلكتروني المؤتمت : برنامج أو نظام الكتروني لحاسب آلي تم إعداده ليتصرف أو يستجيب لتصرف بشكل مستقل، كليا أو جزئيا ، دون تدخل أو إشراف أي شخص طبيعي في الوقت الذي يتم فيه التصرف أو الاستجابة له. التوقيع الالكتروني: البيانات التي تتخذ هيئة حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو غيرها وتكون مدرجة بشكل الكتروني أو رقمي أو ضوئي أو أي وسيلة أخرى مماثلة في مستند أو سجل الكتروني أو مضافة عليها أو مرتبطة بها بالضرورة ولها طابع يسمح بتحديد هوية الشخص الذي وقعها ويميزه عن غيره. التوقيع الالكتروني المحمي: التوقيع الالكتروني المستوفي لشروط المادة (19) من هذا القانون. أداة التوقيع الالكتروني : جهاز أو بيانات الكترونية معدة

بشكل فريد لتعمل مستقل أو بالاشتراك مع أجهزة وبيانات الكترونية أخري على وضع توقيع الكتروني لشخص معين ، وتشمل هذه العملية أية أنظمة أو أجهزة تنتج أو تلتقط بيانات فريدة مثل رموز أو مناهج حسابية أو حروف أو ارقام أو مفاتيح خصوصية أو أرقام تعريف الشخصية او خواصها. الموقع : الشخص الطبيعي أو المعنوي الحائز على بيانات وأداة إنشاء توقيع الكتروني خاصة به ويقوم بالتوقيع عن نفسه أو عمن ينيبه أو يمثله قانونا الكتروني خاصة به ويقوم بالتوقيع عن نفسه أو عمن ينيبه أو يمثله قانونا على المستند أو السجل الالكتروني أو الرسالة الالكترونية باستخدام هذه الأداة وتلك البيانات . الدفع الالكتروني : الوسيلة التي تمكن صاحبها من القيام بعمليات الدفع الالكتروني. المؤسسة المالية: البنك أو شركة التمويل أو شركة الاستثمار - نشاط تمويل - أو شركة الصراعة الخاضعين لرقابة بنك الكويت المركزي أو أي مؤسسة يصرح لها بإجراء التحويلات النقدية أو المدفوعات الالكترونية وفقا لأحكام القوانين النافذة. القيد غير المشروع: أي قيد مالي على حساب العميل نتيجة رسالة الكترونية أرسلت باسمه دون علمه أو موافقته أو دون تفويض منه . مزود خدمات التصديق: الشخص الطبيعي أو المعنوي المعتمد والمرخص له من الجهة المختصة بإصدار شهادات تصديق الكترونية أو أية خدمات أو مهمات متعلقة بها وبالتوقيعات الالكترونية والمنظمة بموجب أحكام مشروع القانون. شهادة التصديق الالكتروني: الشهادة التي تصدر من الجهة المرخص لها والتي تصادق على إثبات نسبة التوقيع الالكتروني إلى شخص معين وتثبت الارتباط بين الموقع وبيانات إنشاء التوقيع استنادا إلى إجراءات توثيق معتمد. ختم الوقت: معلومات يتم توفيرها عن طريق مزود خدمات التصديق يتم بموجبها تحديد تاريخ ووقت إنشاء وإرسال وتسلم المستندات والرسائل الإلكترونية بدقة بحيث تعتبر حجة على الكافة. الجهة المختصة : الجهة التي تعهد إليها الدولة الاشراف على إصدار التراخيص اللازمة لمزاولة خدمات التصديق الالكتروني والتوقيع الالكتروني وغير ذلك من الأنشطة في مجال المعاملات الالكترونية والمعلومات. التشفير : عملية تحويل نص بسيط أو وثيقة نصية أو رسالة إلكترونية إلى رموز غير معروفة او مبعثرة يستحيل قراءتها بدون إعادتها إلى هيئتها الأصلية. الوزير المختص : الوزير الذي يحدده مجلس الوزراء.

## الفصل الثانى

## أحكام عامة (2 - 7)

### المادة 2

تسري أحكام هذا القانون على السجلات والرسائل والمعلومات والمستندات والتوقيعات الالكترونية ذات العلاقة بالمعاملات المدنية والتجارية والإدارية ، وعلى كل نزاع ينشأ عن استخدامها مالم يتفق الأطراف على غير ذلك أو يتبين أن قانونا آخر هو الواجب التطبيق. ولا تسري أحكام هذا القانون على ما يأتي: أ - المعاملات والمسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية والوقف والوصية. ب - سندات ملكية الأموال العقارية وما ينشأ عنها من حقوق عينية أصلية أو تبعية. ج- السندات الإذنية والكمبيالات القابلة للتداول. د- أي مستند يستلزم القانون إفراغه في محرر رسمي أو توثيقه أو ورد في تنظيمه نص خاص في قانون آخر.

### المادة 3

يكون كل من السجل الالكتروني والمستند الالكتروني والرسالة الالكترونية والمعاملة الالكترونية والتوقيع الالكتروني في مجال المعاملات المدنية والتجارية والإدارية منتجا لذات الأثار القانونية المترتبة على الوثائق والمستندات والتوقيعات الكتابية من حيث إلزامه لأطرافه أو قوته في الإثبات أو حجيته متي أجرى وفقا لأحكام هذا القانون.

### المادة 4

لا يلتزم أي شخص بقبول التعامل بالوسائل الإلكترونية بدون موافقته وتستنتج موافقة الشخص من سلوكه الايجابي الذي لا تدع ظروف الحال شكا في دلالته على موافقته وبالنسبة للجهات الحكومية يجب أن يكون قبولها بالتعامل الإلكتروني صريحا فيما يتعلق بالبيانات الإلكترونية التي تكون طرفاً فيها.

### المادة 5

يجوز التعبير كليا أو جزئيا عن الايجاب والقبول وجميع الأمور المتعلقة بالتعاقد بما في ذلك أي تعديل أو رجوع في الايجاب أو القبول عن طريق المعاملات الالكترونية ، ولا يفقد التعبير صحته أو أثره أو قابليته للتنفيذ لمجرد أنه تم بواسطة مراسلة الكترونية واحدة أو أكثر.

### المادة رقم 6

تعتبر الصورة المنسوخة على الورق من المستند أو السجل الالكتروني حجة على الكافة أمام القضاء بالنسبة للمستند الرسمي وحجة على من نسب إليه توقيعه الالكتروني عليها بالنسبة للمستند العرفي بالقدر الذي تكون فيه كل منهما

مطابقة لأصل المستند أو السجل الالكتروني والتوقيع الالكتروني موجودين على الدعامة الالكترونية وفقا للشروط الواردة في المادتين (19-20) من هذا القانون.

### المادة رقم 7

تسري في اثبات صحة المستندات أو السجلات الالكترونية الرسمية والعرفية، وصورها المنسوخة على الورق، والتوقيع الالكتروني والكتابة الالكترونية فيما لم يرد في شأنه نص في هذا القانون أو في لائحته التنفيذية ، الأحكام المنصوص عليها في قانون الاثبات في المواد المدنية والتجارية.

## 3 - الفصل الثالث

## المستند أو السجل الإلكترونى (8-17)

### المادة رقم 8

يجوز أن يتم التعاقد بين نظم الكترونية مؤتمتة متضمنة نظامي بيانات الكترونية أو أكثر تكون معدة ومبرمجة مسبقا للقيام بمثل هذه المهمات ، ويقع التعاقد صحيحا ونافذا ومنتجا لآثاره القانونية متي تحققت شرائطه ومتي أدت تلك النظم وظائفها على الشكل المطلوب على الرغم من عدم التدخل الشخصي أو المباشر لأي شخص طبيعي في عملية إبرام العقد، كما يجوز أن يتم التصرف القانوني بين نظام الكتروني يعود إلى شخص طبيعي أو معنوي وبين شخص طبيعي إذا كان الأخير يعلم أو من المفترض أن يعلم أن ذلك النظام سيتولى مهمة إتمام التصرف القانوني.

### المادة رقم 9

يشترط في المستند أو السجل الالكتروني المنتج لآثاره القانونية توافر الشروط الآتية مجتمعه:- أ - إمكان الاحتفاظ به بالشكل الذي تم إنشاؤه عليه أو إرساله أو تسلمه أو بأي شكل يسهل به إثبات دقة البيانات التي وردت فيه عند الإنشاء والإرسال أو التسليم. ب - أن تكون البيانات الواردة فيه قابلة للاحتفاظ بها وتخزينها بحيث يمكن الرجوع إليها في أي وقت. ج- أن تدل البيانات الواردة فيه على هوية من ينشؤه أو يستلمه وتاريخ ووقت الإرسال أو التسلم. د- أن يتم الحفظ في شكل مستند أو سجل الكتروني طبقا للشرائط والأسس التي تحددها الجهة المختصة التي يخضع هذا النشاط لإشرافها. ولا تخل أحكام هذه المادة بأحكام أي قانون آخر ينص صراحة على حفظ المستند أو السجل أو البيانات أو المعلومات في شكل الكتروني معين أو باتباع إجراءات معينة أو حفظها أو إرسالها عبر وسيط الكتروني معين، كما لا تتنافى مع أي متطلبات إضافية تقررها الجهات الحكومية لحفظ السجلات الالكترونية التي تخضع لاختصاصها.

### المادة رقم 10

لا يلزم أن تتوافر في البيانات المرافقة للمستند أو السجل التي يكون الغرض منها تسهيل إرساله أو تسلمه الشروط الواردة بالمادة السابقة . ويجوز لأي شخص أن يستعين بخدمات شخص آخر مرخص له في حفظ المستندات والبيانات أو استرجاعها إذا تطلب القانون حفظها بشرط توافرالشروط الواردة في المادة السابقة. ولا تخل أحكام تلك المادة بأحكام القوانين الأخرى أو بما تقرره الجهات الحكومية من اتباع إجراءات خاصة للاحتفاظ بالمستندات.

### المادة رقم 11

يعتبر المستند أو السجل الإلكتروني صادراً عن المنشئ سواء صدر منه شخصياً أو من الغير لحسابه عن طريق نظام إلكتروني معد للعمل تلقائيا بواسطة المنشئ أو بالنيابة عنه. ويعتبر المستند أو السجل الالكتروني حجة على المنشئ لصالح المرسل إليه في أي من الحالات الآتية: أ - إذا كان المنشئ قد أصدره بنفسه. ب - إذا استخدم المرسل إليه نظام المعالجة الالكترونية للبيانات سبق أن اتفق مع المنشئ على استخدامه لهذا الغرض. ج- إذا كان المستند أو السجل الالكتروني قد وصل إلى المرسل إله نتيجة إجراءات قام بها شخص تابع للمنشئ او نائب عنه ومخول بالدخول إلى الوسيلة الالكترونية المستخدمة من أي منهما لتحديد هوية المنشئ . ولا يعتبر المستند أو السجل الالكتروني حجة على المنشئ في الحالتين الآتيتين: -1 استلام المرسل إليه إخطارا من المنشئ يبلغه فيه أن المستند أو السجل الالكتروني غير صادر عنه ، فعليه أن يتصرف على أساس عدم صدوره من المنشئ ، ويكون المنشئ مسئولا عن أي نتائج حدثت قبل استلام هذا الاخطار ، مالم يثبت عدم صدور المستند أو السجل الالكتروني عنه فعليا من الأساس -2 إذا علم المرسل إليه أو كان بوسعه أن يعلم أن المستند أو السجل الإلكتروني لم يصدر من المنشئ -3 وللمرسل إليه أن يعتبر كل رسالة الكترونية يتسلمها على أنها مراسلة مستقلة وأن يتصرف على ذلك الافتراض وحده إلا إذا علم أو كان ينبغي عليه أن يتعلم إذا بذل عناية الشخص المعتاد او استخدام أي إجراء

متفق عليه بأن الرسالة الالكترونية كانت نسخة مكررة.

المادة رقم 12

إذا طلب المنشئ من المرسل إليه بموجب مستند أو سجل الكتروني إعلامه بتسلم هذا المستند أو السجل الالكتروني أو كان متفقا على ذلك ، فإن قيام المرسل إليه بإبلاغ المنشئ بوسيلة إلكترونية أو بأي وسيلة أخرى أو قيامه بأي تصرف أو إجراء يشير إلى أنه قد استلم المستند أو السجل الالكتروني يعتبر إيجابا لذلك الطلب أو تنفيذا للاتفاق. وإذا علق المنشئ أثر المستند أو السجل الالكتروني على تسلمه إخطارا من المرسل إليه بتسلم المستند أو السجل الإلكتروني فلا ينتج المستند أو السجل الإلكتروني أثره إلا بتسلم هذا الاخطار. وإذا طلب المنشئ من المرسل إليه إرسال إخطار بتسلم المستند أو السجل الإلكتروني ولم يحدد آجلا لذلك أو يعلق أثر المستند أو السجل الإلكتروني على تسلمه ذلك الاخطار ، فله في حالة عدم تسلمه الاخطار خلال مدة معقولة ، أن يوجه إلى المرسل إليه تنبيها بوجوب إرسال الاخطار خلال مدة محددة وإلا اعتبر المستند أو السجل الإلكتروني لاغياً إذا لم يتسلم الاخطار خلال هذه المدة. ولا يعتبر إخطار التسلم في حد ذاته دليلا على أن مضمون المستند أو السجل الإلكتروني الذي تسلمه المرسل إليه مطابق لمضمون المستند أو السجل الالكتروني الذي أرسله المنشئ.

المادة رقم 13

يكون المستند أو السجل الإلكتروني غير ملزم للمرسل إليه إذا حال المنشئ دون إمكانية قيام المرسل إليه باسترجاع أو طباعة المستند أو السجل الإلكتروني وتخزينه والاحتفاظ به.

المادة رقم 14

يجوز الاحتفاظ بالمستند أو السجل الإلكتروني لغايات الإثبات أو التوثيق أو لأي غاية أخرى ، ويكون حجة بين أطرافه وذلك كله ما لم يرد نص خاص بقانون آخر يوجب الاحتفاظ بمستند كتابي.

المادة رقم 15

يعتبر المستند أو السجل الالكتروني قد أرسل من وقت دخوله إلى نظام معالجة بيانات لا يخضع لسيطرة المنشئ أو الشخص الذي أرسل المستند أو السجل الالكتروني نيابة عنه مالم يتفق المنشئ والمرسل إليه على خلاف ذلك. وإذا كان المرسل إليه قد اتفق مع المنشئ على نظام المعالجة الالكترونية للبيانات لتسلم المستند أو السجل الالكتروني فيكون قد تم تسلم المستند أو السجل الالكتروني عند دخوله إلى ذلك النظام ، فإذا أرسلت الرسالة إلى نظام غير الذي تم الاتفاق عليه يعتبر إرسالها قد تم منذ قيام المرسل إليه ..... الاول مرة. وإذا لم يتفق المرسل إليه مع المنشئ على نظام معالجة لتسلم رسائل البيانات فيكون وقت تسلم الرسائل هو وقت دخولها إلى أي نظام المعالجة الالكترونية للبيانات التابع للمرسل إليه، وذلك مالم يكن المنشئ والمرسل إليه يستخدمان ذات نظام المعالجة الالكترونية للبيانات، فيكون الارسال في هذه الحالة قد تم من وقت دخول المستند أو السجل الالكتروني حيز انتباه المرسل إليه.

المادة رقم 16

يعتبر المستند أو السجل الالكتروني قد أرسل من المكان الذي يقع فيه مقر عمل المنشئ، وإنه استلم في المكان الذي يقع فيه مقر عمل المرسل إليه، وإذا لم يكن لأي منهما مقر عمل يعتبر محل إقامته مقرا لعمله مالم يكن منشئ المستند أو السجل الالكتروني والمرسل إليه قد اتفقا على خلاف ذلك. وإذا كان للمنشئ أو المرسل إليه أكثر من مقر عمل فيعتبر المقر الأقرب صلة بالمعاملة هو مكان الارسال أو التسلم ، وعند تعذر الترجيح يعتبر مقر العمل الرئيسي لكل منهما هو مكان الارسال أو التسلم.

المادة رقم 17

ويعتبر ختم الوقت الذي يتم إضافته من قبل مزود الخدمات التصديق على أي مستند أو سجل الكتروني موقع الكترونيا، حجة في إثبات تاريخ ووقت إنشاء المستند أو السجل الالكتروني وإرساله وتسلمه.

## 4 – الفصل الرابع
## التوقيع الالكتروني (18-25)

المادة رقم 18

لا يجوز إغفال الأثر القانوني للتوقيع الالكتروني من حيث صحته وإمكان العمل به لمجرد وروده في شكل الكتروني ، ويكون للتوقيع الالكتروني المحمي في نطاق المعاملات المدنية والتجارية والإدارية ذات الحجية المقررة للتوقيع الكتابي المنصوص عليها في أحكام قانون الاثبات في المواد المدنية والتجارية متي روعي في إنشائه وإتمامه الضوابط الفنية

الواردة في هذا القانون ولائحته التنفيذية.

### المادة رقم 19

يعامل التوقيع على أنه توقيع الكتروني محمي إذا توافرت فيه الشروط الآتية : أ - إمكانية تحديد هوية الموقع. ب - ارتباط التوقيع بالموقع نفسه دون غيره. ج- تنفيذ التوقيع باستخدام أداة توقيع آمنة وتقع تحت سيطرة الموقع وحده دون غيره وقت التوقيع. د- إمكانية كشف أي تغيير في البيانات المرتبطة بالتوقيع المحمي أو في العلاقة بين البيانات والموقع. وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الضوابط الفنية اللازمة لذلك.

### المادة رقم 20

يقع على عاتق من يتمسك بالتوقيع الالكتروني المحمي تقديم شهادة التصديق الالكتروني الدالة على صحته وفقا لطبيعة القيود والشروط المفروضة على الشهادة مع اتخاذ الخطوات اللازمة للتحقق من صحة التوقيع والشهادة وسريانها، ومع مراعاة أي اتفاق أو تعامل سابق للطرف الذي يحتج بهذه الشهادة وجهة التصديق على ما تحويه من بيانات أو المنسوب إليه إصدارها.

### المادة رقم 21

يجب على الموقع مراعاة الأمور التالية: أ - أن يتخذ قدراً معقولا من العناية والاحتياط لتفادي استخدام الغير أداة وبيانات توقيعه استخداما غير مشروع. ب -أن يبادر دون تأخر إلى اخطار الجهة المختصة والأشخاص المعنيين متي توافرت لديه دلائل كافية على أن توقيعه الالكتروني قد تعرض لاستخدام غير مشروع. ج- أن يبذل عناية الشخص الحريص في استخدام شهادة التصديق الالكتروني، لضمان دقة واكتمال كل ما يقدمه من بيانات جوهرية ذات صلة بهذه الشهادة طوال فترة سريانها.

### المادة رقم 22

تتولى الجهة المختصة المشار إليها تنظيم مزاولة خدمات التصديق الإلكتروني وخدمات التوقيع الإلكتروني - وتباشر هذه الجهة على وجه الخصوص- ما يلي: أ - إصدار وتجديد التراخيص اللازمة لمزاولة أنشطة خدمات التصديق الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني ومراقبة أنشطة مزودي خدمات التصديق والإشراف عليها، وفقا لأحكام القانون ولائحته التنفيذية واللوائح المنظمة لهذه الجهة. ب - تحديد معايير التصديق الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني بما يؤدي إلى ضبط مواصفاته الفنية. ج- تلقي الشكاوى المتعلقة بأنشطة التصديق الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني واتخاذ ما يلزم بشأنها. د- تقديم المشورة الفنية بشأن المنازعات التي قد تنشأ بين الأطراف المعنية بأنشطة التصديق الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني.

### المادة رقم 23

تتولى الهيئة العامة للمعلومات المدنية - بالتنسيق مع الجهة المختصة - الإشراف على بناء وتصميم وإدارة البنية التحتية لكل من التصديق والتوقيع الإلكتروني لدولة الكويت، وتلتزم الجهات المصرح بها وفق المادة السابقة من هذا القانون بالربط والتنسيق مع الهيئة العامة للمعلومات المدنية وفقاً للضوابط والشروط التي تضعها الهيئة العامة للمعلومات المدنية بالتنسيق مع الجهات المختصة في هذا الشأن.

### المادة رقم 24

لا يجوز مزاولة نشاط إصدار شهادات التصديق الإلكتروني إلا بعد الحصول على ترخيص من الجهة المختصة وفقا للإجراءات والشروط والضمانات التي تبينها اللائحة التنفيذية لهذا القانون، ويكون المرخص له مسئولا عن صحة تنفيذ هذه الإجراءات والشروط والضمانات. وتتولى الجهة اعتماد الجهات الأجنبية المختصة بإصدار شهادات التصديق الإلكتروني وفي هذه الحالة تكون لهذه الشهادات ذات الحجية في الاثبات المقررة لما تصدره نظيراتها المحلية من شهادات مماثلة وذلك كله وفقا للقواعد والاجراءات التي تقررها اللائحة التنفيذية.

### المادة رقم 25

للجهة المختصة في أي وقت وفي حال وجود أية مخالفات أن تصدر قراراً بإلغاء الترخيص أو بسحب الاعتماد المقرر للجهة الأجنبية لإصدار شهادات التصديق الإلكتروني أو بوقف سريان أيهما حتي إزالة أسباب المخالفة ، وعلي الأخص في الحالتين الأتيتين: أ - مخالفة شروط الترخيص أو الاعتماد. ب -فقد أي من الشروط أو الضمانات التي صدر الترخيص أو الاعتماد على أساسها، ويكون ذلك وفقا للإجراءات والقواعد التي تبينها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

## 5 – الفصل الخامس
## الاستخدام الحكومى للمستندات والتوقيعات الالكترونية (26-27)

### المادة رقم 26

مع عدم الاخلال بأي نص يرد في قانون آخريجوز لأية جهة حكومية في سبيل مباشرة اختصاصاتها ، أن تقوم بما يلي : أ – قبول إيداع أو تقديم المستندات أو إنشائها أو الاحتفاظ بها في شكل مستندات أو سجلات الكترونية . ب – إصدار أي إذن أو ترخيص أو قرار أو موافقة في شكل مستندات أو سجلات الكترونية . ج- قبول الرسوم أو أية مدفوعات أخرى بطريقة الكترونية . د- طرح العطاءات الحكومية أياً كان نوعها واستلامها بطريقة الكترونية.

### المادة رقم 27

إذا قررت أية جهة حكومية تنفيذ أي من المهام المذكورة في المادة السابقة بشكل الكتروني فيجوز لها أن تحدد ما يلي : أ – الطريقة أو الشكل الذي سيتم بواسطته إنشاء أو إيداع أو حفظ أو تقديم أو إصدار تلك المستندات الإلكترونية على أن لا يتعارض ذلك مع ما هو مقرر بشأن خصوصية وحماية البيانات من أحكام. ب – الطريقة والأسلوب والكيفية والاجراءات التي يتم طرح العطاءات واستلامها. ج- نوع التوقيع الالكتروني المطلوب. د- الطريقة والشكل الذي سيتم بها تثبيت ذلك التوقيع على المستند أو السجل الإلكتروني والمعيار الذي يجب أن يستوفيه مزود خدمات التصديق الذي يقدم له المستند أو السجل للحفظ أو الايداع وذلك في حدود المعايير والمواصفات التي تحددها الجهة المختصة وفقاً لمادة (22) من هذا القانون ولائحته التنفيذية . هـ- عمليات وإجراءات الرقابة المناسبة للتأكد من سلامة وأمن وسرية المستندات والسجلات الالكترونية أو المدفوعات أو الرسوم. و – أية خصائص أو شروط أو أحكام أخرى مقررة لإرسال المستندات الورقية، وذلك وفقا لما تبينه اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

## 6 – الفصل السادس
## الدفع الالكترونى (28-31)

### المادة رقم 28

يعتبر تحويل النقود بوسائل إلكترونية وسيلة مقبولة لإجراء الدفع ولا يؤثر هذا القانون بأي صورة كانت على حقوق الغير المقررة بمقتضى القوانين أو أية اتفاقات أخرى.

### المادة رقم 29

على كل مؤسسة مالية تمارس أعمال الدفع الإلكتروني وفقاً لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية، والأنظمة الصادرة بمقتضاه الالتزام بما يلي: أ – التقيد بأحكام القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين الأخرى والتعليمات الصادرة في هذا الشأن، وكذلك القانون رقم (106) لسنة 2013 في شأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ب – اتخاذ الاجراءات الكفيلة بتقديم خدمات مأمونة للعملاء والحفاظ على السرية المصرفية وفقا للمعايير القانونية المتبعة في هذا الشأن.

### المادة رقم 30

لا يعتبر العميل مسئولاً عن أي قيد غير مشروع على حسابة المصرفي بواسطة الدفع الإلكتروني إذا بادر بإبلاغ المؤسسة المالية قبل إجراء هذا القيد بوقف العمل بتوقيعه الإلكتروني لتخوفه من إمكانية دخول الغير إلى هذا الحساب أو بفقدانه لوسيلة الدفع الإلكتروني أو بثبوت معرفة الآخرين لتوقيعه الالكتروني. ويعتبر العميل مسئولاً عن أي استعمال غير مشروع لحسابه بواسطة الدفع الإلكتروني إذا ثبت أن إهماله قد أدى أو ساهم في ذلك بصورة رئيسية، وأن المؤسسة قد قامت بواجبها للحيلولة دون أي استعمال غير مشروع لذلك الحساب. وفي عمليات الدفع الإلكتروني لا يجوز إجراء أي تعديل أو تغيير على المستند أو السجل الإلكتروني متى ما تم إرساله من قبل المنشئ وأي عمليات إلغاء يجب أن تتم باستخدام مستند أو سجل إلكتروني مستقل.

### المادة رقم 31

يصدر البنك المركزي للمؤسسات المصرفية والمالية الخاضعة لرقابته التعليمات اللازمة لتنظيم أعمال الدفع الإلكتروني للأموال بما في ذلك اعتماد وسائل الدفع الإلكتروني وما يترتب على القيد الناتج عن تحويل غير مشروع، وإجراءات تصحيح الأخطاء والإفصاح عن البيانات التي تلزم المؤسسات المالية بتزويده بها وذلك طبقا للقانون . وتطبق على الجهة المخالفة للتعليمات الجزاءات المنصوص عليها في المادة (85) من القانون رقم (32) لسنة 1968 المشار إليه.

## 7 - الفصل السابع
## الخصوصية وحماية البيانات (32-36)

### المادة رقم 32

لا يجوز في - غير الأحوال المصرح بها قانوناً - للجهات الحكومية أو الهيئات أو المؤسسات العامة أو الشركات أو الجهات غير الحكومية أو العاملين بها الاطلاع دون وجه حق أو إفشاء أو نشر أية بيانات أو معلومات شخصية مسجلة في سجلات أو أنظمة المعالجة الإلكترونية المتعلقة بالشئون الوظيفية أو بالسيرة الاجتماعية أو بالحالة الصحية أو بعناصر الذمة المالية للأشخاص أو غير ذلك من البيانات الشخصية المسجلة لدى أي من الجهات المبينة في هذه المادة أو العاملين بها بحكم وظائفهم مالم يتم ذلك بموافقة الشخص المتعلقة به هذه البيانات أو المعلومات أو من ينوب عنه قانوناً، أو بقرار قضائي مسبب. وتلتزم الجهات المبينة في الفقرة الأولي من هذه المادة ببيان الغرض من جمع البيانات والمعلومات المذكورة، وأن يتم جمع تلك البيانات والمعلومات في حدود ذلك الغرض.

### المادة رقم 33

فيما عدا ما تختزنه الجهات الحكومية الأمنية بسجلاتها وأنظمة المعالجة الإلكترونية من بيانات أو معلومات تتعلق بالأشخاص - لاعتبارات تتعلق بالأمن الوطني - للبلاد يجوز للشخص أن يطلب من أي من الجهات المذكورة بالمادة السابقة اطلاعه على البيانات أو المعلومات الشخصية المسجلة لديها الواردة في المادة السابقة والمتعلقة به أو بأحد الأفراد الذين ينوب عنهم قانوناً واستخراج بيان رسمي عنها، ويتعين على تلك الجهات المذكورة الاستجابة لذلك الطلب. وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الإجراءات والضوابط التي تنظم اطلاع الأفراد على البيانات والمعلومات الشخصية.

### المادة رقم 34

مع عدم الإخلال بأحكام المواد السابقة يجوز للجهات الحكومية والأشخاص المعنوية الخاصة والأفراد أن يحصلوا من الجهات المبينة بالمادة (32) على ما يحتاجونه من بيانات أو معلومات مسجلة في سجلاتها أو أنظمة المعالجة الإلكترونية الخاصة بها، بشرط موافقة الجهة بعد التحقق من صفة الطالب وماهية هذه البيانات أو المعلومات وجدواها والغرض منها وأي شروط أخرى تراها لازمة. وللجهة المقدم إليها الطلب الحق في رفض الطلب وإخطار الطالب بذلك كتابة خلال ثلاثين يوماً من تقديمه إليها، ويعتبر فوات المدة المحددة دون بت في الطلب رفضاً له ، ويجوز للطالب خلال ستين يوماً من إبلاغه بقرار الرفض أو فوات المدة المنصوص عليها في الفقرة السابقة دون بت في الطلب. ويعتبر قرار رئيس الجهة الإدارية بالرفض أو مرور ثلاثين يوماً من تاريخ التظلم دون بت فيه قراراً نهائياً بالرفض. ويحظر على من حصل على بيانات بناءً على أحكام هذه المادة أن يستخدمها في غير الغرض الذي وافقت الجهة على إعطائها له من أجله. وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الضوابط الواجب إتباعها في هذا الخصوص وبيان الرسوم المقررة.

### المادة رقم 35

يحظر على الجهات المذكورة بالمادة (32) ما يلي: أ - جمع أو تسجيل أو تجهيز أي بيانات أو معلومات شخصية من تلك المنصوص عليها في المادة (32) بأساليب أو طرق غير مشروعة أو بغير رضاء الشخص أو من ينوب عنه. ب - استخدام البيانات أو المعلومات الشخصية المشار إليها والمسجلة لديها بسجلاتها أو بأنظمة معلوماتها في غير الأغراض التي جمعت من أجلها. وتلتزم تلك الجهات بالآتي: أ - التحقق من دقة البيانات أو المعلومات الشخصية الوارد ذكرها في المادة (32) والمسجلة لديها بأنظمة معلومات والمتعلقة بالأشخاص واستكمالها وتحديثها بانتظام. ب -اتخاذ التدابير المناسبة لحماية البيانات والمعلومات الشخصية المشار إليها في المادة (32) من كل ما يعرضها للفقد أو التلف أو الإفشاء أو استبدالها ببيانات غير صحيحة أو إدخال معلومات عليها على خلاف الحقيقة.

### المادة رقم 36

أ - يجوز للأفراد أن يطلبوا من الجهات المبينة بالمادة (32) محو أو تعديل أي مما تقدم من البيانات أو المعلومات الشخصية المتعلقة بهم، والتي تختزنها في سجلاتها أو أنظمة المعالجة الإلكترونية الخاصة بها، إذ تبين عدم صحة هذه البيانات أو عدم تطابقها مع الواقع، وكذلك لاستبدالها وفقاً لما طرأ عليها من تعديل. ب - وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الاجراءات والضوابط الواجب اتباعها بخصوص الطلبات التي تقدم من الأفراد لمحو أو تعديل أي من البيانات المشار إليها المسجلة بخصوصهم لدى إحدى الجهات سالفة الذكر.

## 8 - الفصل الثامن
## العقوبات (37-46)

### المادة رقم 37

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد منصوص عليها في قانون آخر يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف دينار ولا تزيد على عشرين ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من: أ - تعمد الدخول بغير وجه حق إلى نظام المعالجة الإلكترونية أو عطل الوصول إلى هذا النظام أو تسبب في إتلافه أو حصل على أرقام أو بيانات بطاقات ائتمانية أو غيرها من البطاقات الإلكترونية لاستخدامها للحصول على أموال الغير. ب - أصدر شهادة تصديق إلكترونية أو زاول أي من خدمات التصديق الإلكتروني دون الحصول على ترخيص بذلك من الجهة المختصة. ج- اتلف أو عيب توقيعاً أو نظاماً أو أداة توقيع أو مستنداً أو سجلاً إلكترونياً أو زور شيئاً من ذلك بطريق الاصطناع أو التعديل أو التحويل بأي طريقة أخرى. د- استعمل توقيعاً أو نظاماً أو أداة توقيع أو مستنداً أو سجلاً إلكترونياً معيباً أو مزوراً مع علمه بذلك. هـ - توصل بأية وسيلة - بغير حق - على توقيع أو نظام أو مستند أو سجل إلكتروني أو اختراق هذا النظام أو اعترضه أو عطله عن أداء وظيفته. و- خالف أحكام المادة (32)، والبندين -أ- ب- من الفقرة الأولى من المادة (35) من هذا القانون ويجوز الحكم بمصادرة الأدوات أو البرامج أو الأجهزة التي استخدمت في ارتكاب الجريمة وذلك دون إخلال بحقوق الغير حسني النية. وفي جميع الأحوال يحكم بنشر ملخص الحكم النهائي الصادر بالإدانة في صحيفتين يوميتين صادرتين باللغة العربية على نفقة المحكوم عليه، كما ينشر على شبكة الاتصالات الإلكترونية المفتوحة وفقاً للقواعد التي تحددها اللائحة التنفيذية. وتضاعف العقوبة في حالة العود إلى ارتكاب أي من هذه الجرائم.

### المادة رقم 38

يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة والغرامة التي لا تقل عن ثلاثة آلاف دينار ولا تزيد على عشرة آلاف دينار، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من رخص له بإصدار خدمات التصديق الإلكترونية إذا قام بتقديم بيانات غير صحيحة في طلب التسجيل الذي يقدم إلى الجهة المختصة أو خالف شروط الترخيص.

### المادة رقم 39

مع عدم الإخلال بالمسئولية الجزائية الشخصية لمرتكب الجريمة، يعاقب المسئول عن الإدارة الفعلية للشخص المعنوي بذات العقوبات المقررة عن الأفعال التي ترتكب بالمخالفة لأحكام هذا القانون إذا كان إهماله وإخلاله بالواجبات التي تفرضها عليه تلك الإدارة قد أسهم في وقوع الجريمة مع علمه بذلك. ويكون الشخص المعنوي مسئولاً بالتضامن عما يحكم به من عقوبات مالية وتعويضات إذا كانت المخالفة قد ارتبكت من أحد العاملين باسم الشخص المعنوي أو لصالحه.

### المادة رقم 40

تختص النيابة العامة، دون غيرها، بالتحقيق والتصرف والادعاء في جميع الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون والجرائم المرتبطة بها.

### المادة رقم 41

يكون للموظفين المختصين الذين يحددهم الوزير المختص بقرار يصدره، صفة الضبطية القضائية لمراقبة تنفيذ هذا القانون واللوائح والقرارات المنفذة له، وتحرير المحاضر اللازمة في حالة مخالفة أحكامه وإحالتها إلى النيابة العامة للتحقيق والتصرف.

### المادة رقم 42

يجوز للنيابة العامة قبول طلب الصلح ممن ارتكب للمرة الأولى جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون، متى قام المتهم بتقديم طلب الصلح للنيابة العامة ودفع مبلغ ألف دينار لخزينة المحكمة قبل إحالة الدعوى للمحكمة المختصة، ويترتب على قبول الصلح انقضاء الدعوى الجزائية وجميع آثارها.

### المادة رقم 43

لا تخل أحكام لهذا القانون الأحكام التي ترد في التشريعات الخاصة.

### المادة رقم 44

يصدر الوزير المختص اللائحة التنفيذية لهذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية.

### المادة رقم 45

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء- كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

### المادة رقم 46

ينشرها القانون ويعمل به من تاريخ إقرار اللائحة التنفيذية. بواسطة مراسلة الكترونية واحدة أو أكثر.

# علم الفروق المحاسبية وتطبيقاته في الميزانية

دكتور
رياض منصور الخليفي
رئيس منظمة الزكاة العالمية

## المطلب الأول: نظرية ( علم الفروق المحاسبية ):

### أولا: ما تعريف ( علم الفروق المحاسبية )؟

يُعَرَّفُ ( علم الفروق المحاسبية ) بأنه: ( التمييز المنظم بين النظائر المحاسبية )، فالتمييز بمعنى إظهار الفروق وأوجه التباين والاختلاف، ووصفه بالمنظم إشارة إلى ما يمليه تنظيم المصدر القانوني الذي هو أصل المحاسبة المالية، أو ما يقتضيه العرف المحاسبي دوليا كان أو محليا، ونقصد بمصطلح ( النظائر المحاسبية ) ما تشابه أو تقارب من المصطلحات والمعاني في علم المحاسبة المالية، فيتضح بهذا التعريف أن هذا العلم يختص بدراسة وتحليل واستخراج الفروق الفنية بين المفاهيم والمبادئ والمصطلحات المستخدمة في علم المحاسبة المالية، ومن ثم فحصها واختبارها بهدف إثبات الفرق بينها أو نفيه، وهذا يشمل المعرفة المتعلقة بعلم المحاسبة المالية في إطاريها النظري والتطبيقي.

ثانيا: من أين يستمد ( علم الفروق المحاسبية )؟

إن ( علم الفروق المحاسبية ) يستمد مادته ومحتواه وموضوعاته ومسائله من مصدرين رئيسين هما: الأول: نظرية القانون، والثاني: نظرية المحاسبة المالية، ومن خلال الجمع المنظم بين علم المحاسبة المالية بمختلف فروعه إلى جانب علم القانون المالي بمختلف فروعه، ينهض علم الفروق المحاسبية ليسد ثغرة كبيرة في واقع تعليم وممارسة المحاسبة المالية المعاصرة، وبذلك يصبح دارسو هذا العلم على دراية عميقة ووعي دقيق بالأسس القانونية لمصطلحات ومفاهيم المحاسبة المالية.

ثالثا: ما أهمية دراسة ( علم الفروق المحاسبية )؟

إن التخصص في ( علم الفروق المحاسبية ) يستمد جدواه وأهميته من كونه يبحث في المقارنات بين المفاهيم والممارسات المحاسبية في إطاريها النظري والتطبيقي، فيقدم لها التفسير العلمي والإسناد التأصيلي من منظور الأسس والقواعد القانونية الحاكمة لواقع المال والأعمال، وبهذا يتبين أن المحاسب ما لم يتمكن من الإحاطة بحيثيات ومسائل هذا العلم الجديد فإنه سيبقى معرضا لحالة السطحية في التعامل مع معاني ومفاهيم المحاسبة المالية، وقد يؤدي ذلك - غالبا - إلى وقوعه في أخطاء جوهرية تتعلق بالمفاهيم والدلالات والمعاني التي يستخدمها عند الإفصاح عن أعمال الشركة من المنظورين المحاسبي والقانوني معا.

وبذلك يمكننا الجزم بأنه ما من دارس ومتخصص في أي من مجالات المحاسبة المالية على الصعيدين المهني أو الأكاديمي إلا ولديه حاجة ماسة إلى دراسة هذا الفرع الجديد من فروع المحاسبة المالية، والذي أطلقنا عليه اسم ( علم الفروق المحاسبية ) ، ويتأكد ذلك في حق واضعي معايير المحاسبة المالية والقائمين على تطويرها أو ترجمتها في مختلف

دول العالم، فضلا عن ممارسي المحاسبة والمراجعة المالية والباحثين فيها من الأكاديميين حول العالم.

رابعا: ما هي فوائد وثمرات دراسة ( علم الفروق المحاسبية )؟

1. يساعد في تطوير وضبط منهجية العرض والإفصاح المحاسبي وشكل التبويب والتصنيف.
2. يساعد في تعميق الفلسفة التي تقوم عليها الميزانية خصوصا والمحاسبة المالية عموما.
3. يساعد في إعادة تأسيس وصياغة المعرفة المحاسبية طبقا للأسس والمدخلات القانونية.
4. يساعد في فهم دقائق الفروق والتمييز بين المتشابهات من المفاهيم والمصطلحات المحاسبية.
5. يساعد في الحد من أخطاء وعيوب الإفصاح المحاسبي، وأية ظواهر سلبية في الممارسة.
6. يساعد في فتح الآفاق نحو تطوير أساليب جديدة وإبداعية في مهارات التحليل المالي.
7. يساعد في ترشيد جهود تطوير المعايير نحو البناء على الكليات قبل الإغراق في الجزئيات.
8. يساعد استراتيجيا في تحسين وتجويد أساليب إدارة المخاطر المالية لدى الكيانات المالية.
9. يساعد في فتح آفاق جديدة للبحث العلمي والأكاديمي في قضايا المحاسبة المالية.
10. يساعد في إيجاد كوادر فنية ذات خبرة معرفية مقارنة بين المحاسبة والقانون.

المطلب الثاني: الفروق بين المصادر الثلاثة للأموال الداخلة على الميزانية:

أولا: ما الفروق بين حقوق الملكية والدائنون؟

أ- من حيث طبيعة العقد المنشئ للمصدر:

إن مصدر ( حقوق الملكية ) ينشأ على أساس إبرام عقد الشركة، بينما مصدر ( الدائنون ) ينشأ نتيجة إبرام عقد أو فعل يترتب عليه دين يثبت في الذمة.

ب- من حيث هدف التمويل:

إن ( حقوق الملكية ) مصدر يهدف إلى تمويل العمل والتشغيل والنشاط الفعلي لدى الشركة بصورة مباشرة، ولذلك فإنه يتعرض لمبدأ الربح أو الخسارة تبعا للعمل المقصود والمستهدف، بينما ( الدائنون ) مصدر يهدف إلى تمويل الذمة لشخصية الشركة، وليس متعلقا بتمويل النشاط أو العمل، ولذلك فإنه لا علاقة للدائنين بنتائج أعمال الشركة ربحا أو خسارة، لأن المطالبة متجهة إلى الذمة دون العمل.

ت- من حيث معلومية العائد:

إن طبيعة التمويل بواسطة مصدر ( حقوق الملكية ) يترتب عليه حق معلوم المقدار في بدايته، ولكنه مجهول المقدار في مآله ونتيجته، فالشريك يعلم مقدار مساهمته المالية بدقة كألف دينار مثلا، كما أنه يعلم أيضا نسبة مساهمته في رأس مال المنشأة، كأن تكون حصته تعادل ( 10٪ ) من رأس المال، ولكن الشريك هنا لا يعلم العائد الذي سيحصل عليه لا في أصل تحققه فضلا عن مقداره الفعلي بدقة، لأن النشاط قد يحقق ربحا قليلا أو كثيرا، وقد يؤدي النشاط إلى تحقيق خسارة قليلا أو كثيرا، وربما تؤول الشركة إلى إفلاس وتصفية بالكلية، وبهذا تختص ( حقوق الملكية ) بوصفها معلومة البداية ولكنها غير معلومة العاقبة والنتيجة والنهاية.

وأما طبيعة التمويل بمصدر ( الدائنون ) نجد أنه معلوم البداية ومعلوم النهاية أيضا، فالذي يداين المنشأة - كالبنك مثلا - يعلم مقدار الدين بدقة، وهو يعلم أيضا مقدار ما سيستوفيه في المستقبل من الشركة التي داينها، حتى لو ترتب على الدين فوائد ربوية فإن عاقبتها ومآلاتها معلومة بموجب قواعد عقد المداينة وشروطه.

ث-من حيث درجة المخاطرة:

تختلف مخاطر مصدر ( حقوق الملكية ) بالنسبة إلى الشركة عن مخاطر تمويلها بواسطة مصدر ( الدائنون )، ولا ريب أن مخاطر الشركاء أقل على الشركة بكثير من مخاطر الخصوم من الدائنين، وهذا الاختلاف الكبير في درجة المخاطر يبرر وبشدة منطق الفصل بين المصدرين في منهجية التبويب والإفصاح عن جانب المطلوبات عند إعداد الميزانية.

جدول الفروق بين حقوق الملكية والدائنون

| عنصر المقارنة | حقوق الملكية | الدائنون |
|---|---|---|
| طبيعة العقد | عقد شركة | مداينة (دين ) |
| هدف التمويل | تمويل التشغيل والعمل | تمويل الذمة |
| معلومية العائد | غير معلوم النتيجة | |
| ( رأس مال معلوم + عائد غير معلوم ) | معلوم النتيجة | |
| ( رأس مال معلوم + عائد معلوم ) | من غير البورصات ووكالات المقاصة | |
| درجة المخاطر | مخاطرة أعلى ( ربح/ خسارة) | مخاطرة أقل |

جدول أوجه التشابه بين حقوق الملكية والدائنون

| عنصر المقارنة | حقوق الملكية | الدائنون |
|---|---|---|
| الماهية | حقوق | حقوق |
| طبيعة العلاقة | التزامات على ذمة الشركة (مطلوبات) | التزامات على ذمة الشركة (مطلوبات) |
| الهدف | مصدر تمويل الشركة | مصدر تمويل الشركة |

ثانيا: ما الفروق بين حقوق الملكية واستثمارات الغير؟

أ. من حيث طبيعة العقد المنشئ للمصدر:

إن مصدر ( حقوق الملكية ) ينشأ على أساس إبرام عقد الشركة، بينما مصدر ( استثمارات الغير ) ينشأ نتيجة إبرام عقد مضاربة أو وكالة، وأثر ذلك يظهر في تحديد نطاق سريان الملكية، ففي عقود الشركات تكون الملكية شائعة في أصول الشركة، بينما في عقود المضاربة والوكالة لا تسري ملكية المضارب أو الوكيل على أصول الشركة نفسها، وإنما تقتصر على المشاركة في الربح فقط دون الأصول.

ب. من حيث موضوع التمويل ( الهدف ):

تهدف ( حقوق الملكية ) إلى تمويل أعمال الشركة وأنشطتها بعموم ذمتها المالية، بينما ( استثمارات الغير ) عبارة عن شركة في نطاق مخصوص ومحدد، بدليل أنه لا يسري على شيوع الملكية في كامل أصول الشركة، وهذا يتطلب من الناحية المحاسبية ضبط الذمة الاعتبارية الجزئية الناتجة عن عقود المضاربة والوكالة وفصلها عن الذمة المالية لشخصية الشركة القائمة على الاستثمار وإدارة الأموال.

جدول الفروق بين حقوق الملكية واستثمارات الغير لدى الشركة

| عنصر المقارنة | حقوق الملكية | الدائنون |
|---|---|---|
| طبيعة العقد | عقد شركة | عقد مضاربة أو عقد وكالة |
| موضوع التمويل | الاشتراك في شخصية الشركة وأثره الشيوع في أصول الشركة | الاشتراك في الصفقة الخاصة وأثره الشيوع في النتيجة (ربحا/ خسارة) |

جدول أوجه التشابه بين حقوق الملكية واستثمارات الغير لدى الشركة

| عنصر المقارنة | حقوق الملكية | استثمارات الغير لدى الشركة |
|---|---|---|
| الماهية | حقوق | حقوق |
| هدف التمويل | تمويل التشغيل والعمل | تمويل التشغيل والعمل |
| معلومية العائد | غير معلوم النتيجة ( رأس مال معلوم + عائد غير معلوم ) ( رأس مال معلوم + عائد غير معلوم ) | غير معلوم النتيجة ( رأس مال معلوم + عائد غير معلوم ) |

ثالثا: ما الفروق بين الدائنون واستثمارات الغير؟

أ- من حيث طبيعة العقد المنشئ للمصدر:

ينشأ مصدر ( الدائنون ) نتيجة إبرام عقد أو فعل يترتب عليه دينا يثبت في ذمة الشركة كالقروض والمرابحات ونحوها من المعاوضات والبيوع الآجلة ذات الطبيعة الدائنية، بينما نجد أن مصدر ( استثمارات الغير ) ينشأ نتيجة إبرام عقد مضاربة أو وكالة.

ب- من حيث نطاق الحق الناشئ عن العلاقة العقدية:

إن الأصل في الحق الناشئ عن عقود المداينات ( الدائنون ) أنه عبارة عن حق خاص يتعلق بمقدار معين معلوم ومحدد من الدين الثابت في ذمة الشركة، بينما الحق الناشئ عن ( استثمارات الغير ) عبارة عن حق عام يثبت في أصله كنسبة معلومة من العائد، ولكنه ليس محددا ولا معلوم العاقبة والنتيجة.

ج- من حيث هدف التمويل:

إن مصدر ( الدائنون ) يهدف إلى تمويل الذمة المالية لشخصية الشركة بعموم أصولها وأعمالها، وليس متعلقا بتمويل نشاط معين أو أصل مخصوص، ولذلك فإنه لا علاقة للدائنين بنتائج أعمال الشركة ربحا أو خسارة، بينما نجد أن مصدر ( استثمارات الغير ) يهدف إلى تمويل نشاط معين معلوم ومقيد بطبيعته كمحفظة استثمار، بدليل أن ملكية صاحب المال المستثمَر لا تتحول إلى الشيوع في ملكية المنشأة كلها، وإنما تقتصر حقوقه على نطاق المحفظة التي

اشترك الطرفان في عوائدها فقط لا غير.

د- من حيث معلومية العائد:

إن طبيعة التمويل بمصدر ( الدائنون ) أنه معلوم البداية ومعلوم النهاية أيضا، فالذي يداين المنشأة - كالبنك مثلا - يعلم مقدار الدين بدقة، وهو يعلم أيضا مقدار العائد الذي سيستوفيه في المستقبل من الشركة التي داينها، حتى لو ترتب على الدين فوائد ربوية فإنها معلومة في أساسها الالتزامي بموجب قواعد عقد المداينة وشروطه، بينما نجد أن مصدر ( استثمارات الغير ) يتصف بكونه معلوم المقدار في البداية، ولكن عائده مجهول ومتردد بين الوجود والعدم، فضلا عن مقدار الربح الذي سيتحقق في المستقبل.

هـ- من حيث درجة المخاطرة:

تعتبر مخاطر مصدر ( الدائنون ) أعلى بكثير من مخاطر مصدر ( استثمارات الغير )، فإنه في حال تحقق الخسارة في استثمارات الغير فإن الأصل أن يد الوكيل أو المضارب يد أمانة، بمعنى أنه لا يضمن إلا في حالة التعدي والتقصير، وهذا على خلاف ( الدائنون ) فإن المدين ضامن للدين مطلقا، ولا عبرة بأمانته ولا بربحه ولا بخسارته.

جدول الفروق بين الدائنون واستثمارات الغير لدى الشركة

| عنصر المقارنة | الدائنون | استثمارات الغير لدى الشركة |
|---|---|---|
| طبيعة العقد | مداينة ( دين ) | عقد مضاربة أو عقد وكالة |
| نطاق الحق | حق خاص متعلق بالدين في الذمة | حق عام شائع في النشاط |
| هدف التمويل | تمويل الذمة | تمويل صفقة خاصة |
| معلومية العائد | معلوم النتيجة ( رأس مال معلوم + عائد معلوم ) | غير معلوم النتيجة (رأس مال معلوم + عائد غير معلوم) |
| درجة المخاطرة | أقل | أعلى |

جدول أوجه التشابه بين الدائنون واستثمارات الغير لدى الشركة

| عنصر المقارنة | الدائنون | استثمارات الغير لدى الشركة |
|---|---|---|
| الماهية | حقوق | حقوق |
| طبيعة العلاقة | التزامات على ذمة الشركة (مطلوبات) | التزامات على ذمة الشركة (مطلوبات) |
| الهدف | مصدر تمويل الشركة | مصدر تمويل الشركة |

رابعا : ما الفروق بين بنود تفصيلية في جانب المطلوبات من الميزانية؟

1. ما الفرق بين رأس المال أول المدة (الافتتاحي) ورأس المال آخر المدة (الختامي) أو صافي حقوق الملكية؟

إذا أطلق مصطلح ( رأس المال ) فإنه ينصرف إلى الأموال التي يقدمها الشركاء من أجل تمويل نشاط الشركة، ولا بد أن يقيد رأس المال بزمن محدد وبرصيد محدد، فيقال رأس المال في أول المدة، أو الافتتاحي أو الابتدائي، أي الذي تبدأ به السنة المالية سواء عند بداية تأسيس الشركة أو عند بداية سنة مالية جديدة، وهكذا يتحرك أثر رأس المال خلال السنة بالتشغيل، فيصير في نهاية السنة أعلى أو أقل أو مساوٍ لرأس المال أول المدة، وفي نهاية المدة يظهر مصطلح ( رأس المال آخر المدة )، وهو نفسه ( صافي حقوق الملكية ).

ويمكننا ضبط ذلك بالقول: إن رأس المال في أول المدة عبارة عن عنصر من العناصر المكونة لمعادلة صافي حقوق الملكية،

بمعنى أن رأس المال الافتتاحي في أول المدة عنصر من عناصر رأس المال الختامي آخر المدة، فيكون رأس المال عبارة عن جزء لا يتجزأ من حقوق الملكية، حيث حقوق الملكية عام ورأس المال أول المدة خاص.

صافي حقوق الملكية ( رأس المال آخر المدة ) =
رأس المال أول المدة
+ صافي الأرباح / ( – صافي الخسارة )
+ إضافات رأس المال / – ( مسحوبات شخصية / تخفيضات رأس المال )
+ الاحتياطيات

2. ما الفرق بين ( دائنون ) و ( أوراق دفع )؟

الفرق يكمن في خاصية ( القابلية للخصم )، ذلك أن الفرق بين بند ( دائنون ) وبند ( أوراق دفع ) يستند إلى أصل قانوني، فالدائنون علاقة دائنية موثقة بوثيقة دين عادية مثل وثيقة العقد المنشئ للمديونية بمجرد توقعيه، فهذا العقد لا يتمتع بخاصية القابلية للخصم وفق الطرق التجارية المعترف بها في القانون التجاري، وأما أوراق الدفع فهي أيضا علاقة دائنية، ولكن الدين فيها أكثر جودة وقوة وضمانا، وذلك بسبب كون الدين موثقا بورقة تجارية تتمتع بخاصية القابلية للخصم في سوق خصم الديون، وبسبب خاصية ( قابلية الدين للخصم التجاري ) يفرق الإفصاح المحاسبي بين الدائنين وأوراق الدفع في جانب المطلوبات من الميزانية.

وسبب آخر للتفريق بينهما يرجع إلى إدارة المخاطر المالية المتعلقة بكل بند منها، إذ مما لا ريب فيه أن خطر الدين الموثق بعقد مداينة فقط ( دائنون ) هو أكثر خطورة من الدين الموثق بورقة تجارية ( أوراق دفع )، بينما مخاطر الدين الموثق بورقة تجارية أقل لأونه موثق بميزة القابلية للخصم لدى طرف ثالث.

3. ما الفرق بين ( دائنون ) و ( أرصدة دائنة أخرى )؟

أما ( الدائنون ) فهو رصيد للحقوق الثابتة على ذمة الشركة لصالح غيره ،حيث الشركة مدينة والغير دائنون عليها، ويشمل ذلك كل دين عادي ثبت على ذمة المنشأة بموجب عقد مداينة فقط، سواء أكان قصير الأجل أو طويل الأجل.

وأما بند ( أرصدة دائنة أخرى ) فإنه يشمل الحقوق التي نشأت على ذمة الشركة لا من جهة عقود الاستدانة المباشرة، كمداينات القروض والتمويلات البيعية، وإنما تشمل تلك الحقوق الثابتة على ذمة الشركة لصالح الغير مقابل خدمات وأعمال تجارية أو مدنية، مثل: الضرائب المستحقة على ذمة الشركة، ولم تؤدها للدولة حتى نهاية السنة المالية، فهذا حق ثبت في الذمة لصالح الدولة على الشركة، ولكنه لم يسدد وبقي دينا على الرغم من أن منشأه ليس تجاريا محضا، ومثله: أن تستوفي الشركة منافع معينة ولم تؤد العوض مقابلها حتى نهاية السنة المالية فيتم تسجيلها كديون عليها في ذمتها للغير، ومثالها: الإيجارات والمصاريف المستحقة ولم تسدد بعد.

4. ما الفرق بين ( المخصصات ) و ( الاحتياطيات )؟

يظهر رصيد المخصصات والاحتياطيات في جانب المطلوبات ( مصادر الأموال ) من الميزانية، ويقصد بالمخصص: (رصيد نقدي يقتطع من الإيرادات لمواجهة مخاطر مستقبلية محتملة وخاصة)، ويتم التعامل معه محاسبيًا كمصروف يظهر في قائمة الدخل فينقص الربح قبل تحققه، بينما ذات المخصص الاحترازي الذي تم تكوينه يؤثر في جانب المطلوبات من الميزانية، وعادة ما يكون المخصص مقترنًا بسببه الخاص مباشرة فيسمى باسمه .

ولذلك فإن أنواع المخصصات كثيرة ومتعددة بحسب أسبابها ومخاطرها المحتملة، مثل مخصص ديون مشكوك فيها، ومخصص إهلاك الأصول الثابتة، ومخصص هبوط أسعار الاستثمارات وخسائر الأصول كالأوراق المالية، ومخصص هبوط قيمة المخزون، ومخصص تطوير الأصول الثابتة أو نقص قيمتها، ومخصص المطالبات القضائية أو التعويضات الملزمة للشركة والمتوقع ثبوتها بحكم قضائي ضد الشركة، ومخصص مكافأة نهاية الخدمة، فجميع هذه المخصصات وغيرها يتم تكوينها عند الحاجة وقاية واحترازًا من تحمل الشركة أعباءها المحتملة حال تحققها في المستقبل، وعند زوال السبب الداعي لتكوين المخصص يتم إلغاؤه وإعادة رصيده ليظهر أثره في قائمة الدخل كزيادة في الأرباح.

وأما الاحتياطي فهو: (رصيد نقدي يقتطع من الأرباح لمواجهة مخاطر محتملة عامة في المستقبل)، حيث تقرر الشركة احتجاز جزء من الأرباح من أجل تعزيز قوة المركز المالي للشركة وبناء دعامات مالية لمواجهة أية مخاطر عامة غير محددة قد تطرأ لاحقًا على الشركة، ولذلك فإن الاحتياطي لا يقترن بأصل معين من الأصول كما هو الحال في المخصصات، وإنما يكون عامًا مطلقًا، مثل: الاحتياطي الإجباري الذي تفرضه الدولة، والاحتياطي الاختياري التي يقرره الشركاء من تلقاء أنفسهم.

ورغم تشابه (المخصص) مع (الاحتياطي) من عدة وجوه، منها: أنها من أدوات إدارة المخاطر المالية والمحاسبية في

الشركات، وأنها بنود احترازية تقديرية، وأنها يتم تكوينها لمواجهة مخاطر وأحداث سلبية محتملة أو متوقعة على الشركة في المستقبل، وأنها تندرج تحت بند (حقوق الملكية) من جانب المطلوبات من الميزانية، إلا أن الفرق الجوهري والرئيس بينهما يكمن في أن (المخصص) عبارة عن رصيد وقائي لمواجهة خطر مستقبلي خاص ومحدد النوع، وعادة ما يرتبط هذا المخصص بالأصل الخاص المعين الذي أُعِدَّ من أجله، ودليل ذلك أن المخصصات تُكَوَّنُ من الإيرادات وقبل استخلاص الربح.

ويعتبر الاحتياطي رصيد وقائي لمواجهة خطر مستقبلي، ولكن هذا الخطر كلي وعام وغير محدد النوع، بدليل أن الاحتياطيات تُكَوَّنُ بعد استخلاص الربح، فالاحتياطيات لا ترتبط بمخاطر خاصة متعلقة بأصول معينة خاصة، وإنما يتم تكوينها وإدارتها من أجل مواجهة المخاطر الكلية والعامة التي قد تتعرض لها الشركة مستقبلًا، سواء لإطفاء الخسائر المحققة باستدعاء تلك الاحتياطيات، أو لمواجهة أية مطالبات أو التزامات عامة قد تعجز الشركة عن الوفاء بها تجاه الغير.

المطلب الثالث: الفروق بين بنود الأصول في جانب الموجودات من الميزانية:

أولا: ما هي الفروق بين الأصول المالية الستة في الميزانية؟

لقد عرفنا سابقا أن الأصول المندرجة تحت جانب الموجودات من الميزانية لا تخرج عن ستة أصول كلية، وهي: النقد، والتجارة، والاستثمار، والإجارة، والاستهلاك، والمدينون، حيث تعرفنا على مفهوم كل منها، وأصله الاصطلاحي في المحاسبة المالية، وأبرز أمثلته وتطبيقاته، ثم محترزاته، بيد أننا في هذا المطلب سنركز بإيجاز على أبرز الفروق بين تلك الأصول المالية الستة، وذلك على النحو التالي:

1. أصل النقد، يدل على وحدة قياس المنافع والقيم في الاقتصاد، وهي النقود والعملات المستخدمة كوسيط في التبادل وكمخزن للقيمة وكمعيار للمدفوعات الآجلة، كالدينار والريال والجنيه والدولار، ويعبر عنه محاسبيا بالنقدية في الصندوق أو لدى البنوك.

2. أصل التجارة، يدل على كل سلعة ذات منافع تعرض في السوق بغرض بيعها، كعين العقار، وذات السيارة ، وجهاز الكمبيوتر أو الهاتف.

3. أصل الاستثمار، ويدل على كل مال دفعه صاحبه لغيره من أجل أن يستثمره وينميه نيابة عنه، فهي علاقة مالية ينظمها أحد العقود الناقلة للتصرفات في القانون، وتعتمد على مبدأ التفويض والإنابة للغير للقيام باستثمار أموال الشركة نيابة عنها ولصالحها، وتكاد تنحصر هذا الأصل ( الاستثمارات ) عمليا في ثلاثة أنواع من العقود الناقلة للتصرفات، وهي: عقد الشركة، وتمثلها بنود ( حصص الاستثمار في الشركات )، وعقد المضاربة، وعقد الوكالة، ومن أمثلتها في الميزانيات: صناديق الاستثمار، ومحافظ الاستثمار، وصكوك الاستثمار، وودائع الاستثمار، والأسهم الاستثمارية ونحوها.

4. أصل الإجارة، ويدل على التربح من بيع منافع الأصل دون قصد بيع العين نفسها، كالمبنى المؤجر أو السيارة المؤجرة ونحوها.

5. أصل الاستهلاك، ويدل على كل أصل مستخدم للاستعمال الشخصي، مثل: مبنى الشركة، وسياراتها، وأثاثها، ويعبر عنها محاسبيا بمصطلح ( الأصول الثابتة )، ويشمل أصل الاستهلاك أيضا الأصول المعنوية، مثل: اسمها التجاري ورخصتها التجارية، والشهرة، ونحوها، ويعبر عنها محاسبيا بمصطلح ( الأصول غير الملموسة )، ومنها أيضا: الأصول البيولوجية ( الحيوية )، مثل: الأشجار والحيوانات والأسمدة ونحوها.

6. أصل المدينون، ويدل على ما لصالح الشركة من حقوق تطالب بها الغير، ولكنها لم تقبضها حتى نهاية السنة المالية، فهذه الحقوق المؤجلة لصالح الشركة على الغير تسمى في الاصطلاح المحاسبي ( مدينون )، وتنقسم إلى أنواع تفصيلية من الديون.

والمقصود أننا إذا فهمنا الطبيعة المستقلة والماهية الخاصة التي تميز كل أصل من الأصول المالية الستة التي تظهر في جانب الموجودات من الميزانية فإننا بذلك نكون قد ضبطنا الفروق المحاسبية بين تلك الأصول الستة، وبذلك نعلم يقينا أوجه الفروق بين كل من: النقد، والتجارة، والاستثمار، والإجارة، والاستهلاك، والمدينون، وهو أمر ظاهر بوضوح لمن فهم معاني وأمثلة تلك الأصول الستة.

ثانيا: ما الفروق بين بنود تفصيلية في جانب الموجودات من الميزانية؟

1. ما الفرق بين ( النقد ) و ( النقد المعادل )؟

عادة ما يتم الإفصاح في الميزانية عن النقدية بمصطلح ( النقد والنقد المعادل )، وقد يعبر عنه بلفظ آخر هو ( النقد وشبه النقد )، وفي لفظ ثالث ( النقد وما في حكمه)، فهل النقد والنقد المعادل أو شبهه سواء؟ والجواب: إنهما

مختلفان، ويظهر الفرق بينهما في الآتي:

أما النقد الحقيقي فهو مال سائل لدى الشركة (سواء في الصندوق أو البنك)، وهو يتصف بالملك التام والقدرة المطلقة على التصرف فيه بأي لحظة، ومخاطره متدنية، وهو يقبل التحول إلى أي مال آخر بسهولة، ودون الحاجة لاستئذان الغير أو التوقف على قرار الغير، بينما النقد المعادل أو شبه النقد فيقصد به أدوات الاستثمار المقيدة بضابطين: أولهما: أنها أدوات استثمار قصيرة الأجل لأقل من ثلاثة أشهر، والثاني: كونها مضمونة ضمانا عالي الجودة والأمان، حتى تكون شبه مضمونة بالكامل، ومثالها: أذونات الخزانة أو السندات الحكومية العامة أو الصكوك الحكومية، وهو ما يعرف بأدوات الدين إذا كانت قصيرة الأجل لأقل من ثلاثة أشهر.

وبذلك يتبين أن من أوجه الفرق بينهما أن الخطر المترتب على الاحتفاظ بالنقد السائل يختلف تماما عن درجة الخطر المترتب على الاحتفاظ بأداة استثمار تسمى بالنقد المعادل (شبه النقد) كالسندات، ويدل لذلك أن القدرة على التصرف بموجودات النقد المعادل ( كالسند ) مقيدة وناقصة وليست مطلقة تامة، وهامش المخاطرة بالتخلف عن سداده وارد بأي درجة من درجات الاحتمال، بمعنى أن من يملك أدوات ( النقد المعادل ) فإنما هو يملك ( حقا ) فقط، فإذا كان الحق معينا فهو ( حق الدين )، وإذا كان شائعا فهو ( حق الملكية )، وكلاهما ملك ناقص وليس تاما، وكلاهما خطره لا يمكن أن يقارن بمخاطر الملك التام للنقد الحاضر.

2. ما الفرق بين ( مدينون ) و ( أوراق قبض )؟

إن الفرق بين بند (مدينون) وبند (أوراق قبض) يستند إلى أصل قانوني، فالمدينون بند يعبر عن علاقة دائنية موثقة بوثيقة دين عادية، مثل وثيقة العقد المنشئ للمديونية بمجرد توقعيه، فهذا العقد لا يتمتع بخاصية القابلية للخصم وفق الطرق التجارية المعترف بها في القانون التجاري، وأما أوراق القبض فهي علاقة دائنية أيضا، ولكن الدين فيها أكثر جودة وقوة وضمانا، وذلك بسبب كونه موثقا بأوراق تجارية تتمتع بخاصية القابلية للخصم في سوق خصم الديون، وبسبب خاصية (قابلية الدين للخصم التجاري) يفرق الإفصاح المحاسبي بين المدينين وأوراق القبض في جانب الأصول من الميزانية.

وسبب آخر للتفريق بينهما يرجع إلى إدارة المخاطر المالية المتعلقة بكل بند منها، إذ مما لا ريب فيه أن خطر الدين الموثق بعقد مداينة فقط ( مدينون ) هو أكثر خطورة من الدين الموثق بورقة تجارية ( أوراق قبض )، بينما مخاطر الدين الموثق بورقة تجارية أقل لأنه شبه مؤمن بميزة القابلية للخصم لدى طرف ثالث.

3. ما الفرق بين الأنواع الثلاثة للأصول المؤجرة كما تظهر في الميزانية؟

وهذه قاعدة مهمة في القانون والفقه الإسلامي، وكذلك في المحاسبة المالية، حيث تصنف هذه القاعدة الأصول المؤجرة في جانب الموجودات من الميزانية إلى ثلاثة أنواع، لا تخرج عنها الأصول المؤجرة، وهي على النحو التالي:

النوع الأول: الإجارة التشغيلية ( العادية ) منفردة، وفيها تكون الشركة مالكة للأصل، ثم تقوم ببيع منافع الأصل للغير مقابل أجرة تحصلها، وينظم العلاقة هنا عقد الإجارة بصورته المباشرة والبسيطة في القانون المدني أو قانون الإيجار في الدولة.

النوع الثاني: الإجارة البيعية أو الإجارة المستترة بعقد البيع بالأجل، فهذه الصيغة التمويلية تصنف ضمن بيوع الأجل التي تنتج علاقة دائنية بين طرفين ( دائن - مدين )، ويجب إدراجها حينئذ تحت أصل ( الدين )، أي يتم الإفصاح عن أرصدتها تحت بند ( مدينون ) أو (مدينو تمويل إجارة بيعية).

النوع الثالث: الإجارة التشغيلية مع الوعد بالتمليك، فهذه صيغة تمويلية تمارسها المؤسسات المالية الإسلامية، حيث تظل ملكية الأصل بيد جهة التمويل، بينما يمتلك العميل منافع الأصل مدة معلومة من الزمن، حتى إذا أدى الأقساط الإيجارية بالكامل يصبح عقد الإجارة التشغيلية قد حقق أغراضه وانتهى، لينهض الالتزام الذي كان معلقا باسم ( الوعد ) ليعمل أثره في الواقع بعد تحقق شروط نفاذه، وعندئذ يتم نقل ملكية الأصل للعميل المستأجر، ويلاحظ هنا أن هذه الصيغة تنتج طرفين ( مؤجر X مستأجر )، وليست العلاقة بينهما ( دائن X مدين ) كما في النوع الذي قبله، وما دامت العلاقة هنا تأجيرية عادية وليست دائنية فإنه يجب إدراج أصول هذا النوع من الإجارة التمويلية تحت أصل ( الإجارة )، ويعبر عنها ( أصول تمويلية مقتناة لغرض التأجير )، أو ( أصول إجارة تمويلية عادية ).

4. ما الفرق بين الأصول تحت الإنشاء وبين أصول التجارة والإجارة والاستهلاك؟

من الفروق الجديرة بأن يعلمها المحاسب التفريق بين الأصول والمشاريع تحت الإنشاء، مثل: المباني والتطبيقات الإلكترونية والمنتجات الصناعية إذا كانت جميعها لا تزال قيد التطوير والإنشاء والتسلسل في مراحل التحويل

الصناعي، فإن هذه الأصول لم تكتمل منافعها المقصودة منها، وهذا هو الفرق الدقيق الذي يفصلها ويميزها عن أصول التجارة وأصول الإجارة وأصول الاستهلاك، فإن هذه الأصول الثلاثة مكتملة المنافع في الواقع، والشركة تستعملها وتستوفي تلك المنافع المكتملة لنفسها، فضابط الفرق إذن يكمن في ( اكتمال منافع الأصول من عدم اكتمالها ).

المطلب الرابع: الفروق بين مفهوم وأنواع الأدوات المالية :

أولا: ما مدى غموض مفهوم الأدوات المالية في الفكر المحاسبي الدولي؟

من أكثر الموضوعات إشكالا وإبهاما في المحاسبة المالية مصطلح (الأدوات المالية)، حيث تعد الأدوات المالية من أبرز تطبيقات الاستثمار التي تظهر في جانب الأصول من الميزانية، ورغم أنه قد صدر بشأن الأدوات المالية معيار المحاسبة الدولي رقم 39 (يناير 2001)، ثم جاء بعده المعيار الدولي لإعداد التقارير الدولية رقم9 **IFRS** (يناير 2018)، إلا أن ضابط الأدوات المالية لا يزال غامضا ومبهما، لا من جهة ضبط ماهيتها، ولا من جهة تحديد أدواتها وأنواعها، ولا من جهة التمييز بين ما أعد للمتاجرة ( المضاربة السعرية ) وبين ما أعد للاستثمار ( توليد الربح من تشغيله ) كأصول مدرة للدخل، فضلا عن كيفية تقويمها بصورة واضحة ومنضبطة في الواقع.

ثانيا: ما هو مفهوم الأدوات المالية في القانون؟

يمكننا تعريف الاستثمار المالي ( الحقوقي ) بأنه: ( قَصْدُ التَّرَبُّح من مَالٍ لا يَستَمِدُّ تَقويمَهُ من مَنافِعِ أَصْلِه ) ، وتعتمد فكرة هذا النوع من الاستثمار على فكرة الفصل بين عين المال والحقوق التابعة له، فالحقوق هنا يجب أن تكون حرة ومرنة وسريعة الانتقال والحركة بين الأيدي ودون أن يستلزم ذلك الانتقال أن يُعتَمد تقويمها على واقع قيمة منافع أصلها العيني، فالأسهم مثلا أداة مالية يمكن تداولها – شراء وبيعا ورهنا – بصورة منفصلة تماما عن أصولها العينية الحقيقية لدى الشركة المصدرة لها.

وهذا هو مفهوم ( القابلية للتداول ) في القانون، والذي يرتكز على خاصية الانفصال والانفكاك بين محل العقد وبين محله الأصلي الذي اشتُق عنه، بحيث يمكن تداول الأموال ( الحقوقية ) باعتبار ذواتها المنفصلة بسهولة وبعيدا عن أعباء الارتباط بأصولها العينية الحقيقية في الواقع، وبذلك يتبين بوضوح أن قيمة المال المستثمَر في الاستثمار المالي لا تُستَمدُّ من قوة منافعه في واقعه المادي الحقيقي، وإنما تُستَمَدُّ أصالة من مؤشر تدافع العرض والطلب على الحق المنفصل في سوقه المخصص له قانونا، ويترتب على ذلك أن الاستثمار المالي – ومنه الأدوات المالية – هي في الحقيقة والجوهر عبارة عن ( حقوق منفصلة ) تقبل التداول والمتاجرة بها استقلالا عن محلها العيني الأصلي، فالحق المستثمر استقلالا شيء بينما أصله العيني الحقيقي شيء آخر منفصل ومستقل عنه.

وهذا المعنى الذي نذكره في التعريف السابق صرح به قانون هيئة أسواق المال الكويتي، وذلك عند تعريفه لمصطلح ( المشتقات المالية ) ضمن المادة الأولى من القانون، حيث ورد فيها ما نصه: ( المشتقات المالية: أدوات مالية، تشتق قيمتها من قيمة الأصول المعنية، مثل الأسهم والسندات والسلع والعملات، ويمكن شراؤها وبيعها وتداولها بطريقة مماثلة للأسهم أو أية أصول مالية أخرى ) ، فتأمل كيف عرف القانون ( المشتقات المالية ) بالنص الصريح على أنها ( أدوات مالية ).

جاء في المعيار الدولي للتقرير المالي9 **IFRS** بيان أبرز تطبيقات المشتقات المالية، حيث ورد فيه: ( تعد العقود المستقبلية والعقود الآجلة والمقايضات وعقود الخيار أمثلة نموذجية للمشتقات، وعادة ما يكون للمشتقة مقدار قياسي، أي مبلغ عملة أو عدد من الأسهم، أو عدد من وحدات الوزن أو الحجم أو وحدات أخرى يتم تحديدها في العقد ) .

واعلم أن أحدث قوانين وتشريعات الأسواق المالية جعلت الخاصية الأهم والسمة الأعظم للأدوات المالية هي ( القابلية للتداول )، فقد جاء في القانون الكويتي لأسواق هيئة المال تعريف ( المتداول ) بأنه: ( شخص يزاول مهنة شراء وبيع الأوراق المالية لحسابه الخاص ) ، وفي نظام قواعد التداول السعودي عرف ( التداول ) في سوق الأوراق المالية بأنه: ( أي عملية شراء أو بيع لورقة مالية لقاء مقابل ) ، ومعنى هذا التعريف ( أن التداول يكون بالشراء بالنظر إلى المشتري، وبالبيع بالنسبة للبائع، ( لورقة مالية ) هذه تشمل الأوراق المالية بمختلف صورها، ومنها: أسهم الشركات المساهمة، ( لقاء مقابل ) ويراد به ثمن الورقة المالية ) ، وقد تقدم قانون الأوراق المالية الأردني حين وصف التداول صراحة بأنه عقد مستقل بذاته، فقد جاء فيه تعريف ( عقد التداول ) بأنه: ( العقد الذي يتم بموجبه شراء أوراق مالية وبيعها ) ، وفي ذلك تأسيس لعقد مسمى جديد في العصر الحديث باسم ( عقد التداول )، وهذا اللقب ينسجم ويتناغم مع كون خاصية القابلية للتداول من قبيل النظام العام في القانون.

ثالثا: ما هي أقسام الأدوات المالية من المنظور القانوني؟

في إطار بيان المفهوم الصحيح - من وجهة النظر القانونية - لمصطلح ( الأدوات المالية )، فإننا سنوضح مفهوم ودلالة ( الأدوات المالية ) من واقع تقسيمها - من حيث الجملة - إلى قسمين رئيسين، أولهما: أدوات الدين، وثانيهما: أدوات حقوق الملكية، حيث يستند هذا التصنيف من المنظور القانوني إلى تحديد طبيعة الحق المالي الناشئ عن عقد الأداة المالية، وبناء عليه سنوضح مفهوم كل منهما، ثم نبين الفروق بين القسمين، وكيفية تقويمها من المنظور القانوني العادل، وبما يحقق مبدأ الإفصاح المحاسبي بأفضل صورة ممكنة، وذلك على النحو التالي:

القسم الأول: أدوات الدين:

1. ما تعريف أدوات الدين؟

وهي وثائق عقدية بديون ربحية مؤجلة، ومفردها ( أداة دين )، ومثالها: السندات عموما، أو أذونات الخزانة عندما تصدرها الدولة، وتعريفها: ( وثيقة بدين معلوم، مقترن بشرط الزيادة مقابل الأجل، قابلة للتداول في سوقها )، ويفيدنا هذا التعريف بأن أداة الدين عبارة عن وسيلة مالية استثمارية يقصد منها تحقيق الربح، ويترتب عليها ثبوت الدين على ذمة طرف لصالح طرف آخر.

2. ما مصدر التربح من أدوات الدين؟

إن الربح المستهدف في أدوات الدين هو ذات الزيادة المشروطة بالعقد على أصل قيمة الدين، وهي ما تعرف باسم ( الفائدة الربوية )، وهي محرمة في الشريعة الإسلامية لأنها ربا، وسميت ربا لأنها زيادة ربحية لا يترتب عليها إحداث حركة حقيقية للسلع والخدمات في الاقتصاد العيني الحقيقي، فيكون ضررها العام على الاقتصاد الكلي أكبر من نفعها الجزئي الخاص.

3. ما هي تطبيقات أدوات الدين؟

ومن أشهر صور وتطبيقات أدوات الدين في الواقع العملي: أن تصدر الدولة أذونات خزانة ( سندات عامة )، أو يصدر أحد البنوك سندات بقيمة معينة، بحيث من يشتري السند يلزمه دفع ألف دينار - مثلا - للجهة المصدرة للسند، على أن تلتزم له برد أصل المبلغ مع زيادة مشروطة منصوصة في عقد السند تعادل ( 10٪ ) عشرة بالمائة، فيكون مجموع الالتزامين - الأصل مع فائدته الربوية - يعادل ( ألف ومائة دينار )، فتكون الجهة المصدرة مدينة بسداد إجمالي هذا الحق الدائني في الأجل أو الآجال المتفق عليها في المستقبل لصالح الدائن المقرض.

4. ما هي خصائص الاستثمار بواسطة ( أدوات الدَّيْن )؟

إن أدوات الدين تمتاز بخاصيتين تميزهما عن الاستثمار بواسطة أدوات حقوق الملكية، وبيان الخاصيتين على النحو الآتي:

الخاصية الأولى: ثبوت الحق المعلوم في الذمة:

إن أدوات الدين تعني بالضرورة القانونية ثبوت حق معلوم المقدار والأجل على ذمة طرف مدين لصالح طرف دائن، فالدين هنا يتعلق بالذمة المجردة بين طرفين، ولا يتعلق بتوظيف مال معين في مجال ونشاط وتشغيل معين ومحدد.

الخاصية الثانية: مصدر التربح هو الذمة مضافة إلى الزمن:

حيث إن مصدر تحقيق الربح من أدوات الدين يكون نتيجة تحمل الذمة التزاما في الأجل، وهذا الدين - إطار الفكر الربوي - يصلح أن يكون محلا لتوليد الربح وتحقيق العائد، وبالتالي فليس التربح هنا متعلقا بتوظيف المال وتشغيله في نشاط استثماري معين.

وإذا طبقنا ذلك على أداة السندات كإحدى أهم أدوات الدين، فإنك تجد مصدر التربح هو تلك الزيادة المشروطة في العقد كعلاوة على رأس المال المقرض، وأن المبرر لأخذ هذه الزيادة هو منافع القرض خلال الزمن، وهو عين الربا الذي حرمته الشرائع السماوية.

5. كيف يتم الاعتراف بأدوات الدين في المحاسبة المالية؟

يتم الاعتراف بقيمة أداة الدين من الناحية المحاسبية بتسجيل صافي الدين الحقيقي المتبقي في نهاية المدة، أي بعد خصم الأقساط المسددة فعليا عن فترات سابقة، وبعد خصم كل دين عجز صاحبه عن سداده بعد استنفاذ الطرق والإجراءات القانونية لتحصيله، وهي الحالة المعروفة قانونيا ومحاسبيا باسم ( الديون المعدومة )، أي المشطوبة من دفاتر الشركة بسبب تعذر تحصيلها بالطرق القانونية، وأما الديون غير الجيدة أو المتعثرة فهي التي تتعرض لطارئ عدم السداد، ولكنها لم تصل بعد إلى درجة أن تصبح معدومة، والحقيقة أن هذه الديون المتعثرة لا تزال موضع نقاش كبير على مستوى أحدث معايير تقارير المحاسبة الدولية، ولا سيما ما شهدناه في المعيار الدولي لإعداد التقارير الدولية رقم9 IFRS (يناير 2018)، فقد نقل المعيار منطق المعالجة المحاسبية للديون من سياسة ما هو واقع إلى سياسة ما هو متوقع، وهذا يعني تغليب إدارة المخاطر عند الإفصاح المحاسبي على مجرد الاعتراف بحالة الدين .

ومن أجل توضيح عمق الأثر العملي الذي ترتب على تطبيق هذا المعيار الجديد نقرر الآتي: لقد ألزم هذا المعيار الحديث9 IFRS بتكوين مخصصات مقابل أقساط اثني عشر شهرا ( سنة مالية واحدة )، وذلك للوقاية من مخاطر الدين المحتملة في السنة القادمة، لكن إذا وقعت حالة التعثر في الدين فإنه يجب حينئذ وعلى الفور تكوين مخصص بكامل مبلغ رصيد الدين المتبقي حتى نهاية أجل الدين، وهذا يعني ببساطة أن نظرية المحاسبة المالية الدولية - بموجب فلسفة المعيار9 IFRS - باتت تقوم على نظرية مفادها: ( لا توجد ديون جيدة مطلقا )، والمعنى أن جميع الديون يجب أن ينظر إليها بحذر وأنها جميعا ديون غير جيدة، وأن جميع الديون من حيث المبدأ معرضة لاحتمال التعثر وعدم القدرة على الوفاء بها لأية أسباب طارئة، وهذا تغير استراتيجي كبير في فكر الإفصاح والاعتراف والقياس المحاسبي عبر تاريخه الحديث كله، فقد ترتب على تطبيق هذا المعيار الجديد إلغاء بل إبطال النظرية التي درجت عليها المحاسبة المالية بشأن تقسيم الديون إلى جيدة وغير جيدة، فلم يعد في منطق المعيار الجديد وجود ديون جيدة مطلقا، بل الديون كلها عنده غير جيدة ومشكوك في تحصيلها ومحتملة السداد وجودا وعدما .

القسم الثاني: أدوات حقوق الملكية:

1. ما هو تعريف أدوات حقوق الملكية؟

يقصد بأدوات حقوق الملكية: وثائق عقدية بحقوق مشاركة ربحية، ومفردها (أداة حقوق ملكية)، ومثالها: أسهم الشركات المساهمة المدرجة في البورصة، والصكوك المصدرة من شركات ذات غرض خاص ( SPV )، ووحدات الاستثمار في صناديق الاستثمار - بمختلف أنواعها -، وتعريفها: ( وثيقة بحق ربحي معلوم شائع في موضوعه، قابلة للتداول في سوقها)، فهذا التعريف يفيدنا بأن أدوات حقوق الملكية عبارة عن أدوات استثمار يملكها الشخص من أجل تحقيق الربح منها، وأن ماهيتها ( حقوق معلومة وشائعة في موضوعها )، وأن هذه الأدوات قد أكسبها القانون خاصية القابلية للتداول في سوقها المالي الخاص، ويترتب عليها ثبوت حقوق لصالح طرف على آخر، بيد أن هذه الحقوق ليست كالدين معلوم البداية ومعلوم النهاية.

2. ما مصدر الربح من أدوات حقوق الملكية؟

إن الربح المستهدف من أدوات حقوق الملكية يحصل من امتلاكها بهدف جني عوائدها إما بواسطة التشغيل الحقيقي ونتائج أعمال الجهة المصدرة لها، وإما بواسطة السلوك المضاربي والمتاجرة بأداة حقوق الملكية نفسها، والخلاصة: إن الهدف المقصود من امتلاك أدوات حقوق الملكية يكمن في قصد التربح من تملك وثائق بحقوق شائعة قابلة للتداول في سوقها.

3. ما هي العقود الحاكمة لأدوات حقوق الملكية في نظر القانون؟

لا تخرج العقود المنتجة لأدوات حقوق الملكية في نظر القانون عن ثلاثة عقود رئيسة:

العقد الأول: عقد الشركة:

جاء في القانون المدني المصري: ( الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع مالي ، بتقديم حصة من مال أو من عمل ، لاقتسام ما قد ينشأ عن هذا المشروع من ربح أو من خسارة )، فالشركة اجتماع في ملك شائع بهدف تحقيق الربح ، وأطراف العقد هم الشركاء، وتكون ملكيتهم على أموالهم شائعة بمجرد إبرام عقد الشركة ودخول الأموال مرحلة الخلطة والشيوع، ومن أشهر تطبيقاتها في مجال الاستثمار ( حصص الشركات ).

العقد الثاني: عقد المضاربة:

جاء في مجلة الأحكام العدلية تعريف عقد المضاربة بأنه: ( نوع شركة على أن رأس المال من طرف والسعي والعمل من الطرف الآخر ويقال لصاحب رأس المال رب المال وللعامل مضارب ) ، فالمضاربة عقد بين طرفين - فأكثر - في الربح فقط، دون المشاركة في رأس المال، حيث يقدم أحد الطرفين مالا ( رب المال )، بينما يقدم الآخر عملا وتصرفا وإدارة ( عامل المضاربة)، ثم الربح يقتسمانه - إذا تحقق - بالنسب المتفق عليها ، وتعتبر المضاربة من العقود الخفية التي لا يلزم إشهارها ولا إعلانها وفق شروط إشهار الشركات في القانون.

العقد الثالث: عقد الوكالة:

الوكالة: ( عقد بمقتضاه يلتزم الوكيل بأن يقوم بعمل قانوني لحساب الموكل ) ، فهو عقد يتم بموجبه تفويض الغير ( الوكيل ) بالقيام بعمل يختص به الموكل، وقد تكون بأجر وقد تكون بغير أجر، وهي من تطبيقات العقود الخفية التي لا تتطلب إشهارا، ويتفق الطرفان على شروط الوكالة وحدودها، بما في ذلك تحديد المقابل المادي إن وجد.

4. ما هي تطبيقات أدوات حقوق الملكية؟

ومن أشهر صور وتطبيقات أدوات حقوق الملكية في الواقع العملي: أن تصدر الشركة أسهما وتطرحها للتداول في سوق

الأوراق المالية بقيمة الإصدار، بحيث من يشتري السهم يقوم بدفع ثمنه المعلن مقابل الإصدار، ومثاله ( واحد دينار فقط للسهم )، فإما أن يعيد بيعه في سوقه بزيادة سعرية تجارية ( مضاربية ) يرتضيها المستثمر، وإما أن يحتفظ بها المستثمر عنده بهدف تحصيل الأرباح التشغيلية التي توزعها الشركة في نهاية السنة المالية، فتكون الأداة هنا من قبيل ( الأدوات المالية ذات الدخل المتغير ).

5. ما هي خصائص الاستثمار بواسطة ( أدوات حقوق الملكية)؟

إن أدوات حقوق الملكية تمتاز بخاصيتين تميزهما عن الاستثمار بواسطة أدوات الدين، وبيان الخاصيتين على النحو الآتي:

الخاصية الأولى: الشيوع في الملكية:

حيث إن أدوات حقوق الملكية تمنح مالكها ملكا شائعا في نطاق توظيف وتشغيل معين، والشيوع معناه: أن تسري ملكية صاحب حق الملكية لتصل إلى ذات موجودات النشاط والتشغيل الذي تم توظيف أمواله فيه، ومثال ذلك: من يملك سهما يكون قد ملك حقا شائعا في أصول وموجودات الشركة المصدرة لهذا السهم، بمعنى أن ملكيته ليست متعينة في صورة أصل مادي معين ومحدد في الشركة، كالنقدية استقلالا، أو البضاعة استقلالا، أو الأصول الثابتة استقلالا ونحو ذلك، كلا، وإنما تصبح ملكية حامل أداة الملكية ملكية شائعة في مجموع تلك الأصول والموجودات كلها، ودون تعيين بشيء مستقل منها.

الخاصية الثانية: التربح من التشغيل والتوظيف:

حيث إن مصدر تحقيق الربح من أدوات حقوق الملكية يكون متعلقا بتوظيف المال وتشغيله في نشاط استثماري معين، بمعنى أن التربح في أدوات حقوق الملكية لا يكون من ذات الدين الذي هو ثبوت حق في الذمة مضافا إلى الزمن، كما رأيناه في أدوات الدين، كلا، وإنما أدوات حقوق الملكية تتعلق بنشاط العمل والتوظيف للمال، سواء أكان استثمارا عينيا حقيقيا في الاقتصاد العيني الحقيقي، أو كان استثمارا ماليا حقوقيا في البورصات والأسواق المالية، وإذا طبقنا ذلك على الأسهم أيضا فإن التربح منها إما أن يقصد عن طريق تحصيل الأرباح التشغيلية من الشركة، وذلك عندما تتحقق الأرباح ( الربح المحقق ) بعد نهاية السنة لمالية، وإما أن يكون الربح المستهدف مصدره فرق السعر بين شراء السهم وإعادة بيعه في الأجل القصير، وهو ما يعرف بالسلوك المضاربي أو الأسهم المقتناة لغرض المتاجرة أو إعادة البيع في الأجل القصير.

6. أين تظهر أدوات حقوق الملكية في الميزانية؟

يتنوع ظهور ( أدوات حقوق الملكية ) في الميزانية باعتبار كونها موجودات حقوق استثمار تملكها الشركة على الغير، أو باعتبارها مطلوبات على ذمة الشركة، وبيان ذلك على النحو التالي:

الاعتبار الأول: أدوات حقوق الملكية في جانب الموجودات:

تظهر أدوات حقوق الملكية ضمن بنود الاستثمارات في جانب الموجودات من الميزانية، حيث تملك الشركة - حقوق الاستثمار في أموالها التي فَوَّضَت الغير باستثمارها نيابة عنها، ومنها: الأسهم والصكوك والمحافظ والصناديق ونحوها.

الاعتبار الثاني: أدوات حقوق الملكية في جانب المطلوبات:

تظهر أدوات حقوق الملكية في جانب المطلوبات من الميزانية، وذلك بصفتها أحد مصادر الأموال الرئيسة الداخلة على ذمة الشركة، فسواء أكانت تلك الأداة ممثلة بمصدر ( حقوق الملكية ) الذي هو تمويل الشركاء، وصورتها حينئذ هي ( الأسهم المصدرة ) من قبل الشركة، أو كانت أداة حقوق الملكية ممثلة بصندوق صكوك أو ودائع استثمار مصرفية في البنوك الإسلامية بصفة خاصة، وهنا تصبح ذمة الشركة مطالبة بأداء حقوق الغير عليها بواسطة ما طرحته من أوعية استثمار بصورة أدوات حقوق ملكية.

7. كيف يتم الاعتراف المحاسبي بأدوات حقوق الملكية:

في ضوء التعريف والإيضاحات السابقة لمفهوم أدوات حقوق الملكية فإن الصحيح المنضبط طبقا لمبدأ الثبات أن يتم تقويمها على أساس قابليتها للبيع حسب الأسعار الجارية في سوقها عند نهاية السنة المالية ، حيث يختلف سوقها بحسب سلوك الاستثمار بواسطتها خلال الفترة المحاسبية المنتهية، فإذا كانت الأسهم محتفظ بها لأغراض المضاربة السعرية والمتاجرة بها خلال الأجل القصير، فإن تسجيلها في الميزانية يجب أن يكون على أساس معيار ( القيمة السوقية للسهم في السوق المالي ) عند نهاية المدة.

وأما إذا كانت الأسهم قد احتفظت بها الشركة مدة طويلة حتى تجاوزت بها السنة المالية الكاملة فإن تسجيلها في الميزانية يجب أن يكون على أساس معيار ( القيمة الدفترية المعلنة للسهم الواحد طبقا للبيانات المالية المنشورة لدى الشركة المصدرة للسهم )، بدليل أن سلوك الاحتفاظ بالسهم قد امتد سنة كاملة من أجل تحصيل أرباحه التشغيلية في نهاية المدة.

والخلاصة: أن العبرة بسلوك الاحتفاظ بالسهم خلال السنة

المالية المنتهية، فإن كان للأغراض المضاربية يتم تسجيله طبقا للقيمة السوقية، وأما إن كان للأغراض الاستثمارية وتحقيق الأرباح التشغيلية من النشاط الفعلي للشركة بعد نهاية سنتها المالية فإنه يتم تسجيل السهم طبقا لقيمته الدفترية مراعاة لجانب الربح التشغيلي الفعلي.

رابعا: ما الفروق بين أدوات حقوق الملكية وأدوات الدين؟

هنالك العديد من الفروقات بين أدوات حقوق الملكية وأدوات الدين، وأبرزها ما يلي:

1. إن الربح في أدوات حقوق الملكية يتولد من توظيف المال وتشغيله في المجال المحدد له، بينما الربح في أدوات الدين يتولد من مجرد الدَّيْن في الذمة.

2. إن أدوات حقوق الملكية عبارة عن أدوات استثمار تقبل الربح والخسارة من حيث الأساس العقدي ونطاق الالتزام القانوني، وذلك بخلاف الدين الثابت في الذمة ( أدوات الدين )، والتي لا تقبل الخسارة لكونها عبارة عن حق معلوم ثابت في الذمة من حيث المبدأ والأساس القانوني ، فلا مدخل للربح أو الخسارة عليها.

3. إن أدوات حقوق الملكية تقوم على أساس التربح من مبدأ ( المشاركة ) في توظيف المال، بينما أدوات الدين تقوم على أساس التربح من مبدأ ( المداينة ) والالتزام في الزمن.

4. إن نتيجة امتلاك أدوات حقوق الملكية تتمثل في شيوع الملكية في موضوع الاستثمار، كالأسهم تُكسِبُ مالكها حقا شائعا في أصول الشركة، وأما أدوات الدين فإنها تكسب مالكها حقا شخصيا بدين معلوم في الذمة، ولكن هذا الحق الشخصي لا يتعدى إلى ملكية شائعة في موجودات النشاط المالي الذي تم تمويله.

5. إن أدوات حقوق الملكية تتعلق بذوات الأصول والأموال، والتي هي في أصلها حقوق عينية في القانون، بينما أدوات الدين تتعلق في أصلها بالحقوق الشخصية الثابتة في الذمة.

6. إن كلا من أدوات حقوق الملكية وكذلك أدوات الدين عبارة عن حقوق ذات ملكية ناقصة، وليست تمثل في القانون حقا عينيا أو ما يعرف بمصطلح ( الملكية التامة ) في الفقه الإسلامي.

خامسا: ما الفروق بين الأوراق النقدية والمالية والتجارية والإفصاح عنها في الميزانية؟

هنالك فرق كبير بين أنواع الأوراق الاقتصادية الثلاثة، وهي: الأوراق النقدية والأوراق المالية والأوراق التجارية، وبيان تلك الفروق فيما يلي:

1. الورقة النقدية:

تعتبر الورقة النقدية أداة من تطبيقات وصور معيار النقد في كل دولة أو اتحاد اقتصادي، مثل: الدينار والجنيه والريال والدولار واليورو والين ونحوها، حيث تكتسب الورقة النقدية وظائف النقد في الاقتصاد، فهي وسيط للتبادل ومخزن ومقياس للقيمة، وهي أيضا معيار للمدفوعات الآجلة، ويتم تحديد وتقنين ضوابط الورقة النقدية للدولة بناء على مصدر تشريعي عام، مثل الدستور أو القانون.

وأما من حيث الإفصاح المحاسبي في الميزانية: فالأوراق النقدية تظهر كأحد الأصول الحقيقية المملوكة في جانب الموجودات من الميزانية، ويكون ظهورها إما بصورة نقدية في الصندوق، أو نقدية لدى البنك أو لدى البنوك كحسابات جارية ( تحت الطلب )، وقد تكون النقدية المحتفظ بها من العملة المحلية ( الوطنية ) أو من العملات الأجنبية الأخرى.

2. الورقة المالية:

هي وثيقة تثبت لصاحبها حقا بشرط أن تكون الورقة ( قابلة للتداول ) في السوق المالي، مثل: الأسهم والسندات والصكوك ونحوها، وقد جاء تعريف مصطلح ( ورقة مالية ) في صدر القانون الكويتي رقم 7 لسنة 2010، وفيه: ( ورقة مالية : أَيُّ صَكٍّ ؛ أيا كان شَكْلُهُ القانونيُّ يُثبِتُ حِصَّةً في عَمَلِيَّةٍ تَمْوِيلِيَّةٍ قابِلَةٍ للتَّداوُل، بترخيص من الهيئة، مثل:

أ-الأسهم الصادرة أو المقترح إصدارها في رأسمال الشركة.

ب-أي أداة تنشئ أو تقر مديونية تم أو سيتم إصدارها بواسطة شركة.

ج-القروض والسندات والأدوات الأخرى القابلة للتحويل إلى أسهم في رأسمال شركة.

د-جميع أدوات الدين العام القابلة للتداول والصادرة عن الهيئات الحكومية المختلفة أو الهيئات والمؤسسات العامة.

هـ-أي حق أو خيار أو مشتقات تتعلق بأي من الأوراق المالية.

و-الوحدات في نظام استثمار جماعي.

ز- ولا تُعَدُّ أوراقا مالية الأوراق التجارية مثل الشيكات والكمبيالات والسندات لأمر، وكذلك الاعتمادات المستندية والحوالات النقدية والأدوات التي تتداولها البنوك حصراً فيما بينها، وبوالص التأمين والحقوق المترتبة في صناديق التقاعد للمنتفعين).

وأما من حيث الإفصاح المحاسبي في الميزانية: فإن الأوراق المالية تظهر كأحد الأصول المملوكة في جانب الموجودات من الميزانية، ويكون ظهورها ضمن أدوات الاستثمار عموما وتحت ( أدوات الاستثمار المالي ) على وجه الخصوص.

لكن يجب أن يؤخذ العلم بأن الأسهم وكذلك السندات والصكوك يوجد لها ظهور خفي تحت بنود المطلوبات من الميزانية في حالات أخرى، وبيان ذلك على النحو التالي:

- ( الأسهم ) التي تصدرتها الشركة تظهر تحت بند ( حقوق ملكية ) في جانب المطلوبات من الميزانية، فإن دافعي رأس المال هم أنفسهم حملة أسهم الشركة وممولوها على الحقيقة، وهم يطالبون بعوائد الاستثمار في حصصهم الشائعة في تشغيل الشركة.

- ( السندات ) التي تصدرها الشركة نفسها تجعل الشركة نفسها مدينة والغير دائن عليها، وحينئذ فإن قيمتها تظهر في جانب المطلوبات من الميزانية تحت مسمى ( دائنون ) بصفة عامة، أو ( دائنو سندات ) بصفة خاصة.

- ( الصكوك الاسلامية )، فإن الشركة إذا أصدرت صكوكا - وفق أحكام الشريعة الإسلامية - فإن هذه الصكوك تظهر في جانب المطلوبات من الميزانية، ولكن تحت مسمى عام هو ( استثمارات الغير لدى الشركة )، أو تحت مسمى ( حقوق أصحاب الاستثمار ) في الصكوك الإسلامية بصفة خاصة.

3. الورقة التجارية:

الورقة التجارية عبارة عن وثيقة بدين ثابت على ذمة طرف لصالح طرف آخر، وشرط الدين أن يكون مكتوبا ومعلوم المقدار ومعلوم الأجل، وتشمل الورقة التجارية: الكمبيالة والشيك والسند الإذني، وهي وثائق بحقوق تقوم على أطراف، الساحب والمسحوب عليه والمستفيد، بيد أن الشيك يكون المسحوب عليه هو البنك، بينما في الكمبيالة يكون المسحوب عليه هو غير البنوك من الجهات والأفراد، وأما السند فهو وثيقة بدين تقوم على طرفين مقرض ومقترض، أو ساحب ومستفيد فقط، وفي جميع الأوراق التجارية يكون الأجل محددا بتاريخ استحقاق أو يستحق بمجرد الاطلاع.

وأما من حيث الإفصاح المحاسبي في الميزانية: فالأوراق التجارية إما أن تصدرها الشركة كأداة ضمان تقدمها الشركة للغير مقابل حقوقه عليها، فهنا تصبح الشركة مدينة والغير دائن، وهنا تسمى الورقة التجارية ( أوراق دفع )، لأن الشركة ملتزمة بالدفع للغير كالتزام عليها في ذمتها، ولذلك تظهر تحت بند ( دائنون ) في جانب المطلوبات من الميزانية.

لكن إذا حصلت الشركة على ورقة تجارية كضمان مقابل حقوقها التي تطالب بها الغير، فهنا تصبح الشركة دائنة والغير مدين لها، وهنا تسمى الورقة التجارية ( أوراق قبض)، لأن الشركة تملك حق المطالبة بقبض حقوقها التي على الغير، وهذه الحقوق موثقة بضمان الورقة التجارية، ولذلك تظهر أوراق القبض تحت بند ( مدينون ) في جانب الموجودات من الميزانية.

سادسا: ما الفروق بين الاستثمار والتمويل؟

اعلم أن الاستثمار والتمويل قد تتفق مقاصدهما وقد تختلف، وتأتي العقود والإجراءات لتحدد آثار كل منهما على حدة، فتارة يكون الاستثمار والتمويل كالوجهين للعملة الواحدة، بحيث تكون صيغة التمويل الربحي عبارة عن عملية تمويل وهي في الوقت نفسه عبارة عن عملية استثمار، ومثالها: سائر عقود بيوع الأجل وبيوع المرابحات وكذلك عقود القروض الربوية بفائدة مشروطة والتسهيلات الائتمانية الربحية كخطاب الضمان والاعتماد المستندي والسحب على المكشوف، فهذه جميعها آليات تمويلية وهي في الوقت ذاته آليات استثمار وتوظيف أموال، فهنا يكون الاستثمار والتمويل وجهان لعملة واحدة، ويصلح القول - في هذه الحالة - إن التمويل استثمار والاستثمار هو التمويل.

وفي حالات أخرى قد يستعمل الاستثمار والتمويل في مجالات مختلفة الآليات والمقاصد، فيكون التمويل مجردا ليس فيه معنى الاستثمار، ومثاله: عقود القروض الحسنة، فهي تمويل مجرد لا يهدف إلى التربح وتثمير المال بيد صاحبه، وفي المقابل قد يكون الاستثمار ليس تمويلا في ذاته، ومثاله: استثمار الشخص أمواله في بناء عقار خاص له بغرض تأجيره وتحصيل ثمرته وعائده كأصل مدر للدخل، فهذا استثمار وتوظيف للأموال ولكن ليس فيه تمويل للغير.

والخلاصة: إن الاستثمار والتمويل قد يجتمعان فيكونان كالوجهين للعملة الواحدة، وقد يفترقان فيختص كل منهما بمعنى خاص، وبهذا يتبين أن معنى الاستثمار والتمويل بينهما عموم وخصوص وجهي، أي أنهما يتفقان من وجه ويختلفان من وجه آخر.

والدليل المحاسبي على أن بين المصطلحين عموم وخصوص وجهي ما يلي:

أننا نجد التمييز الواضح بينهما ضمن ( مقياس الأصول المالية الستة في جانب الموجودات )، بمعنى أنه يجب من حيث الإفصاح المحاسبي في الميزانيات التفريق بين بند ( الاستثمارات ) وبين رصيد ( المدينون )، والذي عادة ما يتكون نتيجة تنفيذ عمليات تمويلية، فيلاحظ هنا أن كلا منهما يعتبر محاسبيا من تطبيقات توظيف الأموال واستخداماتها التي تظهر في الميزانية، لكن في المقابل ليسا شيئا واحدا، بل هما مختلفان بسبب أن الأسس القانونية مختلفة تماما، فالعقود والإجراءات والآثار المتعلقة بكل منهما مختلفة

اختلافا كبيرا، الأمر الذي أوجب التمييز بينهما كأصول في الميزانية.

وتأسيسا عليه يمكننا تحديد الفروق بين الاستثمار والتمويل على النحو التالي:

1. الفرق في الدلالة اللغوية بينهما، فإن أصل كلمة ( استثمار ) في اللغة العربية على وزن استفعال، ومادتها ( ثَمَرَ )، وتعني: قصد نَماءِ المال وطلب الحصول على ثمرته المستهدفة منه، سواء كانت الثمرة متصلة – كنماء الأصل في ذاته –أو كانت الثمرة منفصلة كالأرباح والعوائد المستفادة من الأصول، قال ابن فارس: ( الثاء والميم والراء أصل واحد، وهو شيء يتولد عن شيءٍ متجمِّعا، ثم يُحمل عليه غيره استعارة، فالثمر معروف ..، وثَمَّرَ الرّجلُ ماله: أحسن القيام عليه، ويُقال في الدعاء: ثَمَّرَ الله مالَه، أي نماه ) ، ولا يخرج استعمال الفقهاء لمصطلح ( الاستثمار ) عن هذا المعنى اللغوي .

وأما أصل كلمة ( التمويل ) في اللغة العربية فهي مشتقة من المال نفسه، فالتمويل من جهة المُمَوِّل . المعطي . حقيقته: ( بَذْلُ المال )، بينما العملية نفسها من جهة المُتَمَوِّل . الآخذ . هو: ( الحصول على المال )، جاء في القاموس: ( ومَوَّلَه غيرَه .. ومُلتُه . بالضم . أعطيته المال ) ، وهكذا فإن عمليات ومصطلحات التمويل في عصرنا لا تخرج عن هذا المعنى .

2. ويترتب على ذلك أن الاستثمار ينطوي على حاجة مالك المال إلى تثميره وتنميته وتعظيمه، فهي حاجة متعلقة بالفائض الذي بيد صاحبه وهو يقصد تنميته وتعظيمه وزيادته، في حين أن التمويل يقصد به أصالة إشباع العجز الذي عند الغير، ولذلك قد يكون التمويل على سبيل التربح والاستثمار وقد يكون التمويل ليس مقصوده التربح والاستثمار مثل القرض الحسن.

3. قد يعتمد ( الاستثمار ) على شخص واحد فقط – وهو مالكه – الذي يقوم بتنفيذه ورعايته، وقد يحتاج إلى شخصين فأكثر لإقامته، ولكن ( التمويل ) لا بد من توافر طرفين فأكثر لتنفيذه وإقامته.

## المطلب الخامس: الفروق بين الجانبين المتقابلين ( المطلوبات ) و( الموجودات ) من الميزانية:

### أولا: ما هي الفروق التفصيلية بين جانبي المطلوبات والموجودات من الميزانية؟

تكشف لنا الدراسة الفاحصة والمعقمة لطبيعة الجانبين المتقابلين من الميزانية – المطلوبات والموجودات – عن وجود جملة من الفروق الجوهرية، والتي تتلخص في الفروق التالية:

1. من حيث الوظيفة الاقتصادية:

المطلوبات تعبر عن مصادر أموال تدخل على الشركة فتمول نشاطها أو ذمتها، بينما الموجودات عبارة عن الأشكال المالية التي وظفت الشركة فيها أموالها.

2. من حيث المحل:

المطلوبات تتعلق بذمة الشركة فقط دون محل الأموال عينها، بينما الأصل في الموجودات أنها تتعلق بمحل الأموال والنشاط والعمل، وقد تتعلق بالذمة كالمدينون.

3. من حيث طبيعة الحق في القانون:

المطلوبات تتضمن حقوقا شخصية ولا تشتمل على أية حقوق عينية، بينما الموجودات قد يوجد ضمنها حقوق عينية وحقوق شخصية معا، وهذا فرق مهم يعكس طبيعة الالتزامات على الذمة، بيان ذلك: أن المطلوبات تعبر عن ( حقوق شخصية ) فقط في القانون، وهي: علاقة حقوقية بين طرفين، فإن كان الحق معلوم البداية والنهاية فتلك هي الديون، ومثالها: رصيد دائنون وأوراق دفع، فيكون أحد الطرفين دائنا والآخر مدينا في علاقة مداينة محضة، وأما إن كان الحق معلوم البداية ولكنه غير معلوم النهاية والنتيجة، فتلك هي طبيعة الحقوق الشائعة، ومثالها: حقوق الملكية واستثمارات الغير لدى الشركة، وجميعها يترتب عليها التزامات تشغل الذمة بحق معلوم النتيجة والعاقبة أو مجهول النتيجة والعاقبة.

وأما الموجودات فتشمل ( الحقوق العينية والحقوق الشخصية وحقوق المداينات )، فالعينية مثل النقد والبضاعة ( أصول تجارة ) والأصول المؤجرة والثابتة لدى الشركة، وأما الحقوقية الشخصية فمثل استثمارات الشركة لدى الغير، وأما الحقوقية الدائنية فمثل المدينون وأوراق قبض.

4. باعتبار علاقته بالربح والخسارة:

وأما من حيث علاقة الربح والخسارة بكل من المطلوبات والموجودات فإنهما يتكونان في مرحلة تشغيل الموجودات، ولكن الربح والخسارة لا يتحققان إلا في جانب المطلوبات، وتحديدا بعد نهاية السنة المالية، ذلك أن أصل الربح أو الخسارة ينشآن في أصليهما أثناء السنة المالية، وهي منطقة تشغيل الموجودات، وتسمى حينئذ ( أرباح غير محققة ) أو ( خسائر غير محققة )، ففي هذه المرحلة تدلنا المؤشرات الظاهرة على حصول الربح وتولده وتكونه الافتراضي أو العكس فيما يتعلق بالخسارة، ولكن لا يمكن الجزم بتحقق الربح أو الخسارة فعليا في الواقع ما لم تنته السنة المالية،

1. قيام العلاقة بين جانبي الميزانية على أساس خاصية الخلطة والشيوع:

إن مما يتعين على دارس المحاسبة المالية فهمه وتصوره بدقة لطبيعة العلاقة بين الجانبين المتقابلين في الميزانية، وأن يدرك أوجه الفرق والاختلاف بين (المطلوبات) و( الموجودات)، وهذا أمر قد يتبادر إلى الذهن أنه من الأمور الواضحة بالنسبة للمحاسب، حيث المطلوبات تعبر عن مصادر أموال الشركة (من أي جاءت الأموال ؟)، بينما الموجودات تعبر عن استخدامات تلك الأموال (أين وُظِّفَت الأموال؟)، إلا أن الذي يخفى غالبا على جمهور المحاسبين هو مدى فهمم لأساس (الخلطة والشيوع) الذي يحكم جميع أنواع الشركات والمنظمات، فالشركات بجميع أنواعها لا تقوم إلا على أساس قاعدة ( الخلطة والشيوع ) وجودا وعدما، فحيثما وُجِدَت الخلطةُ فقد وُجِدَت الشركةُ وحيثما انتفت الخلطةُ فقد انتفت الشركةُ بالضرورة، وهذا بدهية متفق عليها - قديما وحديثا - سواء في أدبيات الفقه الإسلامي، أو في أدبيات القانون الحديث، أو في تطبيقات القضاء ومدركات الواقع العملي.

وأمارة ذلك أنه يمكنك التمييز بسهولة بين من مصادر أموال الشركة، فكم يبلغ رأس مال الشركة؟ وكم تبلغ ديونها في جانب المطلوبات؟ فهذا معلوم ويمكن التوصل إليه بسهولة، إلا أن هذه المصادر بمجرد أن تتحول وتنتقل إلى جانب الموجودات فإنها ستدخل وجوبا في حالة اختلاط الأموال وشيوع الحقوق فيها، وذلك على نحو لا يمكننا تمييز حصة أي من الشركاء عن الآخر، وتقريبا لهذا المفهوم بصورة حسية مدركة فسنلقبه باسم ( الخلاط )، وهو الوعاء الجامع لموجودات الشركات والمنظمات وعموم الذمم المالية خلال مرحلة تشغيلها.

2. مفهوم ( الخلطة والشيوع ) في الشركات والشخصيات الاعتبارية:

أموال الشركاء قبل إبرام عقد الشركة عبارة عن ملكيات خاصة بيد كل منهم وتحت مطلق تصرفه، وتوصف حينئذ - فقها وقانونا - بأنها ملكية تامة، وأن تصرفات مالكيها فيها مطلقة وليست ناقصة ولا مقيدة، لكن بمجرد أن تنتقل أموال الشركاء من أيديهم لتندمج في ذمة الشخصية الاعتبارية للشركة فإنها تتحول لتصبح جزءا لا يتجزأ من ممتلكات الشركة، فتصبح الأموال شائعة على أساس الخلطة والاندماج في وعاء واحد حتى لا تتمايز الأموال عن بعضها، ولا يمكن فصل حصة كل شريك عن الآخر، فهذا هو معنى ( الخلطة ).

وأما ( الشيوع ) فمعناه أن حصة كل شريك قد شاعت وتفرقت في جملة موجودات الشركة، بمعنى أنه لا يمكن تعيينها ولا تحديدها بذاتها أثناء مرحلة التشغيل، بدليل أن الشريك لو أراد الخروج بأمواله من الشركة فإنه لا يمكنه ذلك إلا بعد إيقاف ( الخلاط ) أولا، ثم تتبع وتمييز الأصول الموجودة من أجل تعيينها وتحديدها ثانيا، ومن ثم معرفة قيمة كل أصل منها مقوما بالنقد ثالثا، وهكذا نتوصل إلى تحديد القيمة النقدية لصافي حقوق الملكية للشركاء ( رأس المال الختامي في آخر المدة ) رابعا، وعندئذ يتم نسبة الحصة الشائعة التي كان يملكها الشريك الواحد إلى صافي حقوق الملكية خامسا، وذلك من أجل تحديد قيمة ما نتج له من أعمال الشركة، وعندها يقرر الشركاء الاستمرار في الشراكة لفترة مالية جديدة أو تصفيتها.

والمقصود أن الخطوات الخمس المذكورة تحكي كيفية الانتقال من حالة الشيوع وعدم القدرة على تمييز ممتلكات كل شريك إلى حالة تتمايز فيها قيمة الحصة التي يملكها كل شريك

أ- إن قوة تأثير الخلطة والشيوع في الشركات يجعل ملكية الشركاء تتحول إلى ملكية ناقصة، فلا يستطيع الشريك منفردا أن يتخذ قرارا منفردا بالتصرف المطلق من تلقاء نفسه في أموال الشركة ما لم يأذن له بقية الشركاء، أويقروه عليه، وإلا اعتبر تصرف الشريك منفردا عدوانا على أموال الشركة وممتلكاتها من جهة، وعلى حقوق الشركاء الآخرين من جهة أخرى.
ب- ومن تأثير الخلطة والشيوع في أموال الشركات أنه لا يمكننا تتبع حركة مسار المال من مصدره إلى استخدامه، حيث إن خلطة الأموال تمنع القدرة على معرفة حركة المال ما بين المطلوبات والموجودات في إطار خلطة موجودات الشركة، كأن يقال على سبيل المثال: إن رأس مال الشركة قد تم توظيفه بالكامل في بند البضاعة فقط، أو في بند المدينون فقط، فإن قانون الخلطة والشيوع يحول دون إمكان ادعاء ذلك مطلقا، بدليل أن مصادر الأموال إذا وقعت في نطاق الموجودات ( ممتلكات الشركة ) فإنها تشيع وتختلط مع بعضها البعض، فلا يمكن تمييز مصدر بعضها من بعض.
ت- إذا اختلطت الأموال في منطقة الموجودات أثناء التشغيل ( نظرية الخلاط ) فإن ذلك يترتب عليه عدم إمكان تمييز مكونات وعناصر الموجودات ما دامت الخلطة قائمة والشيوع فعال والأموال متحركة، فإذا أردنا تمييز تلك الأصول عن بعضها فلا بد من إيقاف حالة الخلطة والشيوع تلك ( إيقاف الخلاط )، ومن ثم يمكن تقييم الأصول بعد تمييزها عن بعضها أولا، وهو ما يطلق عليه في أدبيات الفقه الإسلامي مصطلح ( التنضيض ) .

المطلب السادس: تحليل أشكال معادلة الميزانية طبقا لموجوداتها ومطلوباتها:

أولا: ما معنى أشكال معادلة الميزانية؟

تستمد الميزانية اسمها من شكل الميزان المعروف، حيث توجد للميزان كفتان متقابلتان، ويجب أن تتساوى الكفتان لأنهما تعبران عن ذمة مالية ذات دورة مغلقة في فترة زمنية محددة، وينعكس ذلك على الميزانية وجوبا، حيث يجب تصميمها على أساس وجود جانبين متقابلين مثل كفتي الميزان، أولهما: جانب مصادر الأموال (المطلوبات/الالتزامات/الخصوم)، الجانب الثاني: جانب استخدامات الأموال (أصول/موجودات/ممتلكات).

وكما أن العدالة في كفتي الميزان الحسي لا تتحقق إلا بتساويهما فكذلك عدالة الإفصاح في الميزانية لا تتحقق إلا عند تساوي الجانبين المتقابلين في الميزانية، حيث يجب أن تتساوى في الميزانية قيمة ( مصادر الأموال ) مع قيمة ( استخدامات الأموال )، وفي حالة عدم التساوي فإن ذلك يعني وجود احتمال خطأ في التقييم أو في الحساب، أو احتمال وجود انحرافات مالية داخل الشركة أدت إلى اختلال الميزان، فيجب حينئذ مراجعة وتصحيح هذا الخطأ حتى يتساوى الجانبان وجوبا.

ولقد قررنا سلفا أن مكونات الميزانية لا تخرج في الواقع عن ثلاثة مصادر أموال كلية حاصرة في جانب مصادر الأموال (المطلوبات)، وهي: حقوق الملكية والدائنون واستثمارات الغير لدى الشركة، ويقابلها - على الجانب الآخر - ستة استخدامات كلية في جانب استخدامات الأموال (الموجودات)، وهو ما اصطلحنا عليه باسم ( مقياس الأصول المالية الستة)، وهي: النقد والتجارة والاستثمار والإجارة والاستهلاك والمدينون، وأن الميزانيات في الشركات لا تكاد تخرج عن هذه المصادر الثلاثة وما يقابلها من الاستخدامات الستة.

والسؤال الذي نطرحه هنا: هل هذه العناصر التسعة ( ثلاثة 3 مصادر ) + ( ستة 6 استخدامات ) تعتبر إجبارية من حيث وجودها في الميزانيات في الواقع؟ أم يمكن أن يظهر بعضها ويختفي بعضها الآخر بحسب سياسة تكوين الشركة لمصادرها واستخداماتها؟، والجواب: إن البنود أو العناصر التسعة ليست إلا إطارا نظريا جامعا لا تخرج عنه عناصر الميزانية في جانبيها، ولكن في الواقع قد تشتمل ميزانية الشركة على هذه البنود جميعها، ومثالها الأشهر: ميزانيات البنوك الإسلامية قاطبة، حيث تظهر فيها جميع تلك العناصر التسعة، لكننا نجد أن الأنشطة والأعمال الأخرى للشركات قد تشتمل على البعض فقط من تلك العناصر التسعة على جانبي الميزانية.

ثانيا: ما هي النماذج التوضيحية لأشكال معادلة الميزانية؟

وفيما يلي سأتطرق - على سبيل التمثيل - إلى بعض تلك الأشكال الرئيسة لمعادلة الميزانية، وذلك طبقا لما يكون عليه الإفصاح في واقع الأعمال والشراكات، وبيان تلك الأشكال الرئيسة لمعادلة الميزانية على النحو التالي:

الشكل الأول لمعادلة الميزانية: ( أصول = حقوق ملكية ( رأس مال )+ دائنون ( خصوم ) ):

إن هذا هو الشكل الأشهر والأكثر شيوعا وتطبيقا في واقع ميزانيات الشركات بصفة عامة، حيث تتدفق مصادر الأموال من مصدرين فقط هما : حقوق الملكية (رأس المال)، بالإضافة إلى تمويل الدائنين لها (خصوم)، ومن ثم تتحول تلك الأموال المتدفقة على الشركة من مصدريها لتتوزع على بنود الأصول في جانب استخدامات الأموال، والتي عادة ما تتوزع على الأصول الستة بحسب طبيعة نشاط الشركة، فقد تظهر جميع الأصول الستة في الميزانية، وقد يتخلف بعضها ويظهر بعضها الآخر، فهذا الشكل من أشكال معادلة الميزانية هو الأغلب والأعم في واقع ميزانيات الشركات.

الشكل الثاني لمعادلة الميزانية: ( أصول = حقوق ملكية (رأس المال) ):

في هذا الشكل تتدفق مصادر الأموال من مصدر واحد فقط، هو رأس المال الذي يقدمه الشركاء لصالح الشركة، ثم يتحول رأس المال هذا بطبيعة الحال ليتوزع على بنود الأصول في جانب استخدامات الأموال، ونلاحظ أنه في ضوء هذا الشكل من معادلة الميزانية ينعدم وجود بند الدائنون مطلقا، وهذا يعني أن الشركاء كانوا قد اتخذوا سياسة تمويلية صارمة تمنع الإدارة من الحصول على قروض أو ديون تشكل خطرا على ذمة الشركة، فيقررون إلغاء هذا المصدر المالي بالكلية، كأحد السياسات الرشيدة في إدارة مخاطر الشركة، ومعلوم أن الشركة التي تعتمد على رأس المال المقدم من الشركاء فقط تتدنى مخاطرها بدرجة كبيرة جدا مقارنة بمن يعتمد على تمويلات الدائنين، والمقصود أن هذا الشكل من أشكال معادلة الميزانية يكون مصدر (الدائنون) فيه يعادل (صفرا)، بينما يشكل مصدر حقوق الملكية نسبة (100 ٪ )، وبذلك تصبح مخاطر الديون (الالتزامات الخارجية) التي على الشركة منعدمة تماما، وذلك بفضل هذه السياسة المالية الحصيفة من منظور إدارة المخاطر المالية للشركة.

وهذا النوع من أشكال الميزانية يكثر في قطاع الشركات التضامنية، ومنها الشركات العائلية، وكذلك لدى الشركات التي يتمتع مالكوها بملاءة مالية عالية، إضافة إلى جودة عالية في إدارة مخاطرها التمويلية، فيلزمون الإدارة بسياسة التحوط التمويلي في تنفيذ أعمالها، وذلك التزاما بقاعدة (النمو الآمن)، والجدير بالذكر أن هذه السياسة التمويلية التحفظية هي التي تعتمدها غالبية الدساتير في مختلف دول العالم ، حيث لا يحق للحكومة الاستدانة على ذمة الدولة إلا بقانون يصدر بالموافقة عن السلطة التشريعية في الدولة ( البرلمان ) .

الشكل الثالث لمعادلة الميزانية: ( أصول = دائنون ( خصوم )):

في هذا الشكل تتدفق مصادر الأموال أيضا من مصدر واحد فقط، ولكنه هنا مصدر ( الدائنون ) الذين أقرضوا أو مولوا الشركة لأجل، ثم إن الشركة لم تؤد لهم حقوقهم الدائنية - معلومة البداية ومعلومة النهاية - حتى وصلت السنة المالية إلى نهايتها، فهنا تصبح الشركة مدينة، بينما الدائنون يطالبونها بحقوقهم الدائنية، والمقصود أن الأموال المتدفقة إلى ذمة الشركة من مصدر ( الدائنون ) تتحول فتتوزع على بنود الأصول في جانب استخدامات الأموال، ونلاحظ أن في هذا النوع من أشكال معادلة الميزانية ينعدم بالكلية وجود مصدر حقوق الملكية (رأس المال)، وعادة ما يكون هذا النمط من الشركات يأخذ شكل شركات المحاصة - الخفية - بحسب تصنيف أنواع الشركات في القانون، كما تكثر أيضا في المشاريع الصغيرة والمتوسطة، حيث عادة ما يكون المبادرون لا يملكون رأس مال مادي ملموس، ولكنهم يملكون فكرا وقدرة واستعدادا للابتكار والإبداع، فيتم تمويل هذه الأنشطة بتمويل دائني إما من القطاع الحكومي أو من القطاع الخاص، ومعلوم طبقا لإدارة المخاطر المالية أن الشركة التي تعتمد على الديون بنسبة (100 ٪) تعتبر ذات مخاطر عالية مقارنة بغيرها.

الشكل الرابع لمعادلة الميزانية: ( أصول = استثمارات الغير ):

في هذا الشكل تتدفق مصادر الأموال أيضا من مصدر واحد فقط، وهو هنا مصدر (استثمارات الغير لدى الشركة)، فهم شركاء في الربح يمولون ذات النشاط أو العمل المتفق عليه، فهم يمولون عمل الشركة ولا يمولون ذمتها المجردة، والشركة تلتزم لهم في المقابل بحقوق استثمار شائعة معلومة البداية ولكنها غير معلومة النتيجة والنهاية، بمعنى أن هذه الحقوق ليست دائنية محضة كما في مصدر (الدائنون)، وهنا تصبح الشركة ملتزمة بحقوق شائعة، بينما أصحاب حقوق الاستثمار في المقابل يطالبونها بحقوقهم الشائعة، وبحسب شروط العقد المبرم بين الطرفين إطلاقا أو تقييدا - في عقد المضاربة أو الوكالة - يمكن للشركة أن توظف هذه الأموال إما في نطاق مطلق أو في نطاق مقيد بحسب الشروط، فتتدفق أموال الاستثمار نحو جانب الموجودات من ميزانية الشركة لتتوزع على أصولها بحسب شروط الاتفاق إطلاقا أو تقييدا.

وقد ينص الاتفاق بين الطرفين على أن تقوم الشركة بتخصيص ذمة مالية مستقلة ومسك دفاتر خاصة لتسجيل وضبط أعمال النشاط الخاص الذي سيتم توظيف أموال المستثمرين فيه، فإذا اتفق الطرفان على هذا الشرط يصبح لازما لا تجوز مخالفته قانونا، بل إن مخالفته توجب التعويض استنادا إلى مبدأ التعدي أو التقصير أو مخالفة شروط العقد، وهذا يكثر في حالات عقود ( محافظ الاستثمار )، أو ما يعرف بالأدوات المدارة من خارج الميزانية ضمن مصادر أموال الشركة، والتي تعتمد على إبرام إما عقد المضاربة أو عقد الوكالة، وذلك حسبما هو منصوص ومقنن في الفقه الإسلامي وفي أدبيات القانون المدني.

ثالثا: كم يبلغ العدد الكلي للأشكال والمعادلات التي تظهر عليها الميزانية؟

لما كانت الميزانية ترتكز على ثلاثة ( 3 ) التزامات حقوقية كمصادر أموال كلية في جانب المطلوبات، وفي المقابل فإن الميزانية من جانب الموجودات ( استخدامات الأموال ) تنقسم إلى ستة ( 6 ) أصول كلية جامعة، فإن إجمالي عدد الأشكال التي يمكن أن تظهر عليها هيكلة الميزانية في واقع الإفصاح المحاسبي يساوي ( حاصل ضرب عدد الالتزامات الحقوقية الثلاثة من جهة المطلوبات بعدد الأصول المالية الستة من جهة الموجودات )، وبذلك تصبح النتيجة أن أشكال الميزانية يمكن أن تصل - في الواقع العملي - إلى ( 18 ) شكلا محاسبيا مستقلا بمكوناته وخصائصه، بل إن تلك الاحتمالات قد تزداد بسبب اعتبارات رياضية ومدخلات إحصائية أخرى.

# "تشجيع الاستثمار".. الخدمة الأفضل بمهنية وشفافية

## نشأة الهيئة

انشأت هيئة تشجيع الاستثمار المباشر بموجب القانون رقم 116 لسنة 2013 في شأن تشجيع الاستثمار المباشر في دولة الكويت، كهيئة عامة متخصصة تتمتع بالاستقلالين المالي والإداري، ويرأس مجلس إدارتها معالي وزير المالية ووزير دولة للشئون الاقتصادية والاستثمار.

## قيم الهيئة

- تقديم أفضل خدمة - المهنية - الشفافية

## خدمات الهيئة

- استقبال طلبات التراخيص الاستثمارية والتعامل مع عملية إصدارها
- الرد على الاستفسارات وتوفير التوضيحات والمعلومات المتاحة للمستثمرين
- تقديم الحوافز والإعفاءات والضمانات الممنوحة للمستثمرين
- التنسيق مع جميع الجهات المعنية لتسهيل اجراءات ممارسة الأعمال التجارية في الكويت من خلال النافذة الموحدة
- التعامل مع شكاوي المستثمرين ومعالجة العقبات المحتملة
- تشجيع المزيد من المشاركة في الفرص الاستثمارية ذات القيمة المضافة
- إنشاء المناطق الإقتصادية بالتنسيق مع الجهات المعنية

## رسالة الهيئة

- القيام بمهام تشجيع وجذب الاستثمارات المباشرة ذات القيمة المضافة، والترويج للكويت كموطن للاستثمار الواعد
- استقبال طلبات الترخيص ومنح المزايا وخدمة المستثمرين.
- تحسين بيئة الاعمال وتعزيز تنافسية الكويت في الاقتصاد العالمي بما من شأنه أن يدعم الأهداف المنشودة بتحقيق التنويع الاقتصادي ودعم ريادة القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني.
- توفير المعلومات والبيانات التي يحتاجها المستثمر والزائر بشفافية ودقة ومواكبة للمستجدات، وخاصة فيما يتعلق بالتعريف بدور الهيئة والقوانين واللوائح ذات الصلة، الحوافز والضمانات.
- العرض المميز للكويت كموطن للاستثمار والفرص الاستثمارية المتاحة، والإجراءات الخاصة بالترخيص الاستثماري ومنح المزايا، ومتابعة لأنشطة الهيئة من خلال الأخبار المنشورة وحسابات الهيئة في وسائل الاتصال الاجتماعي.
- تحقيق التوعية المطلوبة ونشر المعرفة التي تيسر التعريف بالأهداف التنموية.

# بيان التدفقات النقدية

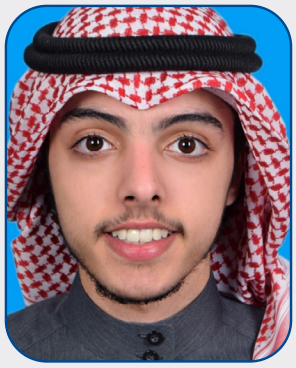

يوسف طلال الصباح
طالب دراسات عليا

## معيار المحاسبة الدولية رقم 7
## - بيان التدفقات النقدية

### 1 -فوائد بيان التدفقات النقدية

واحدة من اهم جوانب بيان التدفقات النقدية أنه يعمل على قياس دخول وخروج التدفقات النقدية خلال فترة زمنية بعينها (كوليس، 2016)، مثل تلك المعلومات حول الموقف النقدي للشركة ليس من شأنها فقط أن تساعد الشركة في وضع خططها المالية على المدي القصير والمدى الطويل، وانما تساعد أيضاً في تحديد المستوى الأمثل للنقد ورأسمال التشغيل اللازم لتشغلها على نحو فعال.

ويعتبر بيان التدفقات النقدية أداة مفيدة وضرورية بالنسبة لإدارة الشركة لوضع خططها قصيرة الأجل، وكذلك لمراقبة النقد الزائد، من الضروري لكل شركة أن يكون لديها القدر الكافي من السيولة النقدية حتى يمكنها الوفاء بمسؤولياتها المتعددة، وسداد التزاماتها في مواعيد استحقاقها، ونتيجة لذلك فإن بيان التدفقات النقدية يساعد الإدارة المالية لدى الشركة على تقدير التدفق النقدي في المستقبل القريب على أساس البيانات التاريخية لدخول وخروج التدفقات النقدية، وهناك سبب اخر لأهمية بيان التدفقات النقدية ألا وهو أن هناك العديد من مدفوعات الشركة التي لا يتم تسجيلها في بيان الأرباح والخسائر، ولكن تنعكس قيمتها في بيان التدفقات النقدية، وهذا يكون مصحوباً بعرض الأوجه التي تم إنفاق تلك الأموال فيها.

الغرض الأساسي من تأسيس أي كيان تجاري هو تحقيق الأرباح، وبالرغم من أن الأرباح تسهم في توليد النقد فإن هناك عوامل أخرى تسهم أيضاً في توليد النقد للشركة (كلامير، 2018)، وبالتركيز على بيان التدفقات النقدية يمكن تحديد وتبني تلك الطرق، ولكن التركيز فقط على بيان الأرباح والخسائر قد يجعل من الصعب التركيز على توليد النقد.

علاوة على ذلك فإن بيان التدفقات النقدية يكون مفيداً في تحديد ما إذا كان التخطيط النقدي للشركة فعالاً من عدمه لأن النتائج الواقعية يمكن مقارنتها بالنتائج المتوقعة طبقاً لبيان التدفقات النقدية أو الميزانية النقدية، بعدها يتم استخدام تلك النتائج للاسترشاد بها من قبل الشركة في اتخاذ القرارات المناسبة (كلامير، 2018)، وبالتالي فإن بيان التدفقات النقدية يساعد الشركة في مقارنة الميزانية النقدية للتقديرات السابقة مع الميزانية النقدية الراهنة لتحديد ما ستكون عليه المتطلبات النقدية للشركة في المستقبل.

## 2 -تصنيف التدفقات النقدية

يتم تصنيف التدفقات النقدية تبعا لطبيعتها، بيان التدفقات النقدية يجب ان يتم توضيحه على كونه جزء هام من البيانات المالية الأساسية للشركة طبقا لمعيار المحاسبة الدولي (7) بيان التدفقات النقدية يصنف ويقدم التدفقات النقدية تحت ثلاث عناوين رئيسية وهي المدفوعات والمقبوضات والاستثمارات.

وهناك ثلاث أنواع من الأنشطة: (1) الأنشطة التشغيلية، (2) الأنشطة الاستثمارية، (3) والأنشطة التمويلية.

وهناك طريقتان اساسيتان يجب الإشارة بهما الى العمليات التشغيلية، وهناك أيضا نوعان من طرق التدفق النقدي، الطريقة الأولى هي الطريقة التقنية المباشرة التي تعرض التدفقات النقدية الحقيقية من خلال عمليات التشغيل - على سبيل المثال فان المقبوضات التي يتم استلامها من العملاء والمدفوعات التي يتم تقديمها للموردين والموظفين (ووريد، 2009)، أما الطريقة الثانية والتي تعرف باسم الطريقة غير المباشرة فانه يتم تسوية الأرباح قبل خصم الضرائب مع النقد الذي اكتسابه من خلال الربح التشغيلي، وطبقا لكلا المنهجين فان التدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة التي يتم تقديمها كفوائد ومدفوعات ضريبة، والتي يتم خصمها من النقدي المكتسب من العمليات التشغيلية تكون بالطريقة الاتية:

التدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة الاستثمارية هي تلك التدفقات ذات الصلة بالأصول غير الجارية والتي تشتمل على الاستثمارات، امثلة التدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة الاستثمارية تشمل المصاريف النقدية التي تتعلق بشراء العقارات والمعدات والأجهزة وحصيلة البيع عند التصرف في أصول غير الجارية وأي من العوائد النقدية التي يتم الحصول عليها من الاستثمارات القائمة بحد ذاتها.

اما التدفقات الناتجة عن الأنشطة المالية فهي تلك التدفقات التي تنتج بصورة تحصل فيها الشركة على تمويل ما، والشركات عادة ما يتم تمويلها من خلال دمج مبالغ نقدية من قروض من أطراف خارجية (ديون) ومساهمات مالية من حاملي الأسهم (أسهم الملكية) وتشتمل التدفقات النقدية التمويلية على المدفوعات ذات الصلة بما هو جديد من قروض وإعادة سداد للديون، وتشتمل أيضا على المدفوعات التي تسدد لحاملي الأسهم في شكل توزيع أسهم واستلام أسهم عقب إصدار أسهم جديدة وإستلام أسهم عقب إصدار أسهم جديدة وأرباح توزع على حاملي الأسهم.

تنقسم الأنشطة التشغيلية الى فئتين هما: الطريقة غير المباشرة والطريقة المباشرة.

وطبقا لمعيار المحاسبة (7) الخاص ببيان التدفقات النقدية فان هناك طريقتين من الممكن بهما البدء في عمل بيان التدفقات النقدية الخاصة بالأنشطة التشغيلية ويكون عبر استخدام أي من الطريقتين المباشرة وغير المباشرة.

الطريقة المباشرة تكون واضحة من حيث انها تبدأ بمصدر التدفقات النقدية مما يعني أن بيان التدفقات النقدية يبدأ بمصدر التدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة التشغيلية. ويتم إدراج المبالغ المالية التي يتم استلامها من العملاء كأحد تلك المصادر، وتكون النواتج النقدية الناتجة عن التشغيل من الأجور والمدفوعات التي تسدد للموردين والمدفوعات ذات الصلة بالمصاريف التشغيلية الأخرى، والتي تخصم من الواردات النقدية الناتجة عن العمليات التشغيلية، بعد ذلك يتم خصم الفوائد والضرائب من الإجمالي.

وهناك طريقة بديلة يتم فيها البدء بالأرباح قبل الضرائب وليس بالأحرى ما يتم استلامه من مبالغ نقدية كطريقة غير مباشرة، بعد ذلك يتم مقارنة الأرباح قبل الضرائب،مع النقد الذى تم اكتسابه بفعل التشغيل التجاري، بقول آخر فان القيم المدرجة في بداية بيان التدفق المالي ليس من شأنها أن تمثل أي تدفقات نقدية أيًا كانت، ويكون من الضروري تعديل الأرباح، قبل الضرائب مع الحساب الخاص من المصاريف التي تم تكبدها بتحقيق مثل تلك الأرباح لكن ليس كمخرجات نقدية، على سبيل المثال فان الاستهلاك والخسائر ذات الصلة بالتصرف في أصول غير جارية يجب إضافتها من أخرى، وكذلك الدخل غير النقدي مثل دخل الاستثمار والأرباح الناتجة عن التصرف في أصول غير جارية يتم خصمها أثناء عملية التسوية الأولية، وبالرغم من أن التغيرات في المخزون والمقبوضات والمدفوعات التجارية (رأس المال العامل) ليس لها تأثير على أرباح القياس فإن لها تأثير نقدي، وبالتالي فهناك تعديلات إضافية يتم القيام بها على أرباح القياس، على سبيل الثمال فإنه عندما تزيد قيمة المخزون مع المقبوضات فإنه لن يكون هناك تأثير على الأرباح قبل الضرائب، ولكن التدفق النقدي للعمل التجاري قد يتأثر سلباً نتيجة لكبر حجم المخزون وزيادة المقبوضات، ومن ثم فإنه يتم خصم الزيادة في المخزون والزيادة في المقبوضات من الأرباح قبل الضرائب من خلال عملية التسوية، الأمر الذي ينتج عنه انخفاض قيم الأرباح قبل الضرائب (ووريد، 2009)، وعلى الجانب الآخر فإن الانخفاض في قيمة المخزون

والمقبوضات يتم إضافتها في صفحة الميزانية.

### 3 إعداد بيان التدفقات المالية

لإعداد الجزء الخاص بالأنشطة التشغيلية فإنه يتم أولاً تحويل صافي الدخل من أساس استحقاقي إلى أساس نقدي بتطبيق معادلة تحويل الاستحقاق إلى نقد، ويمكن استكمال هذه المرحلة باستخدام واحدة من الطريقتين التاليتين: إما بشكل مباشر أو بصورة غير مباشرة باستخدام الحاسوب.

### 4 -الطرق المباشرة وغير المباشرة

هناك العديد من المجموعات الأساسية من المقبوضات والمدفوعات النقدية التي يتم ادراجها باستخدام الطريقة المباشرة.

في الطريقة غير المباشرة يتم تعديل الأرباح والخسائر بما يتوافق مع تأثيرات المعاملات ذات الطبيعة غير النقدية أو التأخيرات أو الاستحقاقات للمقبوضات أو المدفوعات النقدية التشغيلية في الماضي أو المستقبل وبنود الدخل أو المصاريف المصاحبة للتدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة الاستثمارية أو التمويلية إلى جانب البنود الأخرى (برادبيوري، 2011)،

### 5 -إعداد بيان التدفقات المالية والافصاح بها

سعر الصرف المستخدم في ترجمة المعاملات التي يتم تقيمها بواحدة من العملات الأجنبية يتعين أن يكون هو نفس السعر الساري في تاريخ استلام التدفقات النقدية من قبل المؤسسة المالية.

التدفقات النقدية التي يتم الحصول عليها من الشركات التابعة الأجنبية يجب ترجمتها بسعر صرف العملة الساري في تاريخ توليد التدفقات النقدية.

بالنسبة للتدفقات النقدية التي يتم الحصول عليها من الشركات التابعة أو الشركات الزميلة أو المشروعات المشتركة والتي يتم بشأنها استخدام طرق أسهم الملكية أو حساب التكلفة، فإن بيان التدفقات المالي يجب أن يدرج فيه، فقط التدفقات النقدية بين المستثمر والمستثمر فيه وعند استخدام الدمج التناسبي، فإن بيان التدفق النقدي يجب أن يشمل حصة كل طرف في التدفقات النقدية التي يتم توليدها من قبل كل شركة زميلة أو شريك المشروع المشترك أو الشركة التابعة.

وبالإضافة إلى إدراجها على نحو منفصل وتُصَنّف على كونها تدفقات نقدية ناتجة عن أنشطة استثمارية أو تشغيلية، فإن محصلة التدفقات النقدية ذات الصلة بعملية الاكتساب أو التصرف في الشركات التابعة والوحدات التجارية الأخرى، يجب الإفصاح عنها طبقاً لافصاحات إضافية بعينها (هولت، 2020)، إجمالي المبلغ المالي الذي يتم سداده أو استلامه كمقابل لتلك العمليات، يجب أن يدرج كقيمة صافية من أي نقد أو نقد معادل يكون قد تم اكتسابه أو التصرف فيه في سياق العمل التجاري، وبصفة عامة فإن التدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة الاستثمارية أو التمويلية يجب إدرجها إجمالاً مع تحليلها كمقبوضات أو مدفوعات نقدية في فئة رئيسية من مقبوضات ومدفوعات نقدية.

هناك طريقتان لإعداد بيان التدفق النقدي

الطريقة المباشرة:

في الجزء الخاص بالتدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة التشغيلية نقوم بإضافة كافة مصادر الوارد النقدي الناتجة عن عمليات الشركة (النقد الوارد من العملاء)، ونخصم كافة مصادر المخرجات النقدية الناتجة عن عمليات الشركة (النقد المسدد للموردين).

بالنسبة للطرق غير المباشرة والخطوات الأخرى فجميعها تماثل ما سبق ذكره فإن معيار المحاسبة الدولي (7) يتطلب إدراج المعلومات ذات الصلة بالتغييرات التاريخية في النقد والنقد المعادل لأي كيان تجاري من خلال بيان التدفقات النقدية الذي يقدم تصنيفاً للتدفقات النقدية خلال فترة زمنية محددة طبقاً للأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية.

### الطريقة المباشرة:

(+) مقبوضات نقدية من العملاء

(-) مدفوعات نقدية للموردين

(-) مدفوعات نقدية للموظفين

(-) مدفوعات نقدية للمصاريف التشغيلية الأخرى

(-) مدفوعات فوائد

(-) مدفوعات ضرائب الدخل

**صافي النقد الناتج عن الأنشطة التشغيلية**

**الطريقة غير مباشرة:**

صافي الدخل / (صافي الخسارة)

(+) مصاريف الإستهلاك

(+) الإنخفاض في الذمم المدينة/(-)الزيادة في الذمم الدائنة

(+) النقص في المخزون/(-)الزيادة في المخزون

(+) الزيادة في الذمم الدائنة/(-)الإنخفاض في الذمم الدائنة

**صافي النقد الناتج عن الأنشطة التشغيلية**

**الأنشطة الاستثمارية**

(-) شراء العقارات والمعدات والأجهزة

(+) بيع العقارات والمعدات والأجهزة

(-) شراء استثمارات طويلة الاجل

(+) بيع استثمارات طويلة الاجل

**صافي النقد الناتج عن الأنشطة الاستثمارية**

**الأنشطة التمويلية**

(-) سداد أصول القروض

(+) مديونية قرض طويل الأجل

(+) بيع أسهم الخزينة

(+) إصدار أسهم

(-) سداد توزيع أرباح

**صافي النقد الناتج عن الأنشطة التمويلية**

## 6 - المشاكل الخاصة ذات الصلة بإعداد بيان التدفقات النقدية

يعتبر تحليل التدفق النقدي واحداً من الأدوات الحاسمة للحفاظ على استمرارية ونمو أي عمل تجاري، وبالنسبة للشركات صغيرة الحجم، فإن تحليل التدفق النقدي يعتبر أكثر أهمية، لأنه يمثل مدخلاً للتعرف على النطاق المكثف لخيارات التمويل قصيرة الأجل التي يمكن أن تتمتع بها الشركات العامة كبيرة الحجم، وإنه يعتبر فشلاً بالنسبة للشركات الواعدة أن تكون غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها المالية نتيجة لاستنفاذ ما لديها من نقد، وهذا ما يعتبر من المشاكل الأكثر شيوعاً التي يعمل على تجنبها تحليل التدفق النقدي.

الربحية المتزايدة: أحد أهم المشاكل التي تظهر عند دراسة التدفق النقدي لدى الشركات الهادفة للربحية، هو عدم التوافق ما بين توقيت سدادها النقدي وتوقيت استلامها للمبالغ النقدية المتاحة (هولت، 2020)، تتزايد مبالغ حسابات المقبوضات، ولكن لا يزيد في مقابلها المبالغ النقدية، وعدم قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها المالية كنتيجة لذلك التوقيت غير المناسب للتدفقات النقدية حتى مع نمو ونجاح تلك الشركات قد يؤدي في النهاية إلى فشلها، وعندما تزيد المصروفات النقدية التشغيلية لشركة ما عن الواردات من تدفقاتها النقدية التشغيلية بشكل مستمر فإن الناتج الصافي يصبح سالباً بالنسبة للتدفق النقدي الناتج عن الأنشطة التشغيلية.

فوضى المقبوضات: مشكلة المتابعة التي تحدث نتيجة لتحليل التدفق النقدي هو أن يكون هناك فارق زمني كبير بشأن حسابات المقبوضات، الفترة الزمنية المستغرقة ما بين استلام العميل للفاتورة وسداد قيمة تلك الفاتورة تسمى فترة التقادم، حسابات المقبوضات يتم تحويلها إلى مبلغ نقدي في الميزانية وبيان التدفقات النقدية عند استلام قيمة الفاتورة، إذا ما كانت شركتك لا تركز في تحويل حسابات المقبوضات إلى مبالغ نقدية في أسرع وقت ممكن وبدلاً من ذلك تسمح للعميل أن يسدد قيمة الفاتورة على فترات زمنية مطولة (على سبيل المثال من 60 إلى 90 يوماً) هذا يعني أن شركتك سوف تواجه تدفق نقدي تشغيلي بقيمة سالبة.

المديونية الزائدة عن اللازم: يمكن أيضاً من خلال تحليل التدفقات النقدية رصد ما إذا كانت الشركة محملة بمبالغ كبيرة من المديونية، والتي تضع الشركة تحت ضغط بالنسبة لإجمالي التدفق النقدي، بيان الدخل يوضح مدفوعات الفائدة والميزانية توضح انخفاض مستوى المديونية ومع ذلك فإن بيان التدفقات النقدية هو المكان الوحيد الذي يحدد فيه مدفوعات القيم الأساسية للمديونيات، وبالتالي فإن بيان التدفقات النقدية يمثل الأساس في تحليل التدفقات النقدية (هولت، 2020)، نتيجة لذلك فإنه إذا لم تقم بإعداد وتحليل بيانات التدفقات النقدية لشركتك بصورة منتظمة، فهذا يعني أنك لن تكون على إدراك بالحجم الذي تمتص فيه الديون ما لديك من مبالغ نقدية، ومن الممكن أيضاً أن تمثل الدفعات النهائية الكبيرة أو إعادة سداد المبالغ المقطوعة كبيرة الحجم جزءاً من الذمم اللازم سدادها، ويمكن من خلال تحليل التدفقات النقدية أن يتم رصد هذا في مراحل مبكرة.

### 7 -النسب المدرجة في بيان التدفقات النقدية:

تستخدم النسب المدرجة في بيان التدفقات النقدية للمقارنة ما بين التدفقات النقدية بالعناصر الأخرى من البيانات المالية للشركة لتحديد ما يتم تحقيقه من ربحية في الشركة، ومن ثم عدم وجود تلك النسب يؤدي إلى انحصار قدرتها في الأداء التشغيلي، وكذلك قدرتها على توزيع الأرباح على حاملي الأسهم، وهو الأمر الذي يتضح من خلال ارتفاع مستوى التدفق النقدي (ديشيف، 2017)، وعند محاولة الإدراك بمدى السيولة المتوفرة لدى شركة ما يكون هناك عناصر أساسية يجب القيام بها عند تحليل بيان التدفقات النقدية، تلك النسب تكون مهمة بشكل خاص عند تقييم الأعمال التجارية التي تختلف تدفقاتها النقدية بشكل ملحوظ عن الأرباح التي يتم ذكرها في التقارير، فيما يلي بعض من النسب الشائع إدراجها في بيان التدفقات النقدية:

نسبة تخطيط التدفق النقدي: يتم احتساب هذه النسبة بالفرق ما بين التدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة التشغيلية وإجمالي المديونية، وهذه النسبة يجب أن تكون عالية قدر الإمكان، حيث أنها تشير أن لدى الشركة التدفقات النقدية الكافية للوفاء بالتزاماتها المدينة بما يشمل الدين الأساسي المجدول وسداد الفوائد وكذلك الالتزامات الأخرى.

نسبة هامش التدفق النقدي: يتم حسابها بالفرق ما بين التدفق النقدي الناتج عن الأنشطة التشغيلية من جانب والمبيعات من جانب آخر، المبالغ النقدية المتولدة لكل دولار من المبيعات تكون مؤشر يمكن الاعتماد عليه بصورة أكبر عن صافي الربح، لأن تلك النسبة تعطي صورة أكثر وضوحاً حول المبالغ النقدية المتولدة لكل دولار من المبيعات.

ويتم حساب مقياس تغطية الالتزامات الجارية من خلال قسمة التدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة التشغيلية على مبلغ الالتزامات الجارية، وإذا كانت تلك النسبة أقل من 1:1 فإن هذا يشير إلى أن الشركة لا يتولد لديها النقد الكافي للوفاء بالتزاماتها الفورية، ونتيجة لذلك فإن هذا قد يمثل مخاطر هامة في استمرارية عملها التجاري.

نسبة السعر للتدفق النقدي: يتم حساب هذه النسبة بقسمة سعر السهم على التدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة التشغيلية المتولدة لكل سهم، وهذه النسبة من الناحية النوعية تعلو ما يمكن أن تحققه نسبة السعر: الإيرادات لأنها تقيس التدفقات النقدية وليس بالأحرى ما يتم ذكره من إيرادات في التقارير وهو الأمر الذي يكون أكثر صعوبة بالنسبة لفريق الإدارة لاتخاذ القرارات الاستثمارية الحاسمة.

الشركة التي نسبة التدفق النقدي لديها بالنسبة لصافي الدخل بما يعادل 1:1 تقريباً لا تكون منخرطة في الخدعة المحاسبية ذات الصلة بتضخم الإيرادات بصورة تزيد عن التدفقات النقدية، وهو الأمر الذي يشار إليه من خلال هذه النسبة إذا ما كانت 1:1 تقريباً، وفي معظم الأحوال فإن هذه النسبة يمكن استخدامها لتقييم أداء الشركة من قبل أحد المحللين المستقلين (ديشيف، 2017).

نسبة التدفق النقدي الناتج عن الأنشطة التشغيلية = التدفق النقدي التشغيلي / الالتزامات الجارية.

وهذه النسبة تعمل على قياس السيولة لدى الشركات على المدى القصير وكيفية إمكانية سدادها للالتزامات الجارية من خلال النقد المتولد من الأنشطة التشغيلية للشركة.

نسبة التدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة التشغيلية تمثل مقياس لمدى قدرة الشركة على أداء التزاماتها القائمة بصورة سريعة وهي تلك الالتزامات التي يتم سدادها بالنقد المتولد من خلال أنشطة الشركة، ويمكن استخدام هذه النسبة لتحديد السيولة المتاحة لدى الشركة.

ولأن الأرباح يمكن التلاعب بها بصورة أكبر فإن بيان التدفقات النقدية يمثل مؤشر أفضل وأكثر دقة عن ما يتوفر من خلال صافي الإيرادات.

وتحتوي بيانات التدفق النقدي على العديد من البيانات التي تساعد في اتخاذ القرار الصحيح فيما يتعلق بالعديد من جوانب العمل، ويمكن تصفيتها على النحو التالي:

**دفع الفائدة:** سواء تشغيل العمليات أو تمويلها ماديا تستخدم في حساب الفائدة على أنواع القروض المختلفة. دفع الفائدة من المبلغ المالي المتاح يعتبر تكلفة تشغيل ويجب إدراجه في قسم التشغيل الخاص ببيان التدفق المالي في حالة غياب أي معلومات أخرى، أحكام معايير الحسابات التي تتناول التعامل مع دفع الفائدة هي كما يلي:

- يجب تقديم الفائدة والتدفق المالي للأرباح بشكل فردي. كل نشاط يجب تصنيفه باستمرار كتشغيل، استثمار أو تمويل عمليات من فترة لأخرى.
- سواء تم الاحتفاظ بالفائدة او التقرير بها كمصروف في بيان الدخل، المبلغ الإجمالي للفائدة المدفوع خلال الفترة يوضح في بيان التدفق المالي.
- مدفوعات الفائدة هي عادة مصنفة كجزء من التدفق المالي للمؤسسة المالية من العمليات، هناك اختلاف حول كيفية تصنيف الأعمال الأخرى، دفع الفائدة هي تكلفة الاقتراض، وعليه يجوز ضمها في نشاطات التمويل.

### دفع الضرائب:

تعتبر الضرائب المدفوعة هي تدفقات مالية تشغيلية. مبلغ الضريبة المدفوع يتم حسابه بناء على تكاليف الضريبة في السنة الحالية وحالة الضرائب غير المدفوعة

الأرباح والفوائد المستلمة:

معايير الحسابات تصف الحكم المرتبط لمعاملة الفائدة والربح المستلمين، يجب الإفصاح عن الأرباح المستلمة والتدفق المالي من الفائدة بشكل منفصل. كل نشاط يجب ادراجه في التشغيل، الاستثمار أو عميلات التمويل من فترة لأخرى (ماري بوفيت 2011) عادة ما يتم تصنيف إيصالات الفوائد وتوزيعات الأرباح على أنها تدفقات مالية تشغيلية لأنها تؤثر على ما إذا كانت الشركة ستحقق ربحاً أم خسارة. يجوز إدراج الفوائد وتوزيع الأرباح المكتسبة ضمن علميات الاستثمار، بما أنه ينظر اليها على أنها عائد استثماري للأسهم والسندات والأصول الأخرى.

المال المكتسب من النشاطات غير العادية : الأشياء العادية المرتبطة بالعمليات المستمرة هي مبيعات نقدية و تحصيلات نقدية من العملاء، شراء نقدي و مدفوعات نقدية للموردين، مدفوعات نقدية للموظفين والمصروفات الأخرى، الفائدة والأرباح المكتسبة أو المدفوعة والضرائب المدفوعة (ثوماس ار. ويريش 2012)، التدفق النقدي التشغيلي للعمل هو أيضا متأثر بعدة عوامل إضافية الي جانب العوامل القياسية، مثل القروض قصيرة الأجل، التسوية من المؤسسات المالية، الخ... رصيد العناصر الاستثنائية يعامل معاملة مصدر التدفق النقدي، وبقية هذه العناصر يتم رؤيتها كمصدر إخراج نقدي.

النقدية والنقد المعادل : تشمل الأنشطة التجارية جميع الأصول والالتزامات المتداولة باستثناء النقد والنقد المعادل. الأموال الموجودة، والنقد في البنك، وأيضًا أي نقود مودعة في مصادر تمويل عالية السيولة وقصيرة الأجل، تعتبر جميعها أشكالًا من النقد والنقد المعادل، عادة معادلات النقد تضمن التأمينات القابلة للتسويق مثل سندات الخزينة، الأوراق التجارية وتمويلات الأسواق المالية، في حالة احتواء البيان أو الوضع المالي على عدة عناصر نقدية او نقد معادل، يتم حساب الفواتير الافتتاحية والختامية لهم كما يلي:

حساب التدفق المالي التشغيلي باستخدام التقنية غير المباشرة

البيانات السابقة يتم استخدامها في تحديد التدفق المالي من أنشطة التشغيل بأستخدام الطريقة غير المباشرة:

- المكسب أو الخسارة الصافية
- التغييرات في الأصول الحالية (باستثناء النقد والمعادلات)
- التغييرات في المسئوليات الحالية
- التكاليف غير النقدية والخسائر- التكاليف غير التشغيلية، الخسائر والاستهلاكات
- الأرباح والمكاسب غير التشغيلية

### قرارات الاستثمار

المساعدة في قرار الاستثمار من خلال إظهار مقدار الأموال التي تم استثمارها أو كسبها خلال فترة زمنية محددة. القسم الثاني من بيانات التدفق النقدي تحتوي على التدفق النقدي من العمليات الاستثمارية. نشاطات الاستثمار تشمل شراء او بيع الأصول الغير متداولة مثل المعدات، العقارات، الأبنية والأثاث (كاميل بي. دي. ويجاندت، جيه جيه & كييسو دي. أي. 2012)، عند وصف الاختلافات في الرصيد النقدي بين تواريخ بيان الرصيد بسبب الاستحواذ او بيع الأصول الثابتة، العمليات الاستثمارية تشمل أيضا تحرير القروض وشراء أو بيع الاستثمارات في التأمينات.

القرارات التمويلية

واحد من وظائف بيان التدفقات النقدية هو مساعدة المديرين في إيجاد طرق لتمويل مشروعات الشركة أو توسيع عمليات الشركة التي تحتاج تمويل أكثر في هذا الجزء من بيان التدفق النقدي الخاص بتحديد مصادر التمويلات التي تم انشائها من قبل العميل او اقتراض الأموال لعمليات التمويل، بالإضافة إعادة دفع الدين، تمويل النشاطات، ويحتوي أيضا على الدفع النقدي للأرباح لحاملي الأسهم ودفع الدين. القائمة التالية تتضمن نشاطات تمويل الشركة الرئيسية وكيفية تأثيرها على التدفق النقدي:

- اصدار الأسهم، إعادة دفع الأسهم، دفع الأرباح، إصدار الدين، إعادة دفع القروض، المدفوعات على رأس المال أو الإيجارات التمويلية.

فهم هذه الوظيفة لبيان التدفق النقدي ومحتويات العمليات التمويلية هو أمر ضروري للمحاسبين، المحللين الماليين والمستثمرين، منذ أن هذا الجزء من بيان التدفق النقدي يصف كيفية تمويل الشركة لنشاطاتها، غالبا ما يتضمن التغييرات فى جميع الحسابات المتعلقة بالديون وحقوق الملكية. مراجعة الميزانية العمومية ومقارنة أي اختلافات بين الأصول غير المتداولة خلال الفترتين هو المنهج الوحيد المضمون لتحديد الضمان. سيكون هنا عناصر استثمارية تظهر على بيان التدفق النقدي في حالة أن تقيم هذه الأصول الثابتة يتغير بأي طريق (بصرف النظر عن تأثير الاستهلاك).

## Book References:

- Bradbury, M. (2011). Direct or indirect cash flow statements? Australian Accounting Review, 21(2), 124130-. doi:10.1111/j.183500130 .2561.2011-.x
- Collis, J. (2016). Statement of cash flows. Financial Accounting, 108129-. doi:10.10076_2-54023-137-1-978/
- Dichev, I. D. (2017). Re-orienting the statement of cash flows around cash flows to equity holders. SSRN Electronic Journal. doi:10.2139/ssrn.3040801
- Holt, A. (2020). Presentation and disclosure issues within US GAAP and IFRS statements of cash flows: Implications for teaching and assessing student competence. doi:10.26226/morressier.5f0c7d3058e581e69b05d1a6
- Klammer, T. (2018). Statement of cash flows: Preparation, presentation, and use. John Wiley & Sons.
- Kimmel, P. D., Weygandt, J. J., & Kieso, D. E. (2012). Financial Accounting: Tools for Business Decision Making. Seventh Edition. Hoboken, NJ, John Wiley & Sons, Inc.
- Thomas R. Weirich (2012).Accounting and Auditing Research and Databases.
-Financial Accounting Standards Board (FASB). (2010). Accounting standards codification. Retrieved from http://asc.fasb.org/
- International accounting standards IAS 7 — Statement of Cash Flows Retrieved from
- Governmental Accounting Standards Board. (2002). Codification of Governmental Accounting and Financial Reporting Standards (Statement 34 Edition), as of June 30, 2002. Norwalk, CT
- Mary Buffett (2011). the Interpretation of Financial Statements: The Search for the Company with a Durable Competitive Advantage

Internet References :

- https://www.iasplus.com/en/standards/ias/ias7.
- https://www.accountingcoach.com/blog/inventory-statement-of-cash-flows
- https://www.investopedia.com/terms/c/cash-flow-from-operating-activities.asp

# المخرج من اسقاط او شراء القروض

يوسف عثمان المجلهم
المدير التنفيذي لشركة إكسل
للإستشارات الإقتصادية والمالية

تعهد معظم اعضاء مجلس الامة الذين نالوا شرف تمثيل الامة اثناء حملاتهم الانتخابية على اسقاط القروض او في احسن الاحوال اسقاط فوائد القروض ووجد معظم الاعضاء حرج كبير عندما غادرت الحكومة قاعة عبدالله السالم عند مناقشة مقترح شراء القروض

وقد بينت الحكومة موقفها من شراء القروض( التسهيلات الشخصية )بان اجمالي هذه القروض14.7 مليار دينار كويتي منها 13 مليار تخص القروض الاسكانية و1.7 مليار تخص القروض الاستهلاكية وليس باستطاعة الحكومة توفير هذا المبلغ وان عدد المستفيدين من القروض 550194 مقترض وان هناك التزام من المواطنين في التسديد لذلك هي ليست قضية ملحة ويمكن تاجيل منافشتها حيث نسبة تعثر السداد 2.3 ٪

على الرغم من عدم توفر معلومات مفصلة مثل هل اجمالي القروض تخص الكويتين اوتشمل الوافدين خصوصا ان اكثر من نسبة 20 ٪ من المقترضين هم من الوافدين على حسب تقديري الشخصي الا انها محاولة مني لايجاد مخرج للاحتقان السياسي بسبب القروض

فكرة الحل المطروحة:- تقوم فكرة الحل على ان اي قسط شهري يدفعه المقترض يحتوي على مبلغين الاول سداد جزء من المتبقي من القرض والمبلغ الثاني هو فائدة الرصيد على المتبقي من القرض فمثلا لو ان القسط هو 200 دينار فهو عبارة عن جزئين الاول 170 دينار يخصم من رصيد القرض و30 دينار يمثل الفائدة المحسوبة على الرصيد المتبقي من القرض قبل دفع القسط وتقوم الحكومة بشراء فوائد القروض بالكامل (او شراء القيمة الحالية للقروض) ويستمر اصل الدين لدى البنوك ويتعهد المقترض بسداد اصل الدين للبنك باقساط مخفضة ويسدد ما عليه من ديون للحكومة (او نسبة من تلك الديون) بعد سداده اصل الدين للبنك ولتوضيح فكرة الحل نطرح مثالين عمليين

المثال الاول القرض الاستهلاكي

شخص اقترض 25000 دينار تسدد على خمس سنوات (60 قسط شهري) بفائدة مركبة 5 ٪ في شهر يناير 2023 سيكون قسطه الشهري 472 دينار ومجموع ما سيدفعة هو 28307

دينار موزعة على اجمالي الفائدة 3307 دينار واصل القرض25000 دينار والجدول التالي يبين توزيع القسط الشهري على الفائدة واصل القرض

| الشهر | القسط الشهري | الفائدة من القسط | اصل القرض من القسط | الرصيد المتيقي من القرض |
|---|---|---|---|---|
| 1 | 472 | 104 | 368 | 24632 |
| 2 | 472 | 102 | 370 | 24262 |
| 3 | 472 | 101 | 371 | 23891 |
| ↓↓ | 472 | ↓↓ | ↓↓ | ↓↓ |
| ↓ | 472 | ↓ | ↓ | ↓ |
| 59 | 472 | 4 | 468 | 469 |
| 60 | 472 | 3 | 469 | 0 |

وعلية تقوم الحكومة بتسديد الفوائدالبالغة 3307 دينار للبنك ويظل اصل المبلغ والبالغ 25000 دينار لدي البنك ويلتز المقترض بتسديد اصل القرض بعد اعادة جدولتة ففي المثال السابق يصبح القسط 416 دينار بانخفاض بمعدل 11% من القسط الاصلي (472 دينار) وعندما نطبق هذه القاعدة سوف تسدد الحكومة للبنوك عن اجمالي فوائد القروض الاستهلاكية مبلغ 200 الى 250 مليون دينار

المثال الثاني القروض الاسكانية

شخص اقترض 70000 دينار كويتي تسدد على خمسة عشر سنة(180 قسط شهري) سيكون القسط الشهري554دينار ومجموع ما سيدفعة 99641 دينار موزعة على اجمالي الفوائد 29641 دينار واصل القرض 70000 دينار والجدول التالي يبين توزيع القسط الشهري على الفائدة واصل القرض

| الشهر | القسط الشهري | الفائدة من القسط | اصل القرض من القسط | الرصيد المتبقي من القرض |
|---|---|---|---|---|
| 1 | 554 | 292 | 262 | 69738 |
| 2 | 554 | 291 | 263 | 69475 |
| 3 | 554 | 290 | 264 | 69211 |
| ↓↓ | 554 | ↓↓ | ↓↓ | ↓↓ |
| ↓ | 554 | ↓ | ↓ | ↓ |
| 179 | 554 | 6 | 548 | 550 |
| 180 | 554 | 4 | 550 | 0 |

وعلية تقوم الحكومة بتسديد الفوائد للحكومة ويظل اصل المبلغ لدي البنك ويلتز المقترض بتسديد اصل القرض بعد اعادة جدولتة ففي المثال السابق يصبح القسط 390 دينار بانخفاض بمعدل 30% من القسط الاصلي وعندما نطبق هذه

القاعدة سوف تسدد الحكومة للبنوك عن اجمالي فوائد القروض الاسكانية مبلغ 4.2 الى 4.5 مليار دينار .

## قواعد عامة

اولا يمكن للحكومة ان تتفاوض مع البنك عند شراء فوائد القروض من خلال دفع القيمة الحالي ففي المثال الاول تدفع الحكومة مبلغ 2914 دينار بدل 3307 دينار بانخفاض يصل 10 ٪ وبالتالي يكون اجمالي ما تدفعة الحكومة للبنوك 180 الى 225 مليون دينار بدل 200 الى 250 مليون دينار وفي المثال الثاني تدفع 20739 دينار بدل 29641 دينار ويكون اجمالي ما تدفعه 3.9 الى4.3 بدل 4.2 الى 4.3 مليار دينار

ثانيا يلتزم المقترض بتسديد كامل الفوائد المدفوعة عنه على اقساط مريحة او بنسبة محددة من قبل الحكومة فمثلا 75 ٪ من الفوائد المدفوعة عنه بعد تسديد اصل الدين للبنك وبالتالي تسترجع الدولة كامل المبالغ التي دفعتها للبنوك او تسترجع 170 مليون من فوائد القروض الاستهلاكية او 3 مليار دينار من القروض الاسكانية في حالة الزمت المقترض بدفع 75 ٪ من فوائد القروض وتصبح اجمالي ماتحملته الدولة في حدود مليار دينار كويتي.

ثالثا تلتزم البنوك بتحمل فوائد القروض المتعثرة وجزء من اصل القرض باعتبارها ديون معدومة.

رابعا معالجة اصل المشكلة فمعظم المقترضين يلجاون للاقتراض لتغطية مصاريف التعليم بمدارس خاصة والطبابة في المستشفيات الخاصة وايجار البيوت لذلك على الحكومة تحسين كفاءة التعليم والعلاج الحكومي والذي تقدمه الحكومة للمواطن مجانا وتوفر الرعاية السكنية وتخفف العبئ على المواطن من خلال دفعه وتشجيعه لاستخدامة المرافق الحكومية المجانية وتوفير الرعاية السكنية وبالتالي تنخفض التزاماته الشهري بمعدل كبير يغنيه عن اللجؤ للاقتراض.

خامسا من المفترض ان تكون القروض لاتتعدى 40 ٪ من اجمالي راتب الموظف و 30 ٪ من اجمالي معاش المتقاعد واي تحايل على هذه النسب سواء من البنك او المقترض يحرم من الاستفادة من معالجة الحكومة للقروض.

سادساً هناك بعض الاحتمالات التي تفوق نسبة الاقتراض من اجمالي الراتب او المعاش التقاعدي منها اولا ان يلجا الموظف او المتقاعد الى بيع جزء من راتبه او معاشه التقاعدي دون ان تتاكد مؤسسة التامينات الاجتماعية عن حجم ديون الموظف او المتقاعد لذلك على التامينات الاجتماعية معرفة حجم الديون قبل الموافقة على بيع جزء من الراتب او المعاش التقاعدي ثانيا قد تصدر بعض احكام القضاء بالنفقة على الزوج او المطلق فتزيد من اعبائه المالية وهذه الحالة تتطلب معالجة خاصة للمحافظة على سلامة المجتمع .

سابعاً تدور عجلة الاقتصاد على ثلاث عجلات الحكومة والقطاع الخاص والمستهلك (الفرد) فاي معالجة للقروض يجب ان تاخذ ذلك في الاعتبار الاطراف الثلاثة فلا يتم التركيز على الفرد كما يطالب نواب مجلس الامة ولا التركيز على القطاع الخاص كما يضغط التجار فدور الحكومة محوري ومهم في الموازنة بين الاطراف الثلاثة لانعاش الاقتصاد.

ثامناً هذه محاولة لتقديم حل لازمة القروض وهي محاولة تفتقر عن البيانات التفصيلية وللبنك المركزي الكويتي ان يؤكد فعالية الحل المطروح من عدمه كما اتمنى من جمعية المحاسبين والجمعية الاقتصادية ونقابة المحامين تقديم رؤيتهم في معالجة ازمة القروض .

K. A. A. A.

# "المحاسبين" تشرفت بلقاء رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون

تشرف الرئيس الفخري ورئيس وأعضاء مجلس إدارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية،بتاريخ 11 ديسمبر 2022، بلقاء معالي رئيس مجلس الأمة السيد / أحمد عبد العزيز السعدون. وتطرق اللقاء لسبل التعاون بين الجمعية ومجلس الأمة والارتقاء بمهنة المحاسبة والمراجعة.

ويأتي اللقاء في إطار التواصل البناء والمستمر مع كافة جهات الدولة، بغرض العمل على تطوير المهنة وتقديم مبادرات تعزز من هذا التوجه على المدى البعيد بالإضافة إلى تبادل الخبرات والرؤى بشأن التعاون المشترك بين الجمعية وكافة الجهات المعنية بمهنة المحاسبة من ناحية آخرى.

# الكندري: التعاقد مع كبرى الشركات أسهم في إنجاز مبنى «المحاسبين»

**عبدالله الكندري:**

- مجلس الإدارة الحالي والسابق للجمعية حرص على اختيار والتعاقد مع أفضل الشركات المتميزة
- جائحة كورونا لم تكن عائقاً أمام عمل المبنى وتجهيزه
- كل الأعمال التي تمت على المبنى والتأكد أنها مطابقة للمواصفات الواردة في التعاقدات التي تم الاتفاق عليها
- مجلس إدارة الجمعية حرص بشكل كبير على تجهيز القاعات التدريبية بأسلوب عصري حديث

حرصت جمعية المحاسبين والمراجعين على إنشاء مقر دائم يليق بمهنة المحاسبة والمراجعة في الكويت ليتواكب مع متطلبات أعضاء الجمعية كافة الذين اقترب عددهم من حاجز 7 آلاف عضو، وتمكين الأعضاء من الحصول على أفضل البرامج والدورات التدريبية والمهنية في مجال مهنة المحاسبة والمراجعة وحرص مجلس الإدارة بالعمل كفريق جماعي خلال فترة الجائحة للخروج بمبنى عصري يناسب جميع الطموحات والتطلعات لمزاولي المهنة.

وفي هذا السياق، أكد أمين سر الجمعية ورئيس لجنة المساهمات والعقود للمبنى الجديد عبدالله الكندري أن مجلس الإدارة الحالي والسابق للجمعية حرص على اختيار والتعاقد مع أفضل الشركات المتميزة لإستكمال أعمال المقر الدائم للجمعية، مستدركاً أن الاختيار تم بناءً على معايير فنية تمت دراستها بعناية كبيرة. ولفت الكندري أن اللجنة القائمة بأعمال تجهيز المبنى استعانت بأفضل الشركات لتأهيل المبنى وتجهيزه لافتتاحه برعاية سامية من سمو ولي العهد الشيخ مشعل الأحمد وبحضور رئيس ديوان سمو ولي العهد الشيخ أحمد العبد الله ممثلاً لسمو ولي العهد وذلك يوم 12 ديسمبر 2022.

وبين الكندري أن المقر الدائم للجمعية سيكون نقلة نوعية في تعزيز وتطوير مهنة المحاسبة والمراجعة وسيكون إضافة حقيقية لمزاولي المهنة داخل وخارج الكويت، مضيفاً أن المبنى روعي في تصميمه الشكل العصري ليتناسب مع احتياجات أعضاء الجمعية.

واستدرك بالقول: تم العمل منذ اليوم الأول على أن يكون البناء والتصميم وفق أفضل المعايير العالمية في مجال البناء، كما تم الاجتماع بالمقاول الرئيسي أكثر من مرة، للوقوف على أدق التفاصيل الخاصة بالبناء وإبداء الملاحظات التي رصدت من قبل أعضاء مجلس إدارة الجمعية.

أشار الكندري إلى أن جائحة كورونا لم تكن عائقاً أمام عمل المبنى وتجهيزه، لافتاً أن مجلس الإدارة واصل العمل ليلاً ونهاراً خلال فترة الجائحة، متابعاً كل الأعمال التي تمت على المبنى والتأكد أنها مطابقة للمواصفات الواردة في التعاقدات التي تم الاتفاق عليها بين المقاول من ناحية وأعضاء مجلس الإدارة في الجمعية من ناحية أخرى.

وأشار الكندري أن مجلس إدارة الجمعية حرص بشكل كبير على تجهيز القاعات التدريبية بأسلوب عصري حديث يتفق مع المتطلبات الحديثة لمهنة المحاسبة والمراجعة وتزويد تلك القاعات بأفضل الأساليب العصرية في قطاع التدريب.

# "المحاسبين" شاركت في "الإقتصاد الرقمي والتنمية المستدامة"

شاركت جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية في مؤتمر "الاقتصاد الرقمي والتنمية المستدامة" ، الذي ينظمه اتحاد المحاسبين والمراجعين العرب بالقاهرة في الفترة من 4 إلى 5 فبراير 2023.

وضم وفد الجمعية كل من: رئيس مجلس الإدارة السيد/ راشد عوض الهطلاني وعضو مجلس الإدارة السيد / فيصل عبد المحسن الطبيخ ورئيس اتحاد والمحاسبين والمراجعين العرب الأسبق السيد/ محمد حمود الهاجري ورئيس اللجنة الاستشارية في هيئة المحاسبة والمراجعة الخليجية الدكتور فالح العازمي.

# "الجمعية" شاركت بمؤتمر "هيئة الخبراء" بالمغرب

شاركت جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية في المؤتمر التاسع لهيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب يومي 10 و11 نوفمبر 2022 ، بعنوان "الاقتصاد الاجتماعي والتضامني : نحو منظومة مقاولاتي تشاركي شامل ومستدام".

وترأس وفد الجمعية رئيس مجلس الإدارة السيد/راشد عوض الهطلاني، ومشاركة عضو مجلس الإدارة السيد/ فيصل عبد المحسن الطبيخ ورئيس اللجنة الإستشارية في هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون الخليجي الدكتور/ فالح العازمي

# دور التعليم في بناء المهارات

شارك رئيس اللجنة الاستشارية لهيئة المحاسبة والمراجعة في دول مجلس التعاون الخليجي الدكتور/ فالح العازمي والدكتور علي عويد ، ممثلين عن جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية في المؤتمر الدولي للتعليم المحاسبي الذي عقد في المملكة العربية السعودية بمدينة الرياض للفترة من 3 – 5 يناير 2023. والمؤتمر أقيم تحت عنوان " دور التعليم في بناء المهارات وحاجة سوق العمل إلى تلك المهارات ، حيث أن سوق العمل بحاجة إلى مهارات المتخصصين في مهنة المحاسبة والمراجعة.

# عبد الله العيسى شارك في حلقة "نزاهة"

شارك أمين الصندوق في جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية عبدالله مروان العيسى في حلقة نقاشيه بعنوان دور مراقب الحسابات في مكافحة الفساد في ٢٥ ديسمبر ٢٠٢٢ بمقر الهيئة العامة لمكافحة الفساد"نزاهة" .

قد شارك في الحلقة النقاشية ممثلين عن الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب وممثل عن شركة ارنست اند يونغ وتناولت الحلقة النقاشيه عدة محاور رئيسية شملت : دور مراقب الحسابات في مكافحة الفساد، الأطر القانونية والتنظيمية، الممارسات العالمية والإقليمية ، و التجارب والتحديات .

# "المحاسبين" تنسق مع التعليم العالي لمعادلة الشهادات المهنية

وزارة التعليم العالي
MINISTRY OF HIGHER EDUCATION

طلبت جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية عقد اجتماع مع ممثلي وزارة التعليم العالي في إطار سعي الجمعية لمعادلة الشهادات العلمية للمحاسبين المتقدمين في الكويت، حيث أن مركز الاعتماد المهني بصدد عقد اتفاقية مع الهيئة العامة للقوى العاملة بشأن تفويض الجمعية باعتبارها جمعية نفع عام مهنية لاعتماد المؤهلات المهنية للمحاسبين العاملين في الكويت.

ولفتت الجمعية في كتابها المرسل لوكيل وزارة التعليم العالي انه قد تبين لها من خلال مطالعة شهادات المتقدمين للعمل في مجال المحاسبة من الجالية الهندية أن تلك الشهادات منحت بدرجة بكالوريوس دون تحديد التخصص، كما تبين انها تتطلب 3 سنوات دراسية للحصول عليها.

وأضافت الجمعية في كتابها أن تلك الشهادات هي نموذج من عدة شهادات مقدمة من قبل المتقدمين للعمل في الكويت والتي تتبع نظاما دراسيا مغايرا لما هو معمول به في الكويت.

# التحكيم في المنازعات المصرفية والمالية

عقد مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية "دار القرار" برنامج التحكيم في المنازعات المصرفية والمالية والذي اشتمل على 7 مراحل بواقع 112 ساعة تدريبية تم تنفيذها عبر المنصة الافتراضية مايكروسوفت تيمز.

ولفت دار القرار في كتاب أرسله لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية أن البرنامج يهدف التعريف بالعمليات المصرفية والمالية وبيان الأنشطة في نطاق قطاعي المصارف وأسواق الاوراق المالية " البورصات" ، مع شرح للطبيعة الخاصة لفض المنازعات التحكيمية ذات الطابع الاقتصادي المالي، من خلال صقل مهارات المشاركين في البرنامج للفصل في المنازعات التحكيمية المصرفية والمالية بمهنية واحترافية عالية.

وأشار دار القرار إلى أنه بإمكان خريج البرنامج بجانب الفصل في النزاعات التجارية أن يتم اعتماده في قواءم المركز وتعميم اسمه على وزارات العدل والغرف التجارية بدول مجلس التعاون الخليجي.

# مدقق داخلي مهني معتمد

عقدت البرنامج التأهيلي " مدقق داخلي مهني معتمد " عقدت جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية بالتعاون مع هيومن برو للاستشارات الاقتصادية والتدريب البرنامج التأهيلي لشهادة الزمالة المهنية الأمريكية "مدقق داخلي مهني معتمد **CPIA**"وذلك خلال الفترة من 10 أكتوبر 2022 الى 2 نوفمبر 2022

# محلل محاسبة جنائي معتمد

عقدت جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية برنامج محلل محاسبة جنائي معتمد في الفترة من ٤ وحتى ٢٧ ديسمبر ٢٠٢٢. وشمل البرنامج عدة موضوعات تمثلت في: المحاسبة الجنائية والغش والإحتيال في المجتمع وأسس المحاسبة المالية، وأسس التحليل المالي، إجراءات الفحص والتحقق، تجميع وتوثيق الأدلة، أدوات التحليل لحالات المحاسبة الجنائية وإعادة تقارير المحاسبة الجنائية .

# مهارات التعامل مع الملاحظات والمخالفات الرقابية

عقدت جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية البرنامج التدريبي " مهارات التعامل مع الملاحظات والمخالفات التي ترصدها الجهات الرقابية وطرق علاجها وتلافيها " وذلك خلال الفترة من 19 ديسمبر الى 22 ديسمبر 2022 .

وتضمنت محاور البرنامج: مفهوم الرقابة ونشاتها ، التعريف بديوان المحاسبة وكيفية مباشرته لإختصاصاته ، الأساليب الرقابية التي يتبعها ديوان المحاسبة و علاقة الديوان بأجهزة السلطتين التشريعية والتنفيذية .

# المحاسبين القطرية: 150 مشارك في برامج مدققي الحسابات

Qatar Association of Certified Public Accountants
جمعية المحاسبين القانونيين القطرية

إختتمت الجمعية خطة برامجها لمدققي الحسابات بمشاركة عدد 150 مشارك من مدققي الحسابات في الدولة
كما نفذت الجمعية البرنامج التدريبي للحصول على شهادة مدير الإمتثال في الفترة من 19-2022/12/26 بمشاركة عدد من الجهات العامة والخاصة.
ونفذت الجمعية البرنامج التدريبي محاسبة الرواتب والأجور في الفترة من 20-2022/12/22 بمشاركة عدد من موظفي وزارة العدل و وزارة المواصلات.
وقامت الجمعية بتنفيذ البرنامج التدريبي مستجدات معايير المحاسبة الدولية ومعايير عرض التقارير المالية في الفترة من 25-2022/12/27 بمشاركة عدد من موظفي وزارة العدل و وزارة المواصلات.
كما قامت الجمعية بإقامة البرنامج التدريبي تقييم المخاطر في الجهات الحكومية في الفترة من 11-2022/11/13 بمشاركة عدد من موظفي وزارة العدل و وزارة المواصلات والديوان الأميري.

# المحاسبين الأردنية: تطورات مهنة المحاسبة القانونية

شارك رئيس مجلس إدارة جمعية المحاسبين القانونية الأردنية في جلسة حوارية نظمها المنتدى الاقتصادي الأردني في ٢٨ ديسمبر ٢٠٢٢.
حيث تم استضافت الدكتور غازي ذنيبات رئيس اللجنة القانونية في مجلس النواب وقام بإدارة الحوار عضو الهيئة العامة للمنتدى الدكتور علي المصري وذلك لمناقشة آخر التطورات والمستجدات المتعلقة بقانون تنظم مهنة المحاسبة القانونية المطروح للمناقشة لدى اللجنة القانونية في مجلس النواب .

جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية
KUWAIT ASSOCIATION OF CERTIFIED PUBLIC ACCOUNTANTS & AUDITORS

# "المحاسبين" عقدت ديوانيتها الأسبوعية

عقدت جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية ديوانيتها الأسبوعية بالمقر الجديد بالجمعية، بحضور الرئيس الفخري لمجلس الإدارة السيد/ يوسف صالح العثمان وعدد من أعضاء ورؤساء مجالس الإدارات السابقة .

وتناولت الديوانية عدد من الموضوعات التي تهم المبنى ونقاشات حول مهنة المحاسبة وما شهدته من تطورات خلال المرحلة الماضية

## تهنئة القناعي بتعيينه رئيساً لـ MESAC

يتقدم الرئيس الفخري ورئيس وأعضاء مجلس إدارة جمعية المحاسبين والمراجعين
الكويتية ومنتسبيها بخالص التهاني والتبريكات
للدكتور رشيد محمد القناعي
رئيس مجلس الإدارة الأسبق بمناسبة تعيينه رئيساً لمنطقة الشرق الأوسط وجنوب
آسيا وقزوين **MESAC** التابعة لشركة **KPMG**
متمنين له دوام التوفيق والسداد

## تهنئة النجدي بتعيينها وكيلاً مساعداً في "الأشغال"

يتقدم الرئيس الفخري ورئيس وأعضاء مجلس إدارة جمعية المحاسبين والمراجعين
الكويتية ومنتسبيها بخالص التهاني والتبريكات
للسيدة كفاية محمد النجدي - عضو الجمعية
بمناسبة تعيينها وكيل مساعد لقطاع الشئون المالية والإدارية والقانونية في وزارة الأشغال
متمنين لها دوام التوفيق والسداد

مرحباً بالأعضاء الجدد

# 41 عضواً عاملاً جديداً في 3 أشهر

أكتوبر إلى ديسمبر 2022

| | |
|---|---|
| -1 | خزنة امهلي مزعل السرهيد |
| -2 | أميرة ثعيل سالم العتيبي |
| -3 | احمد صالح محمد النفيسي |
| -4 | احمد عبدالله عيسى النوفل |
| -5 | خالد عبدالغفور راشد العبدالغفور |
| -6 | عبدالله صالح عبدالرزاق العصفور |
| -7 | عبدالمحسن ناصر حجر المطيري |
| -8 | نورة شنيف محمد الشعلان |
| -9 | منصور ابراهيم منصور الخليفي |
| -10 | فهد فاضل سليمان الفضالة |
| -11 | حصة خالد راشد الطرموم |
| -12 | عبدالرحمن محمد عبدالله الشهابي |
| -13 | مبارك خالد سليمان العريفان |
| -14 | زهراء حسين اسماعيل السويح |
| -15 | محمد خالد علي الصانع |
| -16 | حبيب خالد حبيب المناور |
| -17 | فاطمة عبدالله صالح العتيبي |
| -18 | بدر سعد راشد العازمي |
| -19 | صالح مفرح الرشيدي |
| -20 | علي حسين عبدالله جوهر |
| -21 | سليمان انور عبدالرحمن البدر |
| -22 | حمد خالد عبدالله الحسياني |
| -23 | عبدالرحمن علي حسين الحمادي |
| -24 | عبدالله رضوان عبدالله جمال |
| -25 | فيصل راشد سعد العليمي |
| -26 | جوزاء عبدالله مزيد المطيري |
| -27 | نوره إبراهيم راشد النجدي |
| -28 | فهد فهاد عبدالله المتلقم |
| -29 | نورا جمال محمد الذياب |
| -30 | مريم بدر فهد السميط |
| -31 | نور خالد إبراهيم الزامل |
| -32 | ثريا فارس عبدالرحيم الهدلي |
| -33 | رضوه عبدالله عبدالعزيز الرشدان |
| -34 | لطيفة عبدالرحمن محمد العجمي |
| -35 | أماني عايد محمد المطيري |
| -36 | أمنه خليل إسماعيل جعفر |
| -37 | محمد فيصل حمد الغضوري |
| -38 | سليمان براك سليمان الخميس |
| -39 | يوسف بدر أحمد الخضري |
| -40 | محمد رشيد محمد القناعي |
| -41 | عادل مفرح عبدالرحمن المطيري |

غرفة تجارة وصناعة الكويت
KUWAIT CHAMBER COMMERCE & INDUSTRY
www.kuwaitchamber.org.kw
الموقع الذي يعرفك بأنشطة الغرفة
في خدمة الإقتصاد الكويتي
والتعاون العربي والدولي
لاي استفسار يمكن الإتصال على الأرقام التالية :
هاتف مباشر: 22423666 965 + 22423555 965 +
بدالة: 1805580 965 + / البريد الإلكتروني: kcci@gmail.com